

الشؤون الاقتصادية

والاجتماعية

دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠١٠



صندوق النقد الدولي



المكتب الإحصائي
للاتحاد الأوروبي



الأمم المتحدة



WTO OMC
منظمة التجارة العالمية



UNWTO • OMT • IOHOTO

منظمة السياحة العالمية



منظمة التعاون والتنمية
في المجال الاقتصادي

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
شعبة الإحصاءات

ورقات إحصائية السلسلة ميم العدد ٨٦ /التنقيح ١

دليل إحصاءات التجارة الدولية
في الخدمات، ٢٠١٠



صندوق النقد الدولي



المكتب الإحصائي
للاتحاد الأوروبي



الأمم المتحدة



WTO OMC
منظمة التجارة العالمية



UNWTO • OMT • IOHBT
منظمة السياحة العالمية



منظمة التعاون والتنمية
في المجال الاقتصادي

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

تمثل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة واجهة حيوية للتفاعل بين السياسات العالمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإجراءات التي تتخذ على الصعيد الوطني. وتعمل الإدارة في المجالات المترابطة الثلاثة الرئيسية التالية: تجميع وتوليد وتحليل طائفة واسعة من البيانات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمعلومات التي تستند إليها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في استعراض المشاكل المشتركة وتقييم خيارات السياسة العامة؛ و تيسير المفاوضات التي تجريها الدول الأعضاء في العديد من الهيئات الحكومية الدولية بشأن الإجراءات المشتركة التي تتخذ للتصدي للتحديات العالمية القائمة أو المستجدة؛ وإسداء المشورة إلى الحكومات المهتمة بشأن طرق ووسائل ترجمة أطر السياسة العامة التي تستحدث فيما تعقده الأمم المتحدة من مؤتمرات ومؤتمرات قمة إلى برامج على الصعيد القطري، والعمل، من خلال المساعدة التقنية، على بناء القدرات الوطنية.

ملاحظة

لا تعبر وجهات النظر المعروضة في هذا المنشور إلا عن رأي المؤلفين، ولا تعبر، بأي شكل من الأشكال، عن أي رأي للأمانة العامة للأمم المتحدة خاصة فيما يتعلق بالوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطانها، ولا في مسار حدودها أو تخومها. وتطلق التسميات "متقدمة النمو" و "النامية" للأغراض الإحصائية ولا تعبر بالضرورة عن حكم بشأن المرحلة التي بلغها بلد معين أو منطقة معينة في عملية التنمية.

منشورات الأمم المتحدة

رقم المبيع: A.10.XVII.14

ISBN 978-92-1-661038-8

حقوق المؤلف © ٢٠١٢

الأمم المتحدة

صندوق النقد الدولي

المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

منظمة التجارة العالمية

منظمة السياحة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

طُبِعَ في الأمم المتحدة، نيويورك

تصدير

قامت منظماتنا السبع بمراجعة ونشر دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠١٠، وقد تم إنجاز المشروع تحت إدارة آلية عمل الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعنية بإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، وتم نشر الدليل على أثر اعتماده في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ من قبل اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة في دورتها الحادية والأربعين المعقودة في نيويورك من ٢٣ إلى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠.*

* انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٠، الملحق رقم ٤ (E/2010/2490)، الفصل الأول، الفرع باء، المقرر ٤١/١٠٤، الفقرة (ب).

ويضع هذا الدليل إطاراً متفقاً عليه دولياً لتجميع وإبلاغ إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات. بمعناها الواسع؛ وهو يلي الحاجة إلى إحصاءات أكثر شمولاً وتفصيلاً، وأكثر قابلية للمقارنة، بشأن هذا النوع من التجارة. بمختلف أشكاله، بما في ذلك الحاجة لتلك الإحصاءات في مفاوضات واتفاقات التجارة الدولية. ومن شأن التوصيات المقدمة في هذا الدليل، والتي تؤيدها المنظمات السبع، أن تمكن البلدان من التوسع بشكل تدريجي في المعلومات التي تجمعها ووضعها في إطار قابل للمقارنة الدولية. ويتفق هذا الدليل مع نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، ومع الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (BPM6) الذي أصدره صندوق النقد الدولي، ويرتبط بهما ارتباطاً واضحاً.

وكان وضع هذا الدليل ثمرة تعاون وثيق بين المنظمات الدولية، ومشورة خبراء متخصصين، ومُدخلات قيّمة تقدم بها عدد كبير من خبراء الدول الأعضاء، وكثير من الملاحظات التي وصلت أثناء عمليات الاستعراض العالمية المتتالية في أعوام ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، التي تمت برعاية الفريق العامل. والمقصود من إصدار هذا الدليل هو استخدامه من قبل المنظمات الوطنية والدولية. ويوصى بأن تطبقه البلدان تدريجياً، مع مراعاة حاجاتها الوطنية للمعلومات وأولوياتها ومواردها.

ويمكن الاطلاع على النسخة الإلكترونية من هذا الدليل على شبكة الإنترنت**. وينبغي النظر إلى المرفقات، بما فيها جداول المقابلة، باعتبارها وثائق حيّة يمكن تعديلها مع مرور الوقت عندما يتحقق مزيد من الفهم لآثار التصنيفات الجديدة***.

** انظر الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/trade-serv/TFITS/msits2010.htm>

*** انظر الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/trade-serv/FSITS/msits2010/an-nexes.htm>

بول شونغ
مدير شعبة الإحصاءات للأمم المتحدة
الأمم المتحدة

هيوبرت اسكيث
كبير الإحصائيين
منظمة التجارة العالمية

والتر راديرماخر
المدير العام
المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي

أديلهيد بورجي - شملنز
مدير إدارة الإحصاءات
صندوق النقد الدولي

مارتين دوراند
كبير الإحصائيين ومدير إدارة الإحصاء
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

هنري لورانسين
كبير الإحصائيين
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

السيد طالب رفاعي
الأمين العام
منظمة السياحة العالمية



شكر وتقدير

تمت مراجعة دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، الذي ظهرت النسخة الأولى منه في عام ٢٠٠٢، كجهد مشترك للمشاركين في قوة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، بموجب تكليف من اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة. وعُقدت اجتماعات فريق العمل بدعوة من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وهي تتكون من ممثلين عن منظمة التجارة العالمية، وشعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة، وصندوق النقد الدولي، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة السياحة العالمية، بالإضافة إلى خبراء كبار من ألمانيا وإيطاليا والولايات المتحدة واليابان^١.

شارك عدد من الخبراء الآخرين من بلدان ومنظمات أخرى مثل منظمة الصحة العالمية، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأمانة السوق المشتركة لشرقي وجنوبي أفريقيا (الكوميسا).

وتمت هذه المراجعة في الفترة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٠. وقد تم التوفيق بين محتوى هذه الطبعة الجديدة من الدليل والمراجعات التي تمت بإتقان للمعايير الإحصائية الدولية، وخاصة الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، ونظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، والتعريف المعياري المنقح للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الإصدار الرابع، ٢٠٠٨)، وكذلك نظام إحصاءات السياحة. ويتضمن الدليل أيضاً فصلاً جديداً يناقش قياس "أنماط توريد" الخدمات، من أجل الاستجابة، ضمن أمور أخرى، للحاجة إلى المعلومات المتصلة بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

وتم تنظيم ثلاث جولات من الاستشارات العالمية لمراجعة المسودات المتابعة لهذا الدليل، شارك فيها أفرقة خبراء، ووكالات الإحصاء الوطنية، والمصارف المركزية الوطنية، والمنظمات الدولية، ومشاركون في المفاوضات التجارية وغيرهم من المستعملين. وقام بتنسيق المشاورات صندوق النقد الدولي، وشعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة، ومنظمة التجارة العالمية. وتم أيضاً استعراض عملية مراجعة الدليل أثناء اجتماعات لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات، واجتماعات فريق الخبراء التابع للنظام الإحصائي الأوروبي - منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المعني بإحصاءات التجارة في الخدمات، ثم من قبل فريق العمل التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المعنية بالتجارة الدولية في البضائع والتجارة الدولية في الخدمات، وورشة العمل التي عقدها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن إحصاءات الاستثمار الدولي، وكذلك في ورشة عمل إقليمية لخبراء الإحصاء الوطنيين نظمتها شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة، بالتعاون مع اللجان الإقليمية والوكالات الوطنية، وفي ندوات صندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، ومنظمة التجارة العالمية، وغيرها. واستفاد فريق العمل فائدة كبيرة من المشورة التي تلقاها من مختلف تلك الاجتماعات والندوات، وكذلك من التعليقات التي تلقاها من أكثر من مائة بلد قدمت ملاحظاتها أثناء دورات التشاور الثلاث. وتنعكس في هذا الدليل أيضاً أعمال الفريق الفرعي التقني المعني بحركة الأشخاص - النمط ٤، التابع لشعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، الذي أنشأه فريق العمل في ٢٠٠٤، وأتم عمله في ٢٠٠٦.

وبين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠١٠ كان يتولى رئاسة الفريق العامل حتى عام ٢٠٠٨ السيد ويليام كيف (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)، ثم السيدة بيتينا ويستروم (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي). وفي سياق مراجعة هذا الدليل كان أعضاء فريق العمل يتقاسمون العمل بينهم عن طريق توزيع المسؤوليات عن كل فصل أو مرفق على حدة، على النحو التالي: رونالد يانسن وكارولي كوفاكس، من شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة (الفصل الأول، وجدول التناظر على الخط بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان

المدفوعات، ٢٠١٠، والتصنيف المركزي للمنتجات (الإصدار الثاني))، وجوسلين ماجدلين وأندرياس ماورر، من منظمة التجارة العالمية (الفصلان الثاني والخامس، وجدول التناظر على الخط بين القائمة W/120 والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠)؛ وتوماس ألكساندر ومارجريت فيتزجيبون، من صندوق النقد الدولي (الفصل الثالث)؛ وويليام كيف وبيتينا ويستروم، من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الفصل الرابع، والمرفقان الأول والثاني، ومرفق هذا الدليل على الإنترنت، ونظام حسابات الصحة)؛ وأنطونيو ماسيو وماريون ليريروس، من منظمة السياحة العالمية (المرفق الخامس)؛ ومشتاق حسين ودانييلا كوميني وفرانكا فيس - كانيو وسيمون بيليكي، من مكتب الإحصاء الأوروبي (المرفق الثاني، وجدول التناظر على الخط بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ والتنقيح الأول لفئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، في الإصدار الرابع من التصنيف الصناعي الدولي الموحد)، وروبرت هاموي ومايكل هاني واستريت سولستاروفا، من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

واستفاد الفريق العامل طوال عملية المراجعة أيضاً من إسهامات الخبراء في البنك المركزي الألماني (الموت ستيجر)؛ والمكتب الإيطالي للعملة وبنك إيطاليا (جيوفاني جوسي أورتلاني)؛ وبنك اليابان (تيتسو أريتا وساتورو هاجينو وجوي إيشيكاوا وتوشي كوري وكونيكو موريا، تاكيهيرو نوبوموري وإيكا ياماجوشي)؛ ومكتب التحليل الاقتصادي بالولايات المتحدة الأمريكية (ماريا بورجا ومايكل مان وأوي ج. ويتشارد وروبرت يوسكفاج وويليام زيل).

ويود الفريق العامل أن يعرب عن تقديره للزملاء الواردة أسماؤهم فيما يلي، الذين قدموا إليها المشورة: كلود بيرو (بنك فرنسا)؛ وشاو مياندي - شولو، وثما مانالولا (السوق المشتركة لشرقي وجنوبي أفريقيا)؛ وروبرت بامير (منظمة العمل الدولية)؛ وروبرت ديبلزمان وناتاليا إيفانيك ورافل كوزلو ونيل باترسون (صندوق النقد الدولي)؛ وإيفند هوفمن (إدارة الهجرة في النرويج)؛ وندم أحمد وشارل آسبدن وآيس برتراند وماسيمو جيلوسو جروسو وآن هاريسون وتوماس هاتريشرونغلو وراينر لانس وأندرياس ليندنار وسباستيان نيرودو (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)؛ وإيلمو مينادا سيكات وريجينا جونيو (البنك المركزي في الفلبين)؛ وخوسيه أنطونيو إيسانتا فونكوبرتا (المعهد الوطني للإحصاء، إسبانيا)؛ وإدواردو رودريغيز - تينيز (بنك إسبانيا)؛ وميشيل آتينغي - إيجو (بنك أوغندا)؛ وسانيا بلازيفيتش وماساتاكافوجيتا (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية)؛ وكلاوديا دي كامينو (اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)؛ وليديا دي لومو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)؛ وإليساندرا ألفيري ورافل بيكر وإيفو هافينجا وفلاديمير مارخونكو (شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة)؛ وماتياس هيلبي (منظمة الصحة العالمية)؛ وكارلوس مازال (المنظمة العالمية للملكية الفكرية)؛ ورودولف أدلونج وباربرا داندريا - أدريان، وأنطونيو كارزانيجا ومارتين روي وجاياشري وتال (منظمة التجارة العالمية)؛ وجوليان آر كل.

وفي أواخر عام ٢٠٠٩ عُهد إلى مارك بولارد، وهو خبير استشاري ممول من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة التجارة العالمية، بمهمة الاستعراض الدقيق لهذا الدليل للتأكد من الاتساق فيما بين فصول الدليل. وقدمت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي دعم السكرتارية والدعم الإداري، وخاصة من فايانا سيراسا. وقدمت شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة دعم وتمويل تحرير الدليل.

وقد عُرضت هذه المسودة على اللجنة الإحصائية بالأمم المتحدة، واعتمدها، في دورتها الحادية والأربعين المعقودة في شباط/فبراير ٢٠١٠.

قائمة المختصرات

أنشطة الشركات المتعددة الجنسيات	AMNE
التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الإصدار الرابع)	BD4
دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (الإصدار السادس)	BPM6
خالص الشحن والتأمين (سيف)	.c.i.f
التصنيف المركزي للمنتجات	CPC
التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات	EBOPS
المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي	Eurostat
إحصاءات فروع الشركات الأجنبية (كما هي مستعملة في هذا الدليل)	FATS
الاستثمار المباشر الأجنبي	FDI
إطار علاقات الاستثمار المباشر	FDIR
مكافئ الدوام الكامل	FTE
خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر	FISIM
تسليم ظهر السفينة (فوب)	.f.o.b
الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات	GATS
الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة	GATT
الناتج المحلي الإجمالي	GDP
النظام المنسق لوصف وترميز السلع	HS
فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح الرابع للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية	ICFA
التصنيف الدولي للحالة الوظيفية (منظمة العمل الدولية)	ICSE
منظمة العمل الدولية	ILO
صندوق النقد الدولي	IMF
إحصاءات التجارة الدولية في البضائع	IMTS
التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة	IRTS
التصنيف الدولي الموحد للمهن (منظمة العمل الدولية)	ISCO
التصنيف الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية	ISIC
نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية	ITRS
معاملة الدولة الأولى بالرعاية	MFN
المؤسسات المتعددة الجنسيات	MNE
المؤسسات غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية	NPISH
المنظمات غير الربحية	NPO
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية	RSIM
نظام الحسابات القومية	SNA
المؤسسات ذات الأغراض الخاصة	SPEs
فريق العمل المعني بإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات	TFSITS
اتفاق نواحي حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة	RIPS
الحساب الفرعي للسياحة	TSA
الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا (تستعمل فيما يتعلق بالشركات الفرعية الأجنبية)	UCI
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	UNCTAD
قائمة التصنيف القطاعي للخدمات (انظر وثيقة منظمة التجارة العالمية MTN.GNS/W/120)	W/120



المحتويات

الصفحة

ج	تصدير
هـ	شكر وتقدير
ز	قائمة المختصرات

الفصل

١	الأول - مقدمة عامة والأسس التي يقوم عليها الدليل
١	ألف - مقدمة
٢	باء - نظرة عامة على التغييرات التي أدخلت على الدليل
٣	جيم - الأسس التي يقوم عليها الدليل
٣	١ - أنماط التوريد المحددة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
٤	٢ - المعايير الدولية للإحصاءات الاقتصادية
٥	دال - مجموعة العناصر الموصى بها للتنفيذ التدريجي
٦	١ - العناصر الأساسية الموصى بها
٧	٢ - العناصر الأخرى الموصى بها
٨	٣ - البيانات الفوقية
٨	هاء - تنظيم الدليل
١٣	الثاني - الإطار المفاهيمي لإعداد إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات
١٣	ألف - مقدمة
١٤	باء - إطار إحصائي للتجارة الدولية في الخدمات
١٤	١ - العولمة والمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في الخدمات
١٥	٢ - الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
١٩	جيم - النظم والتصانيف الإحصائية المتصلة بالتجارة في الخدمات
١٩	١ - النظم الإحصائية والأطر المتصلة بها
١٩	نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨
٢٠	الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، والحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨
٢١	إحصاءات التجارة الدولية في البضائع: المفاهيم والتعاريف، ٢٠١٠
٢٢	أطر الهجرة الدولية وتوصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١
٢٢	التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الإصدار الرابع، ٢٠٠٨) .

الصفحة

٢٣	قياس العولمة: دليل منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي بشأن المؤشرات الاقتصادية للعولمة
٢٣	دليل التوصيات بشأن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي
٢٣	النظم الإحصائية الأخرى المتصلة بالتجارة في الخدمات
٢٤	٢ - التصنيف الإحصائية
٢٤	التصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢
٢٤	التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ٤
٢٤	التصنيف الدولي الموحد للمهن، منظمة العمل الدولية، ٢٠٠٨
٢٥	دال - نهج الدليل وإطاره
٢٥	١ - نهج هذا الدليل
٢٦	٢ - إحصاءات التجارة في الخدمات من بيانات ميزان المدفوعات
٢٨	٣ - إحصاءات الخدمات المقدمة من خلال فروع الشركات الأجنبية ..
٣١	٤ - إحصاءات الخدمات المقدمة عن طريق تواجد الأشخاص الطبيعيين.
٣٣	٥ - تحليل التوريد الدولي للخدمات حسب المنشأ والمقصد
٣٣	هاء - موجز التوصيات
٣٥	الثالث - معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين
٣٥	ألف - مقدمة
٣٥	باء - مفهوم وتعريف الإقامة
٣٦	١ - إقامة الأسر المعيشية
٣٨	٢ - إقامة المؤسسات
٤٠	٣ - إقامة الحكومة العامة
٤٠	٤ - إقامة المنظمات الدولية
٤٠	٥ - إقامة المؤسسات غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية
٤١	جيم - تقييم المعاملات
٤٢	دال - وقت تسجيل المعاملات
٤٢	هاء - نطاق التجارة بين المقيمين وغير المقيمين في الخدمات
٤٣	واو - التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات
٤٤	زاي - التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات والاحتياجات التحليلية والحاجة إلى المعلومات وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
٤٥	حاء - معاملات الخدمات بين المؤسسات ذات الارتباط (التابعة)
٤٦	طاء - الإحصاءات حسب الشريك التجاري
٤٦	ياء - الفرق بين تقديم الخدمة وتقديم العمالة
٤٧	كاف - التعاقد الخارجي
٤٧	لام - التعاقد على الخدمات من الباطن
٤٧	ميم - التجارة الإلكترونية
٤٨	نون - تسوية التجارة في البضائع والخدمات في ميزان المدفوعات وإحصاءات التجارة الدولية في البضائع

الصفحة

٤٨	سين - تعريف عناصر التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات
٥٠	١ - خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون
٥٢	٢ - خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر.....
٥٢	٣ - النقل.....
٥٩	٤ - السفر
٦٢	٥ - التشييد
٦٥	٦ - خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية.....
٧٢	٧ - الخدمات المالية.....
٧٧	٨ - المصاريف المتعلقة باستعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر
٨٠	٩ - خدمات الاتصالات والحاسوب والمعلومات
٨٢	١٠ - خدمات الأعمال الأخرى
٨٦	١١ - الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية.....
٨٨	١٢ - السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر
٩١	عين - تجميعات تكميلية لمعاملات الخدمات ومعاملات غير الخدمات
٩١	١ - المعاملات السمعية - البصرية
٩٢	٢ - المعاملات الثقافية
٩٣	٣ - معاملات البرمجيات الحاسوبية
٩٤	٤ - خدمات مراكز النداء الآلي
٩٤	٥ - مجموع معاملات الخدمات بين المؤسسات المترابطة.....
٩٤	٦ - مجموع المعاملات المرتبطة بالتجارة.....
٩٤	٧ - المعاملات البيئية
٩٥	٨ - مجموع الخدمات الصحية
٩٥	٩ - مجموع الخدمات التعليمية.....
٩٥	فء - جميع البيانات
٩٧	صاد - موجز التوصيات
٩٩	الرابع - إحصاءات فروع الشركات الأجنبية والتوريد الدولي للخدمات.....
٩٩	ألف - مقدمة
١٠٠	باء - تغطية إحصاءات فروع الشركات الأجنبية
١٠١	جيم - الوحدات الإحصائية
١٠٢	دال - إحصاءات فروع الشركات الأجنبية والتجارة في الخدمات
١٠٣	هاء - جمع إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات إلى الداخل وإلى الخارج
١٠٣	واو - إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية وإحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي
١٠٣	زاي - إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وفائدتها في تحليل العولمة وفي تلبية المتطلبات الناشئة عن الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ...
١٠٤	

الصفحة

١٠٦	حاء - إسناد متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية
١٠٦	١ - الإسناد حسب البلد
١٠٩	٢ - الإسناد حسب النشاط وحسب المنتجات
١١١	طاء - المؤشرات الاقتصادية في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية
١١٢	١ - المبيعات (رقم المبيعات) و/أو النواتج
١١٥	٢ - العمالة
١١٥	٣ - القيمة المضافة
١١٦	٤ - صادرات وواردات السلع والخدمات
١١٧	٥ - عدد المؤسسات
١١٨	ياء - المسائل المتعلقة بتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية
١٢٠	كاف - موجز التوصيات الرئيسية لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية
١٢٣	الخامس - إحصاءات التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد
١٢٣	ألف - مقدمة
	باء - أنماط التوريد الأربعة والاحتياجات من المعلومات بموجب الاتفاق العام
١٢٦	بشأن التجارة في الخدمات
	١ - تعريف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات للتجارة الدولية
١٢٦	في الخدمات
١٣١	٢ - تحديد نمط توريد الخدمة
	٣ - المعلومات المطلوبة لتقدير التوريد الدولي للخدمات حسب أنماط
١٣٢	التوريد
١٣٤	جيم - قيمة توريد الخدمات حسب نمط التوريد
١٣٥	١ - المعاملة الإحصائية لطرق تقدير قيمة توريد الخدمات: نهج مبسط
	٢ - أنماط التوريد وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ووفقاً
١٣٥	لإحصاءات الخدمات في دليل ميزان المدفوعات
	٣ - النمط ٣ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وإحصاءات
١٤٣	فروع الشركات الأجنبية
١٤٤	٤ - حالة الأفراد المقيمين والأجانب العاملين لحسابهم الخاص
١٤٥	٥ - قضايا تتصل بقياس التوريد الدولي للخدمات
١٤٦	٦ - الخلاصة
١٤٩	دال - مؤشرات إضافية لتحليل التوريد الدولي للخدمات
	١ - نمط التوريد ٣ و٤ حسب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات،
١٥٠	وبيانات الاستثمار المباشر الأجنبي، وإحصاءات فروع الشركات
	الأجنبية
	٢ - الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وإحصاءات السياحة
١٥٢	والهجرة
	٣ - النمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ومعلومات تكميلية
١٥٨	من إحصاءات ميزان المدفوعات
١٥٩	٤ - مؤشرات أخرى
١٦٠	هاء - جمع البيانات
١٦١	واو - موجز التوصيات

الصفحة

المرفقات

١٦٣	التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات (٢٠١٠)	الأول -
١٦٩	فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، في التنقيح الرابع للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التنقيح ١).....	الثاني -
١٧٣	مقتطفات من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.....	الثالث -
١٧٥	قائمة التصنيف القطاعي للخدمات (القائمة MTN.GNS/W/120)	الرابع -
١٨٣	توضيح العلاقة بين هذا الدليل والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة... ..	الخامس -
١٨٣	ألف - إحصاءات السياحة والحساب الفرعي للسياحة: نظرة عامة	
١٨٥	باء - العلاقة بين السفر في التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ وحسابات السياحة	
١٨٨	جيم - المنتجات ذات الخصائص السياحية وعناصر التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات	
١٩٣	مسرد المصطلحات	
١٩٩	ثبت المراجع	
٢٠١	الفهرس	

الإطارات

١٠	تعريف "الخدمات"	١ -	الأول
١١	التجارة الدولية في الخدمات في هذا الدليل	٢ -	الأول
٤٩	تسوية التجارة في البضائع والخدمات في ميزان المدفوعات، وإحصاءات التجارة الدولية في البضائع	١ -	الثالث
٥٢	تسجيل رسوم خدمات الصناعات التحويلية	٢ -	الثالث
٥٤	نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	٣ -	الثالث
٥٦	مثال لمعاملة خدمات نقل البضائع وإعادة تحديد نمط تقديم الخدمات	٤ -	الثالث
٦١	العلاقة بين السفر والسياحة	٥ -	الثالث
٦٣	مثال رقمي لقياس التشييد	٦ -	الثالث
٦٧	حساب خدمات التأمين غير التأمين على الحياة	٧ -	الثالث
٧٥	تقدير خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر ..	٨ -	الثالث
١٠٥	قياس الاستثمار المباشر الأجنبي	١ -	الرابع
١٠٨	المستثمرون المباشرون والنهائيون	٢ -	الرابع
١٢٥	تحليل قطاعي: مثال باستعمال التوريد الدولي لخدمات السياحة والخدمات ذات الصلة	١ -	الخامس
١٢٩	موظف أو عامل لحسابه الخاص؟	٢ -	الخامس
١٣٣	مثال لأنماط توريد مختلفة لخدمات الحاسوب	٣ -	الخامس
١٣٨	تقديرات تجريبية أعدّها مكتب الولايات المتحدة للتحليل الإحصائي لتوزيع الخدمات المرتبطة بالتجارة عبر الحدود	٤ -	الخامس

الصفحة		
١٥١	تأثيرات قنوات توريد الخدمات على الاقتصاد.....	الخامس - ٥
١٥٨	التحويلات ليست مقياساً للنمط.....٤	الخامس - ٦
الأشكال		
١٨	نظرة تحليلية لأنماط تقديم الخدمة.....	الثاني - ١
	قيمة التوريد الدولي للخدمات حسب أنماط التوريد الأربعة:	الخامس - ١
١٣٦	قواعد إحصائية مبسطة.....	
الجداول		
٧٨	معاملة الملكية الفكرية.....	الثالث - ١
	مثال لنسق لإبلاغ المنظمات الدولية عن إحصاءات عمليات فروع الشركات الأجنبية وفق التنقيح ١ لفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح ٤ للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية.....	الرابع - ١
١١٣	موجز للتغطية وفقاً للنمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.....	الخامس - ١
١٣٠	توزيع مبسّط لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية وبيانات ميزان المدفوعات حسب نمط التوريد.....	الخامس - ٢
١٤٧	الروابط بين تغطية توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، من حيث غرض الرحلة أو الهجرة ومدة الإقامة: التعرف على النمط ٤ لأغراض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.....	الخامس - ٣
١٥٦	جدول يربط بين "السفر" و"خدمات النقل الدولي للركاب" في ميزان المدفوعات والإنفاق السياحي الوافد/الخارج.....	المرفق الخامس - ١
١٨٦	قائمة المنتجات السياحية التقليدية وتجميعها حسب الفئات الرئيسية، وفقاً للتصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢.....	المرفق الخامس - ٢
١٨٩		

الفصل الأول

مقدمة عامة والأسس التي يقوم عليها الدليل

ألف - مقدمة

- ١-١ المقصود بهذا الدليل لإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات (MSITS) هو تلبية حاجات مجموعة متنوعة من المنتجين والمستعملين لتلك الإحصاءات. ومع أن الدليل هو في الأساس مرشد لجامعي الإحصاءات، فإنه في نفس الوقت أداة مفيدة للحكومات والمنظمات الدولية التي تستعمل المعلومات الإحصائية فيما يتعلق بالمفاوضات الدولية بشأن التجارة في الخدمات. وفضلاً عن ذلك فإنه يساعد المؤسسات وسائر الكيانات التي تحتاج إلى متابعة التطورات في أسواق الخدمات الدولية.
- ٢-١ وكان الإصدار الأول من دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات^١، الذي اعتمده اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة في دورتها الثانية والثلاثين في آذار/مارس ٢٠٠١ ونُشر في صورته الرسمية في عام ٢٠٠٢، يمثل تقدماً مهماً فيما يتعلق بإقامة نظام أكثر وضوحاً وتفصيلاً وشمولاً لقياس التجارة في الخدمات.
- ٣-١ وهذا الإصدار، الذي أُطلق عليه دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠١٠، (MSITS 2010) يتسم بأهمية خاصة في الوقت الحالي في سياق اتفاقات التجارة، لأنها في الغالب تشمل على الخدمات إضافة إلى البضائع. ومن ثم فإن الإحصاءات مطلوبة سواء من أجل توجيه المفاوضات أو لدعم تنفيذ تلك الاتفاقات، وأشهرها وأكثرها شمولاً للخدمات هو الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (GATS)^٣، الذي دخل حيز النفاذ في ١٩٩٥. وقد أذكت الحاجة إلى إحصاءات من هذا النوع الطلب على وضع نهج أكثر شمولاً وأكثر تكاملاً إزاء المسائل الإحصائية التي تتناول التجارة في الخدمات.
- ٤-١ ويورد هذا الدليل مفهوماً موسعاً للتجارة الدولية في الخدمات. فهو يشمل التجارة في الخدمات بالمعنى الشائع في المعاملات (الصادرات والواردات) بين المقيمين وغير المقيمين، ويشمل، بالإضافة إلى ذلك، الخدمات التي تقدمها المؤسسات المنشأة محلياً ولكنها مملوكة أجنبية. وهذا النوع الأخير من المعاملات مشمول في إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات (FATS)^٤. ويناقش الدليل أيضاً الحالات التي يكون فيها الأفراد موجودين بصفة مؤقتة في الخارج لغرض توريد خدمة.
- ٥-١ وبالرغم من أن هذا الدليل يتوسع في مفهوم التجارة في الخدمات، فإنه لا يتوسع في مفهوم الخدمات وإنما يتفق بشكل كامل تقريباً مع المعايير الإحصائية الدولية الحالية. وترد في الإطار ١-١ مناقشة لاستعمال تعبير الخدمات وفي الإطار ٢-١ مناقشة لتعبير التجارة الدولية في الخدمات، والإطاران موجودان في آخر هذا الفصل.
- ٦-١ ويستند الإطار المفاهيمي لهذا الدليل إلى المتطلبات الناشئة عن المفاوضات المتعلقة بالاتفاق العام بشأن التجارة الدولية في الخدمات، وكذلك إلى المفاهيم الواردة في نظام الحسابات القومية (SNA)،

١ دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ورقات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٨٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.02.XVII.11).

٢ انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠١، الملحق رقم ٤، الفصل الثالث، الفرع جيم، الفقرة ٢٥ (أ).

٣ انظر: الصكوك القانونية المشتملة على نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الصادرة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (من مطبوعات أمانة الغات، رقم المبيع: GATT/1994.4)، المرفق الأول - باء.

٤ تم الاستغناء عن تعبير "إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات" بتعبير أكثر عمومية هو "إحصاءات فروع الشركات الأجنبية". وقد تم الاحتفاظ بالمختصر الأجنبي (FATS) من أجل الاتساق التاريخي.

ودليل ميزان المدفوعات (BPM)، وكذلك المفاهيم المتعلقة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية. وقد تم إعداد هذا الدليل في سياق هذه الركائز الثلاث، كما يتبين من سياق الفصول الثاني والثالث والرابع والخامس. ومنذ ظهور الإصدار الأول من دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات أُجريت مراجعات كبيرة على نظام الحسابات القومية ونظام ميزان المدفوعات، وكذلك التصنيفات المتصلة بها مثل التصنيف المركزي للمنتجات والتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية. وقد تم تحديث هذا الدليل لضمان اتساق المفاهيم والتعاريف.

باء - نظرة عامة على التغييرات التي أُدخلت على الدليل

٧-١ أتيحت الفرصة لإدخال تغييرات على هذا الدليل (دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠١٠) لمواكبة التغييرات في الأطر المفاهيمية والتصنيفات ذات الصلة، وكذلك في مراجعة شاملة للدليل. وقام فريق العمل المعني بإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات (TFSITS) بإرسال استبيان إلى جميع المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية التي تجمع إحصاءات عن التجارة في الخدمات أو تستعمل تلك الإحصاءات. وطلب من المجيبين على الاستبيان إبداء ملاحظاتهم على أسئلة محدّدة وكذلك ملاحظاتهم الخاصة إذا رغبوا في ذلك. وكان المنطلق لتلك المشاورات العالمية هو التوصية بإحداث تحديثات بسيطة بشكل عام، مثل إدخال تفاصيل عن البلدان الشريكة في توصيات قائمة الأولويات الأولى والثانية والثالثة والرابعة (انظر الفرع دال فيما يلي).

٨-١ وبيّن الفصل الثالث التحديثات التي أُدخلت مؤخراً على الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (BPM6)^٥. ويميز الفصل الرابع بوضوح أكبر مما سبق بين إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات إلى الداخل وإلى الخارج، بما يتفق مع التحديثات التي أُدخلت على الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (BPM6)، والتعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الإصدار الرابع (BD4)^٦، وقياس العولمة؛ دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمؤشرات العولمة، ٢٠٠٥^٧. وترد مناقشة أكثر عمقاً لأنماط توريد الخدمات في الفصل الخامس الجديد. وبما أن الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات (BPM6) يختلف عن الإصدار السابق من عدة نواح، بما في ذلك ما يتصل بحساب السلع والخدمات، واتباعاً للتوصية الواردة في نظام الحسابات القومية^٨ بتطبيق مبدأ تغيير الملكية الاقتصادية تطبيقاً حازماً، تمت مراجعة بنود معيّنة ذات أهمية اقتصادية وإعادة ترتيبها في تصنيف البضائع والخدمات، منها على سبيل المثال، السلع التحويلية (دون تغيير ملكية البضاعة)، وإصلاح السلع، والاتجار بها.

٩-١ ويعتبر التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات (EBOPS) امتداداً للمكونات الرئيسية للخدمات في تصنيف ميزان المدفوعات. وقد أُدخل تغيير كبير على التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات بإدخال خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون، وخدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر، باعتبارهما عنصرين جديدين، وحذف الاتجار من الخدمات التجارية الأخرى. وللإطلاع على أوجه التناظر بين التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، والتصنيف المركزي للمنتجات المنقح (CPC، الإصدار الثاني)، وبين التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح ٤ للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة

٥ صندوق النقد الدولي، دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الأجنبي، الإصدار السادس. (واشنطن العاصمة ٢٠٠٩).

٦ باريس، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٢٠٠٨.

٧ باريس، ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٨ المفوضية الأوروبية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأمم المتحدة، والبنك الدولي (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.08.XVII.29).

قائمة التصنيف القطاعي للخدمات، الغات، المعروفة بالقائمة W/120، هي عبارة عن نظام تصنيف يستعمل في هيكله التزامات أعضاء منظمة التجارة العالمية. والقائمة وارده بالكامل في المرفق الرابع لهذا الدليل.

التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التتقيح الرابع، ورقات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٤، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.08.XVII.25).

الاقتصادية، التتقيح ١ (ICFA, Rev.1)، وكذلك بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وقائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120) للاتفاق العام للتجارة في الخدمات (GATS) ^٩، انظر: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSTIS/msits2010/annexes.htm>.

١٠-١ وفيما يتعلق بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، كانت التغييرات الأساسية التي أدخلت على المبادئ التوجيهية الحديثة هي استعمال مفهوم المهيمنة (أي ملكية الأغلبية في قوة التصويت) لفروع الشركات الأجنبية بدلاً من مفهوم ملكية الأغلبية للأسهم العادية أو في قوة التصويت. وعلاوة على ذلك يجل مفهوم الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا محل المالك المستفيد النهائي. وترد في الفصل الرابع إيضاحات أخرى بشأن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل وإلى الخارج، ويرد فيه أيضاً وصف للروابط بين إحصاءات فروع الشركات الأجنبية والتوريدات الدولية للخدمات. وأخيراً، فقد تمت مراجعة فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التصنيف الصناعي الدولي الموحد بما يراعي التتقيحات التي أدخلت في الإصدار الأخير من التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التتقيح ٤ (ISIC, Rev.4) ^{١٠}.

١١-١ وقد تم التوسع في المرفق الأول بعنوان "حركة الأشخاص الطبيعيين الذين يقدمون الخدمات في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات" في دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠٠٦، وأدخل في الفصل الخامس من هذا الدليل بعنوان "إحصاءات التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد". وتم تحديث المرفق الخامس في هذا الدليل المعني بالعلاقة بين دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠١٠، والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة.

جيم - الأسس التي يقوم عليها الدليل

١ - أنماط التوريد المحددة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

١٢-١ من الملامح المهمة لهذا الدليل (دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠١٠) وصف الأنماط التي يمكن بها تقديم الخدمات، والتي يحدد الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات أربعاً منها وهي: الخدمات العابرة للحدود؛ والاستهلاك في الخارج؛ والتواجد التجاري؛ وتواجد الأشخاص الطبيعيين. ويقوم التمييز بين هذه الأنماط على أساس ما إذا كان مورّد الخدمة والمستهلك موجودين في نفس البلد أو في بلدين مختلفين عند تنفيذ المعاملة.

١٣-١ ويستفيد هذا الدليل من الأعمال التي قامت بها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، وكذلك من خبرة عدد من البلدان في جمع البيانات عن الخدمات المقدمة من خلال فروع الشركات الأجنبية في الخارج. ويعكس هذا الدليل ظهور توافق دولي في الآراء بشأن ضرورة الإحصاءات المتعلقة بالوجود التجاري للمؤسسات التي يتحكم فيها مستثمر أجنبي. وهذه المؤسسات مصنفة، كأولوية أولى، على أساس النشاط (أي بحسب النشاط الصناعي للمنتج) وليس على أساس نوع الخدمة المنتجة.

١٤-١ ويعرض هذا الدليل الفئات الصناعية المستخدمة في التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التتقيح ٤، لاستعمالها في إبلاغ تلك الإحصاءات إلى المنظمات الدولية. وباستخدام هذه

الفئات، المعروفة باسم فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التنقيح ١ (ICFA, Rev.1)، يمكن عرض أنشطة مؤسسات الخدمات في سياق أنشطة جميع المؤسسات. ومع أنه من المحبذ الإبلاغ عن تفاصيل المؤسسات المملوكة ملكية أجنبية حسب نوع المنتج للتمكين من المقارنة بين إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وإحصاءات التجارة بين المقيمين وغير المقيمين، فإن جمع الإحصاءات على أساس المنتج يظل هدفاً على المدى الطويل في معظم البلدان بسبب القصور الحالي في جمع البيانات.

١٥-١ وربما كان أكثر المعلومات صلةً بأنشطة فروع الشركات الأجنبية بيانات مبيعاتها أو نواتجها. وتُقاس الخدمات المقدمة من خلال المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين، في الأساس، من حيث حجم المبيعات، ولا بد من وجود قياس للمقارنة يُستعمل لفروع الشركات الأجنبية من أجل قياس الخدمات المقدمة من تلك الشركات على أساس مواز. إلا أن الأمر يتطلب في معظم الحالات وجود معلومات إضافية من أجل عمل تقدير مناسب للآثار الاقتصادية لعمليات فروع الشركات الأجنبية ولتدابير تحرير تقديم الخدمات من خلال أسلوب التواجد التجاري. وبناءً عليه فإن هذا الدليل يوصي باستعمال مؤشرات ومتغيرات متعددة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية بدلاً من استعمال المبيعات وحدها.

١٦-١ ومنذ نشر الإصدار الأول من دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، طرأت تحسينات كبيرة في وضع مفاهيم وتعريف لإحصاءات توريد الخدمات، وخاصة تقديمها من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين. ويرد في الفصل الخامس الإطار الجديد الذي وُضع من أجل بيان إحصاءات تقديم الخدمات حسب نمط تقديمها.

٢ - المعايير الدولية للإحصاءات الاقتصادية

١٧-١ النهج الذي اتبع في هذا الدليل، هو الاستفادة من المعايير المتفق عليها دولياً لتجميع الإحصاءات. وأهم هذه المعايير هي الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات (BPM6)، الذي سبقته الإشارة إليه، والذي يحتوي على توصيات بتعاريف وتقييمات وتصنيفات وطرق تسجيل للتجارة في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين. ومن المهم أيضاً في هذا الصدد الإشارة إلى نظام الحسابات القومية (SNA) لعام ٢٠٠٨ الذي تعتمد كثير من توصيات هذا الدليل على المفاهيم والتعريفات الواردة فيه بشأن بيانات الخدمات المقدمة من خلال فروع الشركات الأجنبية.

١٨-١ ويرد في هذا الدليل توصيفات للخدمات الرئيسية التي تدخل في التجارة الدولية ومسميات وأحكام الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

١٩-١ ولا يقدم هذا الدليل سوى توجيهات عملية موجزة لجامعي الإحصاءات الوطنية. وفيما يتعلق بالتجارة في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، يورد دليل تجميع إحصاءات ميزان المدفوعات الصادر عن صندوق النقد الدولي^{١١} توجيهات عملية في هذا الشأن. وبصدد تجميع إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية، توجد توجيهات عملية في دليل التوصيات الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي بشأن إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية^{١٢}. ومع ذلك، فلا بد من الاعتراف بأنه مما يساعد كثيراً في التنفيذ الناجح لتوصيات هذا الدليل، استمرار التوجيه والدعم التقني من المنظمات الدولية تكملة لأحكام هذا الدليل. لذلك فإن الفريق العامل المعني بإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات ألزمت نفسها بوضع توجيهات بشأن تجميع الإحصاءات لمساعدة منتجي البيانات في التنفيذ الفعلي لتوصيات هذا الدليل.

١١ واشنطن العاصمة، ١٩٩٥. دليل تجميع الإحصاءات من أجل الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الصادر عن صندوق النقد الدولي (لم يكن متاحاً في وقت إعداد هذا المنشور).

١٢ في أثناء إعداد هذا التقرير كانت تجري عملية استعراض لدليل توصيات المكتب الإحصائي الأوروبي التابع للمفوضية الأوروبية بشأن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، إصدار ٢٠٠٩، منهجيات وأوراق عمل المكتب الإحصائي الأوروبي (لكسمبورغ، مكتب المنشورات الرسمية للجماعة الأوروبية، ٢٠٠٩).

٢٠-١ وتُعتبر معاملة إحصاءات ميزان المدفوعات الخاصة بالتجارة في الخدمات، وكذلك إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية، في هذا الدليل، حتى في ظروف القيود التي تفرضها الأطر الإحصائية الحالية، بمثابة خطوة مهمة نحو بناء الروابط بين هاتين الركيزتين. وتمثل هذه الروابط تحدياً أمام الإحصائيين الذين قد يضطرون إلى الاعتماد على الخبرات والمعلومات المنتشرة في البنوك المركزية ومكاتب الإحصاء الوطنية والوزارات الحكومية وغيرها من الهيئات ذات الصلة. ومع تطوير الإحصاءات، سيكون من الضروري تطوير التعاون بين المؤسسات المعنية.

٢١-١ وبشكل طبيعي فإن قياس التجارة في الخدمات أصعب من قياس التجارة في البضائع لأن الخدمات أصعب في التحديد. وبعض الخدمات يُعرف باستخدام مفاهيم مجردة وليس بالإشارة إلى صفات مادية محددة أو وظائف مادية. ففي حالة التجارة في الخدمات، على عكس التجارة في البضائع، لا توجد ظروف تعبر الجمارك تحمل رمزاً معترفاً بها دولياً للسلع، وأوصافاً للمحتويات، ومعلومات عن النوعية أو الأصل أو المقصد، وفواتير. ولا يوجد نظام إداري يتصل بتحصيل الضرائب الجمركية يمكن اتباعه في تجميع تلك البيانات. وإنما يتوقف الحصول على المعلومات المطلوبة بشأن التجارة في الخدمات، عند تحديدها، على التوصل إلى فهم مشترك للمفاهيم التي تقدمها البيانات. ويتوقف قياس خدمات التجارة على المعلومات المبلغة إما من نظم محاسبة الأعمال أو مسك الدفاتر أو من الأفراد، ويتوقف على مجموعة مختلفة من مصادر البيانات، بما في ذلك المصادر الإدارية وعمليات الدراسات الاستقصائية وتقنيات التقدير.

٢٢-١ وتحتاج الوكالات الوطنية إلى أن توازن بين الطلب على البيانات التفصيلية من المستعملين عن تجارة الخدمات وبين تكاليف جمع تلك البيانات والعبء الإضافي الذي يفرضه تقديم البيانات على المؤسسات والحاجة إلى وجود عتبات دنيا للنوعية. وكما هو الحال في أنواع أخرى من البيانات الإحصائية التي يجري جمعها، تطلب معظم البلدان الحفاظ على سرية البيانات الخاصة بكل مؤسسة. ومن شأن هذه الضوابط والاعتبارات أن تحد بشكل فعلي من درجة التفصيل في البيانات عن التجارة الدولية في الخدمات التي يمكن تقديمها عملياً. لذلك فإن مستوى التفصيل الوارد في هذا الدليل إنما يمثل حلاً وسطاً بين الحاجة إلى المعلومات من أجل المفاوضات التجارية والتحليلات ووضع السياسات، وبين صعوبة جمع البيانات التي تواجهها وكالات الإحصاء الوطنية.

دال - مجموعة العناصر الموصى بها للتنفيذ التدريجي

٢٣-١ يوصي هذا الدليل بمجموعة كاملة من العناصر ليقوم جامعو البيانات بتنفيذها، وهي تستند إلى معايير متفق عليها دولياً بحيث يتسنى تدريجياً تحقيق تساوق الإحصاءات المنشورة عن التجارة الدولية في الخدمات. وإذا ما نُفذت هذه العناصر بالكامل، فسوف تسفر عن زيادة كبيرة في تفاصيل المعلومات المتاحة عن التجارة في الخدمات. ومن المسلم به أن كثيراً من البلدان ستري في التنفيذ الكامل للتوصيات هدفاً بعيد المدى، وأن من الضروري تأمين تعاون نشط بين وكالات جمع البيانات على المستوى الوطني من أجل إدماج مختلف عناصر التجارة في الخدمات الواردة في دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار المباشر الأجنبي، وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية في إطار واحد. وتتلخص التوصيات في قائمة العناصر الرئيسية الواردة أدناه.

٢٤-١ والعناصر الأربعة الأولى مقترحة باعتبارها عناصر أساسية ينبغي البدء بها. ويقترح إيلاء هذه العناصر الأساسية أولوية خاصة، مع إمكانية تنفيذ العناصر الأخرى بعد ذلك بشكل تدريجي. وتوفر العناصر الأربعة الأساسية، عند تنفيذها، أساساً لمجموعة بيانات أساسية مشتركة ومقارنة دولياً. وبوسع

البلدان، بما فيها البلدان التي هي في بداية وضع إحصاءات عن التجارة الدولية في الخدمات، أن تتبع هذا النهج التدريجي لبدء هيكلية المعلومات المتاحة وفقاً لهذا الإطار القياسي الدولي الجديد. وهذا الدليل، حين يضع العناصر الأسهل تنفيذاً في مقدمة التتابع المقترح، إنما يراعي الصعوبة التي يواجهها كثير من جامعي البيانات في عملية التنفيذ. ومع ذلك فإن الترتيب مقصود به أن يكون مرناً من أجل تمكين البلدان من تلبية حاجات مؤسساتها حسب أولوياتها.

٢٥-١ ويوصي هذا الدليل بإدخال تفصيلات حسب البلدان الشريكة لإحصاءات معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، والهدف هو الإبلاغ عن تفاصيل الشركاء، أولاً، على مستوى التجارة في الخدمات ككل، وثانياً، على مستوى كل نوع رئيسي من الخدمات حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، ثم (على المدى الأطول) على مستوى البنود التفصيلية للتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات. أما بالنسبة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية والاستثمار المباشر الأجنبي. فالهدف هو الإبلاغ عن الشركاء التجاريين بشكل تجميعي، وبشكل تفصيلي، حسب فئات الصناعة الرئيسية في إطار فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح الرابع. وفي كلتا الحالتين يوصى بأن تولي البلدان أهمية أكبر لعرض البيانات المتعلقة بأهم شركائها التجاريين.

١ - العناصر الأساسية الموصى بها

دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (الإصدار السادس) (BPM6)

٢٦-١ تنفيذ توصيات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار بما في ذلك تعاريف معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، وتقييمها وتوصيفها وتسجيلها^{١٣}.

١٣ انظر الفصل الثالث.

التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠: الجزء الأول - التفريعات الجزئية

٢٧-١ تجميع بيانات ميزان المدفوعات وفق التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وهذا ينطوي على تجزئة المكونات القياسية المرتبة حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات وفق المكونات الفرعية للتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. وإذا كانت عملية تجميع الإحصاءات وفق التصنيفات الرئيسية في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات يجري إعدادها وتنفيذها على مراحل، فينبغي لمجمعي البيانات البدء بتحديد المكونات الفرعية حسب التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات التي لها أهمية اقتصادية أكبر في اقتصاداتها. وحين تتوفر البيانات المتعلقة بالبنود التكميلية، ينبغي أيضاً تجميع تلك البنود التكميلية كجزء من العملية. وكما ذكر في الفقرة ٢٥-١، فإن الهدف هو الإبلاغ عن تفاصيل البلد الشريك، أولاً حسب مستوى الخدمات في التجارة ككل، ثم حسب كل نوع رئيسي من الخدمات وفقاً للإصدار السادس من دليل المدفوعات، والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠.

١٤ انظر الفقرات ٣-٤٤ إلى ٣-٥١ والمرفق الأول.

إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي

٢٨-١ جمع إحصاءات كاملة عن الاستثمار المباشر الأجنبي (أي التدفقات والإيرادات والموقف في نهاية الفترة) مصنفة حسب أنشطة التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤، كتكملة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية. أما البلدان التي تتأخر في تنفيذ إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، فإن إحصاءات

- ١٥ انظر الفقرات ٤-١٥ إلى ٤-٢١ والإطار ٤-١.
- الاستثمار المباشر الأجنبي توفر لها معلومات تكميلية مفيدة عن الوجود التجاري^{١٥}. ويوصى أيضاً بالإبلاغ عن تفاصيل البلد الشريك في شكل تجميعي وحسب فئات النشاط الرئيسي.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية: المتغيرات الأساسية

- ٢٩-١ تسجيل بعض المتغيرات الأساسية المتعلقة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، مثل المبيعات (رقم المبيعات الكلي) و/أو الناتج، والعمالة، والقيمة المضافة، والصادرات والواردات من السلع والخدمات، وعدد الشركات^{١٦}. ولتحقيق القابلية للمقارنة، تُصنف هذه حسب فئات النشاط المحددة على أساس التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التفتيح ٤. وعند الإبلاغ للمنظمات الدولية، يمكن استعمال فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التفتيح ١، من أجل تحسين المقارنة مع البيانات المسجلة وفقاً للتوصيتين الأولى والثانية^{١٧}. ومرة أخرى، يوصى بإبلاغ تفاصيل البلد الشريك بشكل إجمالي وحسب الفئات الصناعية الرئيسية في فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التفتيح ١ (ICFA, Rev.1).
- ١٦ انظر الفقرات ٤-٤٤ إلى ٤-٦٣.
- ١٧ انظر الفقرات ٤-٣٥ إلى ٤-٤١ والمرفق الثاني.

٢ - العناصر الأخرى الموصى بها

التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠،

الجزء الثاني - الإكمال

- ٣٠-١ إكمال تنفيذ التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠^{١٨} إلى الحد الملائم في الاقتصاد الذي يجري فيه جمع البيانات، بما في ذلك البنود التكميلية. وكما سبق ذكره أعلاه، ينبغي تجميع البنود التكميلية حيثما تتاح البيانات الإضافية لهذا الغرض كجزء من عملية جمع البيانات بالنسبة لعناصر التصنيف الموسع ذات الصلة. وينبغي تجميع البنود التكميلية الأخرى عند وجود طلب على تلك البيانات في الاقتصاد القائم بالتجميع.
- ١٨ انظر الفقرات ٣-٤٤ إلى ٣-٥١ والمرفق الأول.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية: تفاصيل أخرى

- ٣١-١ زيادة المتغيرات الأساسية التي يتم تجميعها في سياق إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، بجمع بيانات عن جوانب إضافية من عمليات فروع الشركات الأجنبية، كالأصول، وتعيضات العاملين، وصافي القيمة، وصافي الفائض التشغيلي، وتكوين رأس المال الثابت الإجمالي، وضرائب الدخل، والإنفاق على البحث والتطوير، ومشتريات البضائع والخدمات^{١٩}.
- ٣٢-١ ومن المستحسن تفصيل المبيعات حسب المنتجات، وذلك على أقل تقدير لإتاحة إمكانية مقارنة بيانات إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية والتجارة بين المقيمين وغير المقيمين. ومع أن التجميع على هذا الأساس قد يكون هدفاً بعيد المدى لمعظم البلدان، فإنه يمكن للبلدان، كخطوة أولى نحو تجميع الإحصاءات على أساس المنتجات، تفصيل المبيعات في كل صناعة بين الخدمات والبضائع. أما البلدان التي تبني نظامها الإحصائي لإحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية على أساس نظم البيانات القائمة التي تنطوي بالفعل على تفاصيل حسب المنتجات فيمكنها استخدام هذا التفصيل من البداية، لأن ذلك يساعدها على رصد الالتزامات بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وهي مفصلة حسب نواتج الخدمات. كذلك يمكن للبلدان التي تبني نظم بياناتها الخاصة بإحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية من البداية أن تنظر في القيام من البداية بوضع هذه الإحصاءات على أساس بُعد النواتج^{٢٠}.
- ١٩ انظر الفقرتين ٤-٦٤ و ٤-٦٥.
- ٢٠ انظر الفقرتين ٤-٤٢ و ٤-٤٣.

التجارة بين الشركات ذات الارتباط وغير ذات الارتباط^{٢١}

٣٣-١ في إحصاءات التجارة في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، تبيّن بشكل منفصل إحصاءات التجارة مع الأطراف التي توجد بينها صلة ترابط والأطراف التي لا توجد بينها تلك الصلة^{٢٢}.

٢١ تُعرّف الشركات ذات الارتباط بأنها تشمل التجارة مع جميع الشركات التي توجد بينها علاقة استثمار مباشرة.

٢٢ انظر الفقرة ٣-٥٦.

قيمة خدمات التوريد حسب أنماط التوريد المنصوص عليها في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

٣٤-١ توزع المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين ومبيعات (أو نواتج) الخدمات لفروع الشركات الأجنبية حسب أنماط التوريد الواردة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ويمكن الاستفادة من الطريقة المبسطة الواردة في الفصل الخامس (الجدول ٥-٢) كنقطة انطلاق في تجميع البيانات حسب هذا التقسيم.

وجود الأشخاص الطبيعيين

٣٥-١ تُجمع الإحصاءات عن عدد الأشخاص الطبيعيين في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، سواء بالنسبة للأشخاص الطبيعيين من البلد الذي يقوم بتجميع الإحصاءات الموجودين في الخارج أو الأشخاص الطبيعيين الأجنبي الموجودين في بلد التجميع (تحرّكات الأشخاص وأعدادهم). وتُجمع الإحصاءات في سياق توريد الخدمات، مع مراعاة احتياجات البلد الذي يقوم بالتجميع وموارده وظروفه الخاصة. وينبغي في هذه العملية اتباع الإطار والتعاريف الواردة في الفصل الخامس.

٣ - البيانات الفوقية

٣٦-١ يُتوقع بشكل عام، عند تنفيذ البلدان للتوصيات الواردة في هذا الدليل، أنها ستقدم ملاحظات إضافية إلى جانب البيانات المنشورة من أجل تعزيز شفافية المنهجيات التي تتبعها وقدرة المستفيدين من الإحصاءات على مقارنة البيانات دولياً. وينبغي أن تشمل تلك البيانات الفوقية معلومات عن تغطية البيانات والتعاريف المستخدمة، خاصة إذا كانت تلك التعاريف تختلف عن التوصيات الواردة في هذا الدليل. ومن شأن البيانات الفوقية التي توضح طريقة جمع البيانات أو تقديرها، إذا كانت التغطية غير كاملة أو إذا كان هناك خروج على المعايير المتفق عليها دولياً (كما يرد وصفها في هذا الدليل)، أن توفر لمستعملي البيانات معلومات خلفية هامة. وينبغي أن يكون تقديم هذه الملاحظات الإيضاحية مع البيانات الفعلية جزءاً من الممارسة المتبعة في البلدان في مختلف الإحصاءات.

هاء - تنظيم الدليل

٣٧-١ يقدم الفصل الثاني من هذا الدليل مناقشة لاحتياجات المستخدمين ويصف الروابط بينه وبين الأطر الدولية الراهنة؛ ويبيّن النهج الذي يسير عليه الدليل، والذي يشتمل على إطار إحصائي لقياس التجارة الدولية في الخدمات، ويعرض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وطرائق توريد الخدمات.

٣٨-١ ويتناول الفصل الثالث موضوع تجارة الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، ويصف التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ وصفاً تفصيلياً ويبيّن كيفية قياس عناصر التجارة في الخدمات.

٣٩-١ ويعرض الفصل الرابع وصفاً لمجال جديد هو إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، والمعايير المستخدمة في تحديد تغطية هذه الإحصاءات، والتصنيفات المستخدمة والمتغيرات الموصى بها لتجميع البيانات.

٤٠-١ ويقدم الفصل الخامس توضيحات أكثر عمقاً لأنماط التوريد طبقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وكيفية تطوير البيانات المتعلقة بالتجارة في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، وبيانات فروع الشركات الأجنبية بشأن المبيعات أو نواتج الخدمات، من أجل قياس التوريدات الدولية للخدمات حسب نمط التوريد، بما في ذلك توريد الخدمات من خلال وجود الأشخاص الطبيعيين.

٤١-١ وترد معلومات تكميلية في المرفقات، على النحو التالي:

- يعرض المرفق الأول التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠
- ويعرض المرفق الثاني التصنيف الذي يستعمل في الإبلاغ عن متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، أي فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح ٤ للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ١ (ICFA, Rev.1)
- ويقدم المرفق الثالث مقتطفاً يتصل بالموضوع من تعريف التجارة في الخدمات كما يرد في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
- ويقدم المرفق الرابع قائمة التصنيف القطاعي للخدمات، وهي القائمة التي تستعمل عادة في المفاوضات التجارية في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
- ويورد المرفق الخامس دراسة للروابط والاختلافات بين هذا الدليل، والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، والحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به (٢٠٠٨).
- وتوجد مرفقات أخرى، يمكن الاطلاع عليها على شبكة الإنترنت، تشرح أوجه التناظر بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، والتصنيف المركزي للمنتجات، التنقيح ٢، وبين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، قائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120)، وبين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات التنقيح ١ (ICFA, Rev.1).^{٢٣}

٤٢-١ ويشتمل هذا الدليل على مسرد للمصطلحات وقائمة للمراجع.

٢٣ يمكن الاطلاع على جميع المرفقات على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>

الإطار الأول - ١ تعريف "الخدمات"

يغطي مصطلح الخدمات مجموعة متنوعة من المنتجات والأنشطة غير الملموسة من الصعب أن تُختزل في تعريف واحد، وفي كثير من الأحيان يصعب الفصل بين الخدمات والبضائع التي يقترن بعضها ببعض بدرجات متفاوتة. وبشكل عام فإن هذا الدليل يحترم استعمال نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، لتعبير الخدمات، الوارد في الفقرة ١٧-٦ من نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، على النحو التالي:

الخدمات هي نتيجة لنشاط إنتاجي ينتج عنه تغيّر في أحوال الوحدات المستهلكة، أو يسهّل تبادل المنتجات أو الأصول المالية. وهذان النوعان من الخدمات يمكن أن يُطلق على أولهما الخدمات التحويلية، والثاني الخدمات الهامشية. والخدمات التحويلية هي نواتج يتم إنتاجها حسب الطلب وتتكون في أغلب الحالات من تغييرات في أحوال الوحدات المستهلكة تحدث نتيجة أنشطة المنتجين بناءً على طلب المستهلكين. والخدمات التي ينتج عنها تغيير ليست وحدات منفصلة يمكن تصنيفها تحت حقوق ملكية معينة، ولذا يمكن الاتجار فيها بشكل منفصل عن إنتاجها. وعندما يتم إنتاجها، يجب إتاحتها للمستهلكين. ويمضي نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (الفقرتان ١٨-٦ و ١٩-٦) في وصف الخدمات التحويلية على النحو التالي:

يمكن أن تأخذ التغييرات التي يطلب مستهلكو الخدمات من منتجها القيام بها أشكالاً مختلفة على النحو التالي:

- (أ) تغييرات في أحوال البضائع الاستهلاكية: يقوم المنتج بالعمل مباشرة على بضائع يملكها المستهلك عن طريق نقلها وتنظيفها وإصلاحها أو تحويلها بشكل آخر؛
- (ب) تغييرات في الأحوال المادية للأشخاص: بأن يقوم المنتج بنقل الأشخاص أو تزويدهم بأمكان إقامة أو علاج طبي أو جراحي أو بتحسين مظهرهم، إلخ؛
- (ج) تغييرات في الحالة الذهنية للأشخاص: كأن يقدم المنتج خدمات تعليمية أو معلوماتية أو مشورة أو ترفيه أو خدمات مشابهة، وجها لوجه مع المستهلك.

وقد تكون التغييرات مؤقتة أو دائمة. فعلى سبيل المثال قد ينتج عن الخدمات الطبية أو التعليمية تغييرات دائمة في حالة المستهلكين تفيدهم على مدى فترات طويلة. ومن ناحية أخرى، فإن حضور مباراة في كرة القدم هي تجربة قصيرة الأمد. وبوجه عام فإن التغييرات يُفترض أنها تؤدي إلى تحسينات، لأن الخدمات يتم إنتاجها بناءً على طلب المستهلكين. وتجري التحسينات على أشخاص المستهلكين أو على بضائع يمتلكونها، ولكن هذه الخدمات ليست كيانات مستقلة تنتمي للمنتج. ولا يمكن إجراء حصر لتلك التحسينات من قبل المنتج، كما لا يمكن الاتجار بها بشكل منفصل عن إنتاجها.

ويعرّف نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (الفقرة ٢١-٦) الخدمات الهامشية على النحو التالي:

تنتج الخدمات الهامشية حينما تقوم وحدة مؤسسية بتيسير تغيير ملكية البضائع أو المنتجات التي تحتوي على معرفة، أو بعض الخدمات أو الأصول المالية بين وحدتين مؤسستين أخريين. ويقوم بتوريد الخدمات الهامشية تجار الجملة وتجار التجزئة وأنواع كثيرة من المؤسسات المالية. وتشبه الخدمات الهامشية الخدمات التحويلية من حيث أنها ليست كيانات منفصلة يمكن إقرار حقوق ملكية على أساسها، كما أنها لا يمكن الاتجار بها بشكل منفصل عن إنتاجها. وحين يتم إنتاجها تكون قد قدمت إلى المستهلكين.

ويوصي نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ باستعمال الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات، لتصنيف المنتجات أو النواتج (حيث يوجد تصنيف لمنتجات الخدمات في الفروع ٥ إلى ٩) في التصنيف الصناعي الدولي الموحد (ISIC)، التنقيح ٤ لتصنيف النشاط. ومن ناحية الممارسة العملية، تعتبر أنشطة الخدمات أساساً هي الأنشطة الواردة في الأبواب من زاي إلى قاف في التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤، مع بعض الاستثناءات الواردة في تلك الفروع. أما في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، فيتطابق تعريف الخدمات أساساً مع التعريف الوارد في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، ولو أن خدمات ميزان المدفوعات المتعلقة بالسفر والتشييد والسلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر، تشتمل على بعض السلع. ومن ناحية أخرى قد تشمل التجارة الدولية في البضائع، في ظروف معينة، عدم تمييز في بعض مصاريف الخدمات مثل التوزيع والتأمين وعقود الصيانة ومصاريف النقل ومدفوعات الملكية الفكرية والتغليف.

أ من الاستثناءات غير المشمولة:
تزويد الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء (الباب دال في التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤)؛ وتزويد المياه وخدمات الصرف الصحي وإدارة النفايات وأنشطة التطهير (التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤، الباب هاء)؛ والتشييد (التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤، الباب واو) حيث يعتبر الإنتاج الرئيسي مرتبطاً بشكل عام ارتباطاً أكثر بالمنتجات.

الإطار الأول - ٢

التجارة الدولية في الخدمات في هذا الدليل

قبل نشر هذا الدليل، كان المعنى الإحصائي المعتاد للتجارة الدولية في الخدمات هو الوارد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، الذي يعرّف التجارة الدولية في الخدمات بأنها التجارة بين المقيمين وغير المقيمين في الاقتصاد. ويتفق هذا التعريف اتفاقاً وثيقاً مع مفهوم التجارة في الخدمات الوارد في حساب "باقي العالم" في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨. ويرد وصف هذه التجارة في الفصل الثالث من هذا الدليل.

وقد تم الربط بين هذا المفهوم للتجارة الدولية في الخدمات مع مفهوم التجارة الدولية في البضائع في مفهوم التجارة الدولية في الخدمات والبضائع حسبما ورد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ومع ذلك فليس من الممكن دائماً، كما جاء في الإطار ١-١، الفصل بوضوح بين قيمة التجارة في البضائع وعن قيمة التجارة في الخدمات.

وتختلف الخدمات عن السلع في كثير من النواحي، أهمها ما يتصل بالصلة المباشرة بين المورد والمستهلك. وذلك لأن كثيراً من الخدمات غير قابلة للنقل، بمعنى أنها تتطلب وجود المورد والمستهلك في جوار مادي؛ ومن ذلك على سبيل المثال، تقديم خدمات الفنادق، حيث تتطلب وجود الفندق في المكان الذي يرغب أن يقيم فيه النزيل، كذلك لا بد من أن تتم خدمات التنظيف لمكاتب العمل في موقع العمل، كما يتطلب قص الشعر وجود مصفف الشعر والنزيل في نفس المكان.

وبالنسبة للتجارة الدولية في هذا النوع من الخدمات غير القابلة للنقل، من الضروري أن يذهب المستهلك إلى المورد أو أن يذهب المورد إلى المستهلك. وقد يرغب الموردون في تقديم خدماتهم أثناء وجودهم في البلد التي بها المستهلك بدلاً من أن يعبروا الحدود. وتحتوي اتفاقات التجارة الدولية في الخدمات، خاصة الاتفاقات المبرمة في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، على أحكام للاتفاق على موضوع وجود المورد في بلد المستهلك أو العكس.

وبناءً عليه، فإن هذا الدليل يتوسّع في نطاق التجارة الدولية في الخدمات بحيث يشمل توريد الخدمات من خلال فروع الشركات الأجنبية في الخارج. ويرد شرح هذا النوع من توريد الخدمات وما يتصل به من إحصاءات تحت عنوان إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، الوارد في الفصل الرابع.

ويغطي هذا الدليل أيضاً توريد الخدمات من خلال وجود أفراد أجانب، سواء بصفتهم موردين أجانب لخدمات يقومون بتقديمها بأنفسهم أو موظفين في شركات أجنبية تورد تلك الخدمات. ومورد الخدمة الأجنبي يمكن أن يكون فرعاً لشركة أجنبية (من خلال علاقة هيمنة) مقرها خارج البلد، وفي هذه الحالة، قد يكون الشخص موظفاً لدى مورد الخدمة أو شركة تابعة. ومع ذلك فإن وضع الأشخاص الأجانب الموظفين لدى مؤسسات البلد المضيف وليسوا تابعين لمورد الخدمة، لا يقع في نطاق هذا الدليل. ومعظم الخدمات التي يتم توريدها من خلال وجود أشخاص طبيعيين مشمولين في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات (تحت حساب الخدمات) وفي سياقات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. وترد مناقشة لهذا الموضوع في الفصل الخامس.

وفي هذا الدليل يُشار أيضاً إلى العنصر الذي يشمل النطاق الموسّع للتجارة الدولية في الخدمات باعتباره توريداً دولياً للخدمات.

ملاحظة: مع أن هذا الدليل يوسع النطاق العام لمصطلح "التجارة الدولية في الخدمات" ليشمل أحكام الاتفاق العام بشأن التجارة الدولية في الخدمات، فإنه لا يقترح اعتبار تقديم خدمات أو الحصول على خدمات من قبل فروع الشركات الأجنبية المنشأة في الخارج صادرات وواردات خدمات. ذلك أن هذا المصطلح يقتصر في سياق الإحصاءات الدولية على التجارة في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين في مختلف الاقتصادات.



الفصل الثاني

الإطار المفاهيمي لإعداد إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات

ألف - مقدمة

١-٢ يبين هذا الفصل ضرورة وجود إطار يمكن في نطاقه جمع الإحصاءات عن التجارة الدولية في الخدمات، حسب التعريف الواسع الوارد في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، ويقدم وصفاً للجوانب ذات الصلة في النظم والمعايير الإحصائية القائمة. ويوضح هذا الفصل النهج والإطار المستخدمين في هذا الدليل، مع مراعاة التوسع في مفهوم التجارة في الخدمات حسبما ورد في الفصل الأول.

٢-٢ وهذا الفصل:

- يناقش الاحتياجات الإحصائية للمستعملين، فهو يناقش المتطلبات العامة وكذلك المتطلبات التفصيلية من المعلومات حسب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات فيما يتعلق بتفصيلات التصنيف، والمعلومات حسب المنشأ والمقصد، والمعلومات حسب نمط التوريد (الفقرات ٢-٤ إلى ٢-٢٥).
- يستعرض النظم والتصانيف الإحصائية القياسية المتعلقة بالتجارة في الخدمات، ويصف الجوانب ذات الصلة في المعايير الإحصائية القائمة التي يسعى فيها هذا الدليل إلى مزيد من الاتساق (الفقرات ٢-٢٦ إلى ٢-٥١).
- يصف النهج المتبع في هذا الدليل وإطاره الرئيسي، حيث يبي على أساس النظم الإحصائية لنظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، والإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار (BPM6)، ويحدد المجالات التي يتجاوز فيها هذين النظامين (الفقرات ٢-٥١ إلى ٢-٨٩).

٣-٢ ويتكون إطار هذا الدليل لإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات من أربعة مكونات رئيسية هي:

- مفاهيم وتصنيفات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات المتصلة بالتجارة الدولية في الخدمات (المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين).
- تفرعات الإصدار السادس دليل ميزان المدفوعات، التي توفر مزيداً من التفاصيل عن المعاملات حسب فئة المنتج والبلد الشريك.
- إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، التي تكمل الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات حيث تتناول طرائق التوريد الدولي للخدمات المعرفة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، التي تتجاوز نطاق الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات (على سبيل المثال، المعاملات فيما بين المقيمين).

- نهج إحصائي إزاء معاملة أنماط التوريد، يركز بشكل خاص على قياس وجود الأشخاص الطبيعيين

باء - إطار إحصائي للتجارة الدولية في الخدمات

١ - العولمة والمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في الخدمات

٤-٢ لقد أدت سرعة التقدم التكنولوجي في مجالات النقل والحوسبة والاتصالات على مدى العقود القليلة الماضية، بما في ذلك تطور الإنترنت والتجارة الإلكترونية، إلى قيام شركات تسعى للاستفادة من موارد الإنتاج البعيدة، ومكنتها من خدمة أسواق متزايدة الاتساع. ونتج عن هذا الاتجاه نحو العولمة، الذي عززته سياسات تحرير التجارة وإزالة العوائق التنظيمية التي تعترض الأنشطة الاقتصادية، نمو مضطرد في الشركات المتعددة الجنسيات والاستثمار الدولي والتجارة في السلع والخدمات. وأدت تحسينات الاتصالات والنقل أيضاً إلى تيسير حركة الأشخاص لأغراض السياحة والمجرة والعمالة والتجارة.

٥-٢ وصناعات الخدمات هي أكبر متلق لتدفقات الاستثمار الدولي، حيث استأثرت بنحو ٦٠ في المائة من التدفقات العالمية في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧^١. وتمثل الخدمات نحو خمس التجارة العالمية بمقاييس ميزان المدفوعات. وفي الوقت الحالي لا توجد سوى مقارنات دولية قليلة يُعتمد عليها لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية؛ ولكن المعلومات عن اقتصادات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي^٢ تفيد بأن حجم الخدمات في السوق التي تقدم عن طريق فروع الشركات الأجنبية يبلغ على الأقل قيمة الصادرات (أو الواردات) من الخدمات المسجلة في ميزان المدفوعات.

٦-٢ وفي حالة الولايات المتحدة الأمريكية على وجه الخصوص، بلغت قيمة الخدمات المقدمة إلى الأسواق الأجنبية في عام ٢٠٠٧ من فروع الشركات الأمريكية التي يمتلك الأجانب فيها حصة الأغلبية، والخدمات المقدمة إلى الأسواق الأمريكية من فروع الشركات الأجنبية التي يمتلك الأمريكيون فيها حصة الأغلبية، ما يزيد كثيراً عن قيمة الصادرات والواردات من الخدمات المناظرة المسجلة في ميزان المدفوعات للولايات المتحدة (ضعف القيمة تقريباً)^٣.

٧-٢ ولم يواكب تطور إحصاءات تقديم الخدمات الدولية ما حدث من تغييرات في السوق على أرض الواقع. ويسعى هذا الدليل إلى تشجيع الحكومات على تنفيذ مفاهيم إحصائية تعطي نظرة شاملة أفضل لأغراض التحليل الاقتصادي والتنمية ووضع السياسات والمفاوضات التجارية.

٨-٢ وكان من الاستجابات الهامة للمجتمع الدولي للتوسع السريع في التجارة إنشاء منظمة التجارة العالمية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، الذي كان إحدى نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف. فمنظمة التجارة العالمية توفر إطاراً مؤسسياً مشتركاً لإقامة علاقات تجارية بين البلدان الأعضاء فيها. ومهمتها الأساسية هي تيسير تنفيذ وإدارة وتشغيل الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف، وتوفير محفل لمزيد من المفاوضات، واستعراض السياسات التجارية الوطنية، والوصول إلى حلول إيجابية للمنازعات التجارية. والاتفاقات الثلاثة الرئيسية لمنظمة التجارة العالمية هي الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (الغات) لعام ١٩٩٤، والاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، والاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة^٤. والاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات هو أول

١ انظر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقرير الاستثمار العالمي، ٢٠٠٩: الشركات عبر الوطنية، والإنتاج الزراعي، والتنمية (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.09.II.D.15).

٢ منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي، قياس العولمة: أنشطة الشركات المتعددة الجنسيات، المجلد الثاني، الخدمات (باريس، ٢٠٠٨).

٣ مكتب الولايات المتحدة للتحليل الاقتصادي، "الخدمات الدولية للولايات المتحدة، التجارة العابرة للحدود في ٢٠٠٨ والخدمات المقدمة من خلال فروع الشركات الأجنبية في ٢٠٠٧"، Survey of Current Business (واشنطن العاصمة)، المجلد ٨٩، العدد ١٠ (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩).

٤ انظر: الصكوك القانونية التي تضم نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الصادرة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشور صادر عن أمانة الغات، رقم المبيع: GATT/1994-4) المرفقان ١ بء و١ جيم.

مجموعة من النظم والقواعد التي تسري قانوناً على المستوى المتعدد الأطراف، التي وضعت لتشمل التجارة الدولية في الخدمات.

٩-٢ وتحتاج الحكومات إلى الإحصاءات لدعم موقفها التفاوضي بشأن التزامات معينة ولرصد التطورات في ذلك المجال فيما بعد. وتساعد الإحصاءات في تقييم فرص الوصول إلى الأسواق، كما تساعد في تحضير القرارات الخاصة بأولويات واستراتيجيات التفاوض، وفي تقييم مدى تحرير التجارة في الخدمات الذي يتم في أسواق خدمات معينة، وفي توفير خلفية إحصائية لتسوية المنازعات. ويحتاج قطاع الخدمات الخاص إلى المعلومات أيضاً من أجل التعرف على الفرص المتاحة. كما يتطلب تحليل تطورات السوق الربط بين بيانات التجارة وبيانات الإنتاج سواء من ناحية الأنشطة أو المنتجات.

١٠-٢ ويسلّم هذا الدليل بالضغط الشديدة التي يعمل جامعو الإحصاءات في ظلها، سواء في المكاتب الإحصائية الوطنية أو المصارف المركزية أو غيرها من المؤسسات، فضلاً عن الحاجة إلى عدم تحميل المؤسسات الخاصة أعباء لا ضرورة لها، بينما لا يزال يضع هدفاً ثنائياً واضحاً هو التوصل إلى إطار كامل من الناحية المفاهيمية.

٢ - الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

هيكل الاتفاق ومبادئه التوجيهية

١١-٢ الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات هو إطار قانوني متفق عليه على نحو متعدد الأطراف للتجارة في الخدمات، يوفر نظاماً ملزماً من التعهدات والالتزامات الخاصة بالتجارة في الخدمات ينطبق على جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية. وللاتفاق ثلاثة أهداف رئيسية، هي: التحرير التدريجي للتجارة في الخدمات عن طريق جولات من المفاوضات؛ وتشجيع النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية من خلال تحرير التجارة في الخدمات؛ وزيادة مشاركة البلدان النامية في التجارة العالمية في الخدمات. وفي هذا الصدد يعترف الاتفاق اعترافاً صريحاً بحق الأعضاء في تنظيم توريد الخدمات بما يتفق مع أهداف سياساتها الوطنية.

١٢-٢ ويقرر الاتفاق مجموعة من القواعد والضوابط التي تنظم استخدام البلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لتدابير تجارية في مجال الخدمات. وتتألف هذه التدابير من قوانين ولوائح وإجراءات وقرارات إدارية فيما يتعلق بالمدفوعات الخاصة بشراء الخدمات أو استعمالها أو وجود موردي خدمات أجنبي. وتشمل ضوابط الاتفاق جميع المستويات الحكومية (بما يشمل الهيئات غير الحكومية) في ممارسة السلطات المخولة لها، فيما عدا استثناءين (انظر الفقرة ٢-١٤).

١٣-٢ ويُعرّف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات "توريد الخدمات" بأنه يشمل إنتاج الخدمات وتوزيعها وتسويقها وبيعها وتوصيلها.

١٤-٢ ويشمل الاتفاق جميع الخدمات، فيما عدا خدمات النقل الجوي الأساسية^٥ (أي التدابير التي تؤثر على حقوق الحركة الجوية والخدمات المتصلة بها مباشرة) والخدمات التي تقدم في سياق ممارسة السلطة الحكومية (أي الخدمات غير المقدمة على أساس تجاري، أو بالتنافس مع مورّد أو أكثر آخرين للخدمة). ويعرّف الاتفاق التجارة في الخدمات في سياق أربعة أنماط لتقديم الخدمة؛ إلا أنه لا يحتوي على أي تعريف للعناصر الفعلية التي تتكون منها الخدمة. وهو لا يختلف في هذا الصدد عن الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، وهو الاتفاق المناظر بشأن البضائع، فهذا لا يشمل أيضاً تعريفاً للبضاعة.

٥ يخضع هذان الاستثناءان لمراجعة دورية.

١٥-٢ ويحتوي نص الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات على مجموعة من الالتزامات العامة، ينطبق كثير منها بشكل مباشر وتلقائي على جميع الأعضاء في منظمة التجارة العالمية وعلى جميع الخدمات. ويشمل الاتفاق أيضاً مرفقات تتصل بقطاعات معيّنة (مثل خدمات النقل الجوي والخدمات المالية) أو أمور تتصل بالسياسة التجارية؛ وكذلك جداول زمنية خاصة بالالتزامات معيّنة لأعضاء الاتفاق تحدد القطاعات وأنماط التوريد التي تعهد الأعضاء إزاءها بالالتزامات خاصة تتعلق بالوصول إلى الأسواق.

١٦-٢ وأول الالتزامات العامة وأهمها هو مبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية، حيث يلتزم البلد العضو بعدم تقديم معاملة للدول الأطراف في منظمة التجارة العالمية تقل عن المعاملة المقدمة لأولى الأطراف بالرعاية. وهذا يعني أنه، أيّاً كانت درجة المنافسة الأجنبية التي يسمح بها العضو في قطاع ما، فإن عليه تطبيق نفس الشروط على الخدمات ومقدمي الخدمات من جميع الأعضاء الآخرين في منظمة التجارة العالمية^٦. ومن الالتزامات العامة الأخرى (الالتزام بالشفافية) الذي يتطلب من الأعضاء في منظمة التجارة العالمية أن تنشر جميع التدابير المتعلقة بالتجارة وتقييم مراكز استعلام وطنية للرد على طلبات المعلومات الواردة من الأعضاء الآخرين.

١٧-٢ وتوجد التزامات محدّدة تتصل بالوصول إلى الأسواق، والمعاملة الوطنية، وأي تعهدات إضافية أخرى مذكورة ومحدّدة في جدول وطني نتيجة للمفاوضات^٧. ويتطلب الاتفاق من جميع الحكومات الأعضاء تقديم هذه الجداول، ولكنه لا يلزمها بالتعهد بالالتزامات في أي قطاع معيّن أو نوع معيّن من المعاملات (أنماط توريد الخدمات). وهذا يترك مجالاً لتعديل مستوى الالتزامات وهيكلها حسب الأهداف الخاصة لكل بلد والعوائق التي يصادفها. ويمكن التعهد بالالتزامات محدّدة بصدد أيّ من الأنماط الأربعة للتوريد المشمولة بالاتفاق العام. ويمكن أن تتفاوت الالتزامات الخاصة بأي قطاع أو أي نمط من أنماط التوريد ما بين المنافسة الكاملة وعدم السماح بأي درجة من الوصول إلى الأسواق والمعاملة الوطنية.

١٨-٢ وفي كثير من الحالات اختار الأعضاء حلاً وسطاً، بإخضاع التزاماتهم لشروط معيّنة. ويشتمل الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات على قائمة حصرية للقيود الخاصة بالوصول إلى الأسواق، بما في ذلك القيود الكمية على شكل حصص فيما يخص عدد مورّدي الخدمات، وعملياتهم وموظفيهم، وقيود على الشكل القانوني للمؤسسة أو مساهمة رأس المال الأجنبي. وتتصل القيود الخاصة بالمعاملة الوطنية في كثير من الأحيان بأهلية الموردين الأجانب للإعانات والقيود المفروضة على ملكية الأجانب للأراضي.

١٩-٢ والالتزامات التي تقطعها الحكومات على نفسها لا تحول بينها وبين تنظيم الخدمات أو مورّدي الخدمات لأغراض ضمان النوعية أو لأغراض أخرى خاصة بالسياسة التجارية. ومع ذلك فإن الاتفاق يسعى إلى ضمان ألا تشكل المعايير والمتطلبات والإجراءات حواجز لا داعي لها أمام التجارة في الخدمات.

٢٠-٢ وبموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات يلتزم الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بالدخول في جولات متتابعة من التفاوض لتحرير التجارة^٨. ونص الاتفاق على عقد أول جولة من تلك المفاوضات في موعد لا يتجاوز انقضاء خمس سنوات من تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ. وبناءً عليه بدأت جولة جديدة من المفاوضات في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، وأدجت في جدول أعمال التنمية في جولة الدوحة في عام ٢٠٠١.

٦ يسمح المرفق الخاص بالإعفاء من شرط الدولة الأولى بالرعاية لأعضاء منظمة التجارة العالمية بإدراج استثناءات للتدابير الموجودة في تاريخ دخول الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات حيز النفاذ (أو تاريخ الانضمام إليه). وهذه الاستثناءات لا يجب أن تستمر من حيث المبدأ لمدة تزيد على عشر سنوات، وأن تكون خاضعة للاستعراض والتفاوض (إعادة التفاوض) في الجولات التجارية اللاحقة. ولا يمكن السماح باستثناءات جديدة إلا في ظروف خاصة، وهي تتطلب إعفاء بموجب اتفاق من منظمة التجارة العالمية. وفي تاريخ كتابة هذا التقرير كان نحو مائة عضو يحتفظون بهذه الاستثناءات.

٧ حين تكون الالتزامات "ملزمة" في الجداول الوطنية فإن هذا يعني، بصفة عامة، صعوبة تعديلها أو سحبها. ولأن "التحلل من الالتزام" عملية عسيرة، تصبح الالتزامات بالفعل شروطاً ضامنة للمصدرين والمستثمرين الأجانب.

٨ يجري التفاوض على الالتزامات في أغلب الأحيان على أساس ثنائي على المستوى القطاعي ومستوى أنماط التوريد، ثم يتم التوسع فيه ليشمل جميع الاقتصادات الأعضاء في منظمة التجارة العالمية وفقاً لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية، ولذلك فمن المفيد، دعماً لعملية المفاوضات، وجود معلومات إحصائية حسب المنشأ والمقصد، على مستوى تفصيلي حسب النواتج.

قائمة التصنيف القطاعي للخدمات

٢١-٢ في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩١ أصدرت أمانة الغات مذكرة وضعت فيها قائمة للتصنيف القطاعي للخدمات (الوثيقة رقم MTN.GNS/W/120، بعنوان "قائمة التصنيف القطاعي للخدمات"، ويُشار إليها فيما يلي بالقائمة W/120) على أساس مشاورات جرت مع الأعضاء. وتحدد القائمة القطاعات والقطاعات الفرعية ذات الصلة من أجل تمكين الأعضاء من التعهد بالتزامات معينة. لذلك ينبغي النظر إلى القائمة W/120 باعتبارها نظاماً اختيارياً لتصنيف قطاعات الخدمات للاستفادة بها في أغراض المفاوضات التجارية، وليس باعتبارها تصنيفاً إحصائياً.

٢٢-٢ والفئات الاثنتا عشرة الواردة في القائمة W/120 هي:

- ١ - خدمات الأعمال.
- ٢ - خدمات الاتصالات.
- ٣ - خدمات التشييد والأعمال الهندسية المتصلة به.
- ٤ - خدمات التوزيع.
- ٥ - الخدمات التعليمية.
- ٦ - الخدمات البيئية.
- ٧ - الخدمات المالية.
- ٨ - الخدمات الصحية والاجتماعية.
- ٩ - خدمات السياحة وما يتصل بها من خدمات السفر.
- ١٠ - الخدمات الترويحية والثقافية والرياضية.
- ١١ - خدمات النقل.
- ١٢ - الخدمات الأخرى غير المصنفة في موضع آخر.

٢٣-٢ ومع ذلك فإن الأعضاء كانوا يميلون إلى تجنب أيّ تغييرات كبيرة من أجل الحفاظ على استقرار الالتزامات مع مضي الوقت وقابليتها للمقارنة، مع أنه تم في هذه الأثناء تنقيح التصنيفات الإحصائية الدولية مثل التصنيف المركزي للمنتجات، والإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات. ويمكن لمفاوضات التجارة في الخدمات أن تستعمل تصنيفات أخرى في المفاوضات، كما حدث في المفاوضات المتعلقة بالاتصالات الأساسية والخدمات المالية والنقل البحري.

أنماط التوريد الأربعة وفق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

٢٤-٢ عُرِّفَت التجارة في الخدمات في هذا الاتفاق بأنها تقديم خدمة:

- من أراضي عضو [في منظمة التجارة العالمية] إلى أراضي أي عضو آخر.
- في أراضي عضو [في منظمة التجارة العالمية] إلى مستهلك للخدمة تابع لأي عضو آخر.


- من خلال التواجد التجاري لمورّد الخدمة من عضو [في منظمة التجارة العالمية] في أراضي أي عضو آخر.
- من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورّد خدمة من عضو [في منظمة التجارة العالمية] في أراضي أي عضو آخر.

٢٥-٢ وهكذا حُددت أنماط توريد الخدمات وفقاً للاتفاق على أساس موقع مورّد الخدمة والعميل عند تقديم الخدمة، مع مراعاة جنسياتهم أو منشئهم (انظر الشكل الثاني - ١). ويُشار عادة إلى هذه الأنماط على النحو التالي:

- تقديم الخدمة عبر الحدود (النمط ١)، حين يظل كل من مقدم الخدمة والمستهلك في بلديهما (وهو ما يتفق مع الفكرة السائدة عن التجارة والتغطية، ومن ذلك على سبيل المثال الخدمات التي تقدم عن طريق الهاتف أو الإنترنت).

الشكل الثاني - ١

نظرة تحليلية لأنماط تقديم الخدمة



ملاحظة: بالنسبة للوجود التجاري ووجود الأشخاص الطبيعيين يمكن تقديم الخدمة إما لاقتصاد العضو ألف أو لاقتصاد آخر. وترد في الفصل الخامس تفصيلات أكثر لأوصاف أنماط تقديم الخدمة. ويرد تعريف الشخص الطبيعي في الاقتصاد العضو في الفقرة (ك) من المادة الثامنة والعشرين من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وهو كما يلي: شخص من جنسية الاقتصاد العضو أو شخص طبيعي له حق الإقامة الدائمة في الاقتصاد العضو. أما الشخص الطبيعي الذي ليس من مواطني الاقتصاد العضو، ولكن له إقامة دائمة فيه، فلا يجوز شموله إلا إذا لم يكن للاقتصاد العضو المعني أحد من مواطنيه، ما لم توجد شروط أخرى في قبول الانضمام إلى الاتفاق المنشئ لمنظمة التجارة العالمية، وأن يكون البلد يقدم نفس المعاملة إلى حدّ كبير إلى المقيمين الدائمين، التي تقدم للمواطنين، فيما يتعلق بالتدابير التي تؤثر على التجارة في الخدمات. وفي المادة الثامنة والعشرين (١) يعرف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات الشخص الاعتباري بأنه أي كيان قانوني مؤسس على نحو سليم أو منظم بشكل آخر بموجب القانون الساري، سواء كان بدافع الربح أو غيره، وسواء كان مملوكاً ملكية خاصة أو حكومية، بما في ذلك أي شركة أو شركة تضامن أو شراكة أو مشروع مشترك أو ملكية فردية أو جمعية.

- الاستهلاك في الخارج (النمط ٢)، وفيه يقوم مستهلك الخدمة باستهلاكها خارج البلد الذي يعيش فيه (كما هو الحال، بشكل عادي، بالنسبة لأنشطة السياحة الدولية وأماكن التسلية في الخارج).
 - الوجود التجاري (النمط ٣)، حيث يقوم مورّد الخدمة بإنشاء (أو شراء) شركة تابعة أو فرع أو مكتب تمثيل في إقليم آخر يقوم من خلاله بتزويد الخدمة (كما هو الحال، على سبيل المثال، حين يقوم مصرف أجنبي بالاستثمار في بلد مضيف من خلال إنشاء فرع له يقدم خدمات مصرفية).
 - وجود الأشخاص الطبيعيين (النمط ٤)، حيث يكون الفرد (سواء كان مورّد الخدمة نفسه إذا كان يعمل لحسابه الخاص، أو أحد موظفيه) موجوداً في الخارج من أجل تزويد الخدمة (كما هو الحال، على سبيل المثال، حين يقوم مهندس معماري مستقل بالإشراف على مشروع بناء في الخارج، أو عندما يوفد خبير في الحاسوب إلى الخارج من قبل الشركة التي يعمل بها لتقديم خدمة في مجال تكنولوجيا المعلومات).
- ويرد وصف تفصيلي لأنماط توريد الخدمة في الفصل الخامس.

جيم - النظم والتصانيف الإحصائية المتصلة بالتجارة في الخدمات

٢٦-٢ يسعى هذا الدليل إلى الاتساق مع المعايير الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات. وعلى وجه الخصوص أوليت أولوية كبرى للتوافق مع النظم والتصانيف التالية: الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، ونظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، والتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ٤، والتصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢.

٢٧-٢ وتبين الفقرات التالية المعايير الأساسية التي يستند إليها هذا الدليل. وفي هذا الصدد ترد مناقشة أكثر تفصيلاً في الفصل الثالث للمعاملات بين المقيمين وغير المقيمين، وفي الفصل الرابع لنظم فروع الشركات الأجنبية. ويرد في الفصل الخامس وصف لكيفية الربط بين المعلومات المستقاة من تلك النظم الإحصائية وزيادة تطويرها من أجل تقييم التوريد الدولي للخدمات لكل نمط من الأنماط المذكورة أعلاه.

١ - النظم الإحصائية والأطر المتصلة بها

نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨

٢٨-٢ نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ هو نظام متكامل للحسابات المتصلة بالأنشطة والقطاعات الاقتصادية في البلد. وهو يقدم تعريفاً للخدمات ويميز بين الخدمات التحويلية والخدمات الهامشية (انظر الإطار الأول - ١).

٢٩-٢ ولحصر المعاملات بين اقتصاد ما وجميع الاقتصادات الأخرى، يقدم نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ الحساب الذي يشار إليه باسم "حساب باقي العالم"، ويشير إليه أيضاً باسم "حساب المعاملات الخارجية". وفي داخل هذا الحساب يوجد "الحساب الخارجي للبضائع والخدمات"، الذي تُسجّل فيه المعاملات التجارية في البضائع والخدمات بشكل منفصل.

٣٠-٢ ويعرّف نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ "الشركات الخاضعة لهيمنة أجنبية" باعتبارها تمثل قطاعاً فرعياً في كل من القطاعين المؤسسيين - الشركات المالية والشركات غير المالية. والشركات الخاضعة لهيمنة أجنبية معرفة في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ بشكل أوسع من تعريف الفئة الفرعية للشركات الخاضعة لهيمنة أجنبية في فئة فروع الشركات الأجنبية المشمولة في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، الموصوفة في الفصل الرابع. والفرق هو أن نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ يعتبر بعض "المؤسسات المنتسبة" وهي المؤسسات التي تبلغ فيها الحصة التصويتية للملكية غير المقيمين ما بين ١٠ و ٥٠ في المائة، خاضعة لهيمنة أجنبية (من خلال السيطرة على مجلس الإدارة، على سبيل المثال، أو التحكم في تعيين الموظفين الأساسيين والاستغناء عنهم، أو السيطرة على اللجان الرئيسية للشركة)، أما هذا الدليل فيوصي بالتركيز على الشركات الخاضعة لهيمنة من خلال ملكية الأغلبية في قوة التصويت، أي أنه يستبعد المؤسسات المنتسبة. ومن هنا فإن المؤسسات المشمولة بإحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية هي مجموعة فرعية من الشركات الخاضعة لهيمنة أجنبية حسب تعريف نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨.

٣١-٢ ومع ذلك فإن هذا الدليل يشجع البلدان التي تستطيع ذلك أن تقدم إحصاءات تكميلية تشمل الحالات الأخرى، مثل المؤسسات التي يملك فيها أغلبية الأصوات مجموعة من المستثمرين المباشرين الأجنبي غير المترابطين، وكذلك ملكية ٥٠ في المائة من الأصوات على وجه التحديد من قبل مستثمر مباشر أجنبي، والحالات التي تكون فيها السيطرة الفعلية قد تحققت من خلال مصلحة الأقلية في المؤسسة.

٣٢-٢ وتتصل إحصاءات نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ بشأن المؤسسات الخاضعة لهيمنة أجنبية بالمؤسسات التي تعمل في الاقتصاد الذي يقوم بجمع الإحصاءات ("إلى الداخل") التي يهيمن عليها غير المقيمين. ولا تعطي إحصاءات الحسابات القومية في الاقتصاد الذي يقوم بتجميع البيانات (اقتصاد التجميع) معلومات عن الشركات المنشأة في الخارج ("إلى الخارج") التي يسيطر عليها مقيمون في ذلك الاقتصاد (ولكن هذه الشركات ستكون مشمولة بإحصاءات الحسابات القومية في البلدان المضيفة).

٣٣-٢ ويقدم نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ تعاريف لمعظم المتغيرات الاقتصادية التي ينبغي جمعها في إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية وفقاً للتوصية الواردة في الفصل الرابع. وتشمل هذه الإحصاءات المتغيرات ذات الأولوية (المبيعات/الناتج، والعمالة، ومجموع القيمة المضافة) وكذلك البنود ذات الأولوية الثانوية (الأصول المالية وغير المالية، وصافي القيمة، وصافي الفائض التشغيلي، وتكوين رأس المال الثابت الإجمالي، والضرائب على الدخل، وتعويضات العاملين). ويقدم نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ أيضاً تعريفاً للمؤسسة، وهو مطلوب لجمع معلومات عن أحد المتغيرات ذات الأولوية وهو عدد المؤسسات.

الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (BPM6)

٣٤-٢ يصف الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات المفاهيم التي يقوم عليها وضع الاستثمار الدولي وميزان المدفوعات وغير ذلك من التغيرات في حساب الأصول والخصوم. وميزان المدفوعات هو بيان إحصائي يلخص معاملات المقيمين في بلد ما مع غير المقيمين في فترة معينة. والمعاملة هي تفاعل بين وحدتين مؤسستين يتم بالاتفاق بينهما أو من خلال تنفيذ القانون، ويتضمن تبادلاً لقيمة أو نقلاً للموارد. وتتكون المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين من المعاملات التي تنطوي على تغيير الملكية الاقتصادية للبضاعة، أو

تقديم خدمة، أو امتلاك أصول، أو على تعويضات العاملين، أو الأسهم والسندات، إلخ، والمعاملات (مثل الضرائب وشطب الديون، والمنح، والتحويلات الشخصية، إلخ) التي تصنف باعتبارها تحويلات. والمالك الاقتصادي هو الذي يتحمل مخاطر الملكية ويجني عائدها.

٣٥-٢ وينطلق نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، والإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات من نفس المنطلق المفاهيمي. وتعريف الإقامة، والتخمين، ووقت التسجيل، ومبادئ المحاسبة على أساس الاستحقاق الموصى بها في هذا الدليل هي نفس المفاهيم الواردة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، ونظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨.

٣٦-٢ ويصف هذا الدليل تصنيف وتعريف المعاملة الدولية في التجارة في الخدمات التي تحدث بين المقيمين وغير المقيمين في بلد ما على أساس تصنيف وتعريف الخدمات المستخدم في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ومع ذلك فإن مستوى التفاصيل الموصى به في الفصل الثالث من هذا الدليل أكبر من المستوى المستعمل في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات.

٣٧-٢ أما نطاق التجارة الدولية في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين في هذا الدليل فهو نفس النطاق الوارد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات.

التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، والحساب الفرعي

للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨

٣٨-٢ وضعت المنظمة العالمية للسياحة والأمم المتحدة التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، وهي دليل يقدم إطاراً منهجياً شاملاً لجمع ومعالجة إحصاءات السياحة، وينبغي أن يُنظر إليه باعتباره أساساً مهماً لنظام إحصاءات السياحة. ويتصل وضع هذا النظام اتصالاً وثيقاً بمجموعة أخرى من التوصيات الدولية تتصل بإحصاءات السياحة، وهي واردة في الحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨،^٩ الذي وضعته شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، ومنظمة السياحة العالمية، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

٣٩-٢ ويضع الحساب الفرعي للسياحة، ٢٠٠٨ إطاراً لقياس المساهمة الاقتصادية للسياحة بطريقة قابلة للمقارنة دولياً. وتحترم التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨ والحساب الفرعي للسياحة ٢٠٠٨ التعاريف والقواعد ذات الصلة في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، وإن كانت تغطية إنفاق الأفراد المسافرين في بلد غير بلد إقامتهم، حسب الوصف الوارد في هذا الدليل، والإنفاق السياحي الدولي، حسب الوصف الوارد في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨ والحساب الفرعي للسياحة ٢٠٠٨ مختلفين بعض الشيء. ويرد في المرفق الخامس وصف للعلاقة بينهما. وبيانات ميزان المدفوعات الخاصة بالسفر، كما ترد في الفصل الثالث، الفقرات ٣-١١٥ إلى ٣-١٣١، هي أحد مصادر المعلومات عن الإنفاق السياحي إلى الداخل وإلى الخارج حسب التعريف الوارد في توصيات إحصاءات السياحة. وهذه التوصيات، التي تتفق مع الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، تتيح أيضاً توزيع إنفاق الزوار غير المقيمين حسب توزيع المنتجات، مع التأكيد على المنتجات ذات الخصائص السياحية التي قد تكون مفيدة في أغراض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

٩ دراسات في الطرق، السلسلة ميم، العدد ٨٣/التنقيح ١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.08.XVII.28).

١٠ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.08.XVII.27.

إحصاءات التجارة الدولية في البضائع: المفاهيم والتعاريف، ٢٠١٠

٤٠-٢ تحتوي إحصاءات التجارة الدولية في البضائع: المفاهيم والتعاريف، ٢٠١٠ (IMITS) على توصيات بشأن إحصاءات التجارة الدولية في البضائع^{١٢}. وينتج عن تنفيذ هذه التوصيات بيانات تلي حاجات مختلف المستعملين على الصعيد الوطني والدولي. ويورد إحصاءات التجارة الدولية في البضائع وصفاً لتدفقات السلع بين المقيمين وغير المقيمين غير المشمولة بإحصاءات التجارة في البضائع، ويحدد أيضاً الخدمات التي تدخل قيمتها في قيمة السلع الصادرة والواردة.

أطر الهجرة الدولية وتوصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١

٤١-٢ تضع توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١^{١٣} (RSIM, Rev.1) إطاراً للإبلاغ عن المعلومات الإحصائية لقياس تدفقات الهجرة الدولية، بما في ذلك السبل التي يمكن من خلالها أن تساعد التعدادات السكانية في جمع المعلومات عن الأشخاص الأجانب. ويولي الإطار، الذي يستفيد من تصنيف تنقلات المسافرين إلى الداخل وإلى الخارج، أولوية إلى تحديد الأشخاص المتقلين دولياً الذين تنطبق عليهم تعاريف عامة بسيطة بأنهم غير مهاجرين أو مهاجرون لفترات قصيرة أو لفترات طويلة. وأقل فترة للإقامة للدخول في فئة المهاجرين لفترة قصيرة هي ثلاثة أشهر، وللدخول في فئة الهجرة الطويلة هي سنة أو أكثر^{١٤}. أما الأشخاص الذين يكتفون في الخارج لمدة أقل من ثلاثة أشهر فيعتبرون غير مهاجرين. ويستعمل تعبير مهاجر بشكل أوسع إلى حد ما من استعمال تعبير المقيمين في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، حيث يشترط الدليل مدة إقامة فعلية أو معترمة لا تقل عن سنة واحدة. ويرد تفصيل أكثر للمهاجرين وغيرهم من المسافرين في الإطار ٢ في الفصل الثاني من توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١. ويرد في الفصل الخامس من هذا الدليل مزيد من المعلومات عن هذا الوصف. وانظر في هذا الصدد منشور منظمة العمل الدولية (ILO) الوارد في ثبث المراجع^{١٥} الذي يتناول مصادر إحصاءات الهجرة بشكل موسّع.

التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الإصدار الرابع، ٢٠٠٨)

٤٢-٢ يقوم الاستثمار المباشر الأجنبي بدور حيوي في تدويل الأنشطة الاقتصادية. ويقدم التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي (الإصدار الرابع، ٢٠٠٨)، المستعمل في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، توجيهات تشغيلية في سياق مفاهيم دليل ميزان المدفوعات، وتوسيعاً لتلك المفاهيم، بشأن كيفية جمع بيانات الاستثمار المباشر الأجنبي. بما يتفق مع المعايير الدولية المتفق عليها. ويقدم التعريف المعياري الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي توصيات أيضاً بشأن مؤشرات العولمة على أساس إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي (FDI) وأنشطة الشركات المتعددة الجنسيات (AMNE). وتتفق المفاهيم الإحصائية لأنشطة الشركات المتعددة الجنسيات الموصوفة في التعريف المعياري مع مفاهيم إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في هذا الدليل.

١١ السلسلة ميم، العدد ٥٢/التنقيح
٣ (منشورات الأمم المتحدة، رقم
المبيع: E.10.XVII.13).

١٢ في وقت مراجعة هذا الدليل كانت
تجري مراجعة أيضاً لإحصاءات
التجارة الدولية في البضائع، وتم
التأكد قدر الإمكان من التنسيق
بين المنشورين.

١٣ أوراق إحصائية، السلسلة ميم،
العدد ٥٨، التنقيح ١ (منشورات
الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.98.
XVII.14).

١٤ توجد استثناءات فيما يتعلق
بإدراج فئة المهاجرين لفترات
قصيرة، على سبيل المثال يعتبر
الأشخاص المسافرون لأغراض
التعليم والتدريب غير مهاجرين
إذا كانت مدة إقامتهم تقل عن
١٢ شهراً.

١٥ R. E. Bilborrow and oth-
ers, *International Migration
Statistics: Guidelines for
Improving Data Collection
Systems* (Geneva, Interna-
tional Labour Office, 1997).

قياس العولمة: دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن المؤشرات الاقتصادية للعولمة

٤٣-٢ قياس العولمة: دليل مؤشرات العولمة الاقتصادية الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. يضع إطاراً لمبادئ توجيهية منهجية وإحصائية لوضع مؤشرات لدرجة التكامل التدريجي للاقتصاد العالمي، على أساس منسق دولياً، لاستعمال واضعي السياسات وللرصد المنهجي مع مضي الوقت. ويقدم الدليل أيضاً توصيات تفصيلية بشأن جمع الإحصاءات الخاصة بأنشطة الشركات المتعددة الجنسيات، وهي توصيات تتفق مع التعريف المعياري الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وتنطوي الالتزامات والتعهدات في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات على عوامل كثيرة تتصل بوجود المؤسسات المنشأة في الخارج التي تقدم خدمات من خلال النمط ٣ (التواجد التجاري).

٤٤-٢ وكما يرد في الفقرات ٤-١ إلى ٤-١٢، تقدم إحصاءات فروع الشركات الأجنبية معلومات عن أنشطة الشركات التي يسيطر الأجانب على حصة الأغلبية فيها. ومع أن دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي يشمل نطاقاً أوسع من إحصاءات فروع الشركات الأجنبية (الاستثمار المباشر الأجنبي والتكنولوجيا والتجارة) فإن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية كما هي واردة في هذا الدليل تتفق مع الإطار الوارد في دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وكذلك في التعريف المعياري الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

دليل التوصيات بشأن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي

١٦ *Eurostat Methodologies and Working Papers* (Luxembourg, Office for Official Publications of the European Communities, 2007)

١٧ دراسات في الطرق: دليل المحاسبة القومية، السلسلة واو، العدد ٧٥ (المجلد ١) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.00.XVII.16, Vol.1).

١٨ دراسات في الطرق: دليل المحاسبة القومية، السلسلة واو، العدد ٧٥ (المجلد ٢) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.00.XVII.16, Vol.2).

١٩ دراسات في الطرق: دليل المحاسبة القومية، السلسلة واو، العدد ٩١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.03.XVII.9).

٤٥-٢ نُشر دليل توصيات إنتاج إحصاءات فروع الشركات الأجنبية الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي، إصدار ٢٠٠٧^{١٦} من أجل تيسير تنفيذ اللائحة التنفيذية رقم ٢٠٠٧/٧١٦ التي أقرها البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بشأن إحصاءات الجماعة الأوروبية عن هيكل وأنشطة فروع الشركات الأجنبية وتنسيق إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وتم تحديث دليل التوصيات في ٢٠٠٩ وصدر باسم دليل توصيات بشأن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، إصدار ٢٠٠٩. وقد وضعت مفاهيم وتعريفات الدليل على أساس الإصدار الرابع للتعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وهو ما يضمن توافقها مع هذا الدليل.

النظم الإحصائية الأخرى المتصلة بالتجارة في الخدمات

٤٦-٢ ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار المبادئ التوجيهية الإحصائية الدولية ذات الصلة، إذا كان ذلك ضرورياً. وعلى سبيل المثال، ففي بلدان معينة أصبحت الأسر المعيشية (أو أفرادها) موردين مهمين لخدمات دولية ومستهلكين لها، وفي هذه البلدان يمكن الاستعانة بشكل مفيد بالمبادئ التوجيهية الواردة في المحاسبة للأسر المعيشية: تجربة في المفاهيم والتجميع، المجلد الأول، حسابات قطاع الأسر المعيشية^{١٧}، والمجلد الثاني، الحسابات الفرعية للأسر المعيشية^{١٨}، ودليل المؤسسات غير الربحية في نظام الحسابات القومية^{١٩}.

التصنيف الإحصائية

التصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢

٤٧-٢ الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات هو واحد من مجموعة التصنيف الدولية الاقتصادية والاجتماعية. وهو يشتمل على تصنيف شامل لجميع السلع والخدمات، ويعتبر التصنيف القياسي لجميع المنتجات التي هي نتاج أي نشاط اقتصادي، بما في ذلك السلع والخدمات المنقولة وغير المنقولة، وكذلك السلع الأصلية. وبالنسبة لأوصاف السلع، فإن الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات يتفق بالكامل مع النظام المنسق لترميز وتوصيف السلع، ٢٠٠٧ الصادر عن منظمة الجمارك العالمية.

٢٠ بروكسل، منظمة الجمارك العالمية، ٢٠٠٥.

٤٨-٢ ويشمل الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات كامل نطاق النواتج لمختلف الصناعات، ويبي مختلف الاحتياجات التحليلية لخبراء الإحصاء وغيرهم من المستعملين. وهو مفيد بشكل خاص في تصنيف الخدمات. ويعرض التصنيف المركزي للمنتجات مبادئ توجيهية لوضع تصنيفات لمجالات معينة من مجالات الاقتصاد، بما فيها التجارة الدولية في الخدمات. وعلى سبيل المثال، فقد تمت الاستعانة بالتصنيف المركزي المؤقت للمنتجات ٢١ في تصنيف فئات الخدمات الذي استخدم أساساً في وضع قائمة التصنيف القطاعي للخدمات (القائمة W/120) ثم في وضع الجداول الأولية في حتام جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، وفي التعامل مع التغييرات التي حدثت منذ ذلك الوقت، بما في ذلك التغييرات التي تحدث في سياق الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية. ويستخدم الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات في وصف مكونات الخدمات في ميزان المدفوعات التي يوصي بها الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، والتي وضعت تعريفات لها في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات (انظر الفقرة ٢-٦٣).

٢١ أوراق إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٧٧ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.91.(XVII.7).

التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية،

التنقيح ٤

٤٩-٢ يعتبر التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ٤، أداة أساسية لتعزيز المقارنة الدولية للبيانات في مدى واسع من الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك إحصاءات الإنتاج والقيمة المضافة والعمالة وسائر الإحصاءات الاقتصادية. وهو تصنيف موحد للأنشطة الاقتصادية يرتبط، قدر الإمكان، بطرق تنظيم العمليات الاقتصادية في وحدات. وتصنف الصناعة على أنها مجموعة من وحدات الإنتاج تستخدم أساساً في نفس النشاط الاقتصادي أو أنشطة اقتصادية مشابهة. وتؤكد المعايير المتعلقة بالقائمين بالمعاملات الاقتصادية (مثل المؤسسات المالية) وأنواع المعاملات (الاستهلاك الوسيط والاستهلاك النهائي، وتكوين رأس المال، إلخ) على الأسس التي تحدد مراحل الإنتاج. واتساقاً مع برنامج الأمم المتحدة لتنسيق التصنيفات الاقتصادية الدولية، تم الربط بين فئات التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤، وفئات التصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢٢. ويتضمن جدول الترابط أنواع الأنشطة الرئيسية التي تنتج سلعاً أو خدمات معينة.

٢٢ يمكن الاطلاع على جداول الترابط على الموقع <http://unstats.un.org/unsd/class/default.asp>.

التصنيف الدولي الموحد للمهن، منظمة العمل الدولية، ٢٠٠٨

٥٠-٢ يوفر التصنيف الدولي الموحد للمهن (ISCO)، ٢٠٠٨، أساساً متيناً لمقارنة الإحصاءات الدولية بشأن فئات الأشخاص الطبيعيين الأجانب الذين يسهمون في توريد الخدمات المتاجر بها. ويمكن

٢٣ من أمثلة فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات التي تناظر فئات التصنيف الدولي الموحد للمهن ٢٠٠٨ والمشمولة بالالتزامات في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات: المهن القانونية (الفئة ٢٦١ في تصنيف المهن و٨٦١ في تصنيف المنتجات) والمحاسبون (٢٤١١ في تصنيف المهن و٨٦٢ في تصنيف المنتجات)، والمهن الهندسية (جزء من الفئة ٢١٤ في تصنيف المهن و٨٦٧٢ في تصنيف المنتجات) والمهن المعمارية (٢١٦ في تصنيف المهن و٨٦٧١ في تصنيف المنتجات) والمهن الصحية (٢٢ في تصنيف المهن و٩٣١٢ في تصنيف المنتجات).

استعمال هذا الإطار أيضاً في إجراء المفاوضات بشأن النمط ٤، خاصة في مجال الخدمات المهنية ٢٣. ويمكن الاستفادة من المعلومات الإحصائية التي تتيحها، على سبيل المثال، آخر تعدادات السكان أو الدراسات الاستقصائية للقوة العاملة عن العمالة في جميع الفئات أو في فئات مختارة، في أغراض المفاوضات أو أغراض الرصد. إلا أنه قد يكون من الضروري القيام بمزيد من العمل من أجل تحديد الفئات المهنية الرئيسية التي تدخل، أو يحتمل أن تدخل، في الالتزامات في المستقبل.

دال - نهج الدليل وإطاره

- ٥١-٢ لتلبية الحاجات المذكورة في الفقرات ٢-٤ إلى ٢-١٠ أعلاه، يستعمل هذا الدليل نهجاً يقوم على مبدئين أساسيين هما:
- الاتساق مع المعايير الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات، وامتداداتها إذا كان ذلك ضرورياً وممكناً.
- التنفيذ على مراحل.

٥٢-٢ والالتزام بمذنين المبدئين ييسر إدخال مجموعة من العناصر وتنفيذها بشكل تدريجي، بطريقة مرنة، بما يلي احتياجات كل بلد، ويعمل في نفس الوقت على تحسين المقارنة بين بيانات البلدان. وفي جميع تغطيات هذا الدليل لتوريد الخدمات الدولية فإنه يشير إلى الروابط مع المعايير الدولية ذات الصلة.

١ - نهج هذا الدليل

- ٥٣-٢ يستخدم إطار هذا الدليل اثنتين من اللبنة الأساسية لوصف التوريد الدولي للخدمات:
- المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين (على أساس الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات).
- توريد الخدمات من خلال عمليات فروع الشركات الأجنبية على أساس إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

ويكمل هذا وصف لكيفية استعمال تلك الإحصاءات في سياق الاتفاقات الدولية.

٥٤-٢ ويشمل نطاق هذا الدليل خمسة مكونات هي: الخدمات والمعاملات ذات الصلة حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات؛ وامتدادات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات؛ وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية؛ وإحصاءات توريد الخدمات من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين؛ والإحصاءات موزعة حسب الشريك التجاري، وهذه مطلوب تطويرها. وتعرض الفقرات ٢-٦٠ إلى ٢-٨٩ وصفاً لهذه المكونات.

٥٥-٢ ويقوم الإطار الإحصائي لهذا الدليل فيما يتصل بالمعاملات بين المقيمين وغير المقيمين على أساس الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، وهو يشتمل، ضمن أمور أخرى، على توصيات بشأن التعريف، والتقييم، والتصنيف، والتسجيل للتجارة في الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين. والإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات هو مصدر رئيسي للتوجيهات الإحصائية بشأن التجارة الدولية في الخدمات، ومعاملات الاستثمار الدولي، والتدفقات الاقتصادية المتصلة بحركة العمال. ويشتمل هذا الدليل على تمديدات للإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات من أجل تيسير معالجة المعاملات في الخدمات للمقيمين وغير المقيمين. بمزيد من التفصيل حسب فئات المنتجات والشركاء التجاريين.

٥٦-٢ ولا يعمل هذا الدليل على تغيير المكونات الأساسية للخدمات في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات وإنما يدعو إلى مزيد من التفصيل بحيث يمكن التعرف على الخدمات التي تبرز في التجارة الدولية بشكل واضح. وتوجد أمثلة لهذه المعاملة التفصيلية في مجالات خدمات النقل والتأمين والمعاشات التقاعدية، ومصاريف استعمال الملكية الفكرية، وخدمات الأعمال والخدمات المهنية، والخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية.

٥٧-٢ وبالإضافة إلى تقديم التجارة في الخدمات من خلال التجارة بين المقيمين وغير المقيمين، قد يتم توريد الخدمات من خلال فروع الشركات الأجنبية في البلدان المضيفة. وقد تم تصميم نظام إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، الذي يستفيد إلى درجة كبيرة من المفاهيم والتعاريف الواردة في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، من أجل تقديم معلومات عن أنشطة فروع الشركات الأجنبية التي تقع خارج نطاق الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ويستفيد هذا الدليل الحالي من إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بشكل يكمل الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ويتوازي معه.

٥٨-٢ ويرد في الفصل الخامس من هذا الدليل اقتراح بمنهج إحصائي يمكن استعماله في توزيع معاملات الخدمات حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب أنماط توريد الخدمات المذكورة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ويقدم هذا الدليل، كنقطة انطلاق، نمطاً مبسطاً يستفيد من التناظر بين التواجد التجاري وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وبين أنماط توريد الخدمات والمعاملات بين المقيمين وغير المقيمين كما تظهر في عناصر الخدمات حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ويشتمل هذا الدليل أيضاً على معايير منهجية لتحديد أنماط توريد الخدمات ونهج مبسط من الطرق والمبادئ التوجيهية لمعالجة المعاملات المعقدة. ومع أن معظم المعلومات المطلوبة لقياس توريد الخدمات من خلال النمط ٤ موجودة من واقع عناصر الخدمات حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ونظام إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، فإن الدليل الذي بين أيدينا يصف أيضاً المسائل الناشئة عن تحليل أكثر شمولاً لتوريد الخدمات من خلال النمط ٤.

٥٩-٢ ولا يتعرض هذا الفصل إلا بشكل موجز لأوصاف الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، وامتداداته، ونظام إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، والمسائل المتصلة بأنماط توريد الخدمات، لأن كل ذلك تتناوله فصول الدليل الأخرى بشكل أكمل.

٢ - إحصاءات التجارة في الخدمات من بيانات ميزان المدفوعات

٦٠-٢ تلخص بيانات ميزان المدفوعات على وجه الخصوص المعاملات الاقتصادية للبلد مع باقي العالم عن فترة معينة. ويدخل في هذا العرض مفهومان أساسيان هما: المعاملات والإقامة. وتُعرف المعاملة بأنها تفاعل بين وحدتين مؤسستين بناءً على اتفاق متبادل بشأن إنشاء قيمة اقتصادية أو تحويلها أو تبادلها أو نقلها أو إنهاؤها، وينطوي على تغييرات في حجم الأصول والخصوم لوحدة مؤسسية أو تكوينها أو قيمتها. وتشمل المعاملات شراء السلع والخدمات، وحياسة الأصول، وتعويضات العاملين، والأرباح المالية، وكذلك المعاملات (التي تنطوي، ضمن أمور أخرى، على الضرائب والإعفاء من الديون والمنح والتحويلات الشخصية) المصنفة باعتبارها تحويلات. أما الإقامة فهي مسألة محورية، لأن نظام الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات يقوم على أساس تعريف المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين، ويتطابق التعريف الوارد في نظام دليل ميزان

المدفوعات مع التعريف المستعمل في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨. ولما كانت الحدود السياسية لا تتطابق دائماً مع الحدود المناسبة للأغراض الاقتصادية فإن الإقليم الاقتصادي هو الوحدة المستعملة باعتبارها المنطقة الجغرافية التي يتحدد على أساسها عنصر الإقامة. وكل وحدة مؤسسية هي وحدة مقيمة في إقليم اقتصادي واحد، يتحدد وفقاً لاهتمامها الاقتصادي الرئيسي أو الغالب.

العناصر القياسية الأساسية للخدمات في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي

٦١-٢ إحصاءات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات مرتبة ضمن هيكل متماسك من أجل تسهيل استعمالها وتكييفها لأغراض كثيرة، منها وضع السياسات والدراسات التحليلية والإسقاطات والمقارنات الثنائية لعناصر معينة أو لمجموع المعاملات، وللتجميعات الإقليمية والعالمية. والمكونات الأساسية الاثنا عشر للخدمات في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات هي:

- ١ - خدمات الصناعة التحويلية التي تجرى على المنتجات المادية المملوكة للغير.
- ٢ - خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر.
- ٣ - النقل.
- ٤ - السفر.
- ٥ - التشييد.
- ٦ - خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية.
- ٧ - الخدمات المالية.
- ٨ - مصاريف استخدام الملكية الفكرية (غير المصنفة في موضع آخر).
- ٩ - خدمات الاتصالات والحاسوب والمعلومات.
- ١٠ - خدمات الأعمال الأخرى.
- ١١ - الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية.
- ١٢ - السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر.

٦٢-٢ وتتفق هذه المكونات الاثنا عشر للخدمات مجتمعة مع تغطية المنتجات في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، مع استثناءات قليلة. وأول هذه الاستثناءات، أن كثيراً من المعاملات التي تدخل في مكون السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر، مستبعدة من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات^{٢٤}. وثانياً، أن بعض المعاملات التي تعتبر خدمات بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات مسجلة باعتبارها سلعة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ويشمل هذا قيمة معظم خدمات تجارة الجملة والتجزئة (بما فيها الخدمات المتصلة ببيع السلع بطريق غير مباشر) (انظر الفصل الثالث). وثالثاً، فإن بعض مكونات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، خاصة خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر، والسفر والتشييد، تتضمن قيمة السلع الداخلة في المعاملة. ورابعاً، يشمل الإصدار من دليل ميزان المدفوعات مصاريف استعمال الملكية الفكرية، وبعض هذه النفقات لا يجري حصرها وفقاً لقائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120) (انظر الفصل الخامس).

٢٤ تستبعد المادة ١ من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، التي تصف نطاق الاتفاق، الخدمات المقدمة في سياق ممارسة السلطة الحكومية، بمعنى أن أي خدمة لا تقدم على أساس تجاري ولا على أساس المنافسة مع مورد أو أكثر من موردي الخدمة (انظر الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>).

التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠

٢-٦٣ وضع التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات (EBOPS) من أجل دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠٠٦، على أساس الخبرة المكتسبة في تنفيذ تصنيف التجارة في الخدمات المشترك بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمكتب الإحصائي الأوروبي، في نهاية عام ١٩٩٠. وكان الإصدار الأول من التصنيف الموسّع عبارة عن توزيع لتجميعات التصنيف المشترك. ويوصى هذا الدليل باعتبار التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، نظاماً فرعياً مفضلاً لتصنيف الخدمات الوارد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، على غرار الإصدار السابق من التصنيف الموسّع. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل عن هذا الموضوع وعن الرابطة التي لا بد من وجودها، وإن كانت جزئية، بين الإنتاج المحلي والتجارة في الخدمات، في العرض الوارد بشأن العلاقة بين التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، والإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات، وذلك على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>.^{٢٦} وهناك ضرورة مستمرة لتلاقي تصانيف المنتجات في الصناعة والتجارة، لأغراض المقارنة. وقد روعي في هذا الدليل ما يجري من أعمال تطويرية من أجل التنسيق بشكل أوثق بين المكونات الهيكلية لتصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، والتصنيف المركزي للمنتجات. والغرض من هذا التناظر هو توضيح مفاهيم التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، باستعمال الفئات التفصيلية لتصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢٠١٠. وكما يتبين من الفصل الثالث من هذا الدليل، فإن التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، يحتوي على فئات رئيسية تطابق المكونات الاثني عشر القياسية الرئيسية للخدمات في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، كما يشتمل على مزيد من التفاصيل التي تتفق مع دليل ميزان المدفوعات. ويعزز هذا التنسيق استعمال نظم ترميز موحدة لأغراض التعريف والإبلاغ.

٢٥ منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمكتب الإحصائي الأوروبي، إحصاءات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن التجارة الدولية في الخدمات ١٩٩٨-١٩٩٩، إصدار سنة ٢٠٠٠ (باريس، ٢٠٠٠)، التذييل ١. ويعتبر التصنيف المشترك أول محاولة لأخذ الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات في الاعتبار فيما يخص الخدمات المالية، كما أنه يعكس ما ترتب من آثار إحصائية على إكمال السوق الوحيدة في الخدمات التابعة للجماعات الأوروبية، التي ارتبط بها عدد كبير من التوجهات المتعلقة بالخدمات المالية وخدمات الاتصالات والنقل والسياحة والخدمات السمعية - البصرية.

٢٦ ربما يكون لدى بعض البلدان جداول تطابق خاصة بها بين التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات وتصنيف المنتجات الوطني وكذلك تصانيف النشاط الصناعي الوطنية.

٣ - إحصاءات الخدمات المقدمة من خلال فروع الشركات الأجنبية

٢-٦٤ تنشأ فروع الشركات الأجنبية في العادة من أجل تقديم خدمات تتطلب اتصالاً وثيقاً بين مقدم الخدمة والمستهلك. وفي هذا الدليل، وعلى غرار تغطية الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، تدرج المبيعات المحلية/النواتج المحلية التي تقوم بها فروع الشركات الأجنبية تحت بند "التوريد الدولي للخدمات" (انظر الإطار الأول - ١). ومع ذلك، ولما كانت فروع الشركات الأجنبية هي كيانات مقيمة في البلد المضيف، فإن مبيعات/منتجات هذه الشركات في البلدان المضيفة لا تسجل في ميزان المدفوعات، لأن ميزان المدفوعات يهتم بالمعاملات بين المقيمين وغير المقيمين دون غيرها. أما المعاملات في الخدمات التي تتم بين فروع الشركات الأجنبية والشركات الأم، فتسجل باعتبارها تجارة بين مقيمين وغير مقيمين (ويمكن أن يشمل هذا أيضاً التجارة من خلال انتقال الأشخاص مثل النقل في داخل الشركة الواحدة). ولما كان توريد الخدمة النهائي إلى المستهلك يتم من خلال فروع الشركة الأجنبية (التواجد التجاري)، فإنه يمكن حساب هذه المعاملات ضمن المدخلات الوسيطة للشركات التابعة الأجنبية (انظر الفصل الخامس).

٦٥-٢ وقد تم وضع نظام إحصاءات فروع الشركات الأجنبية من أجل حصر مبيعات/نواتج فروع الشركات الأجنبية. وفضلاً عن ذلك فإن هذا النظام يتضمن مجموعة من المؤشرات الإحصائية الأخرى من أجل تقدير الجوانب المختلفة لظاهرة العولمة ولرصد نمط التواجد التجاري للخدمة في سياقات مختلفة، مثل السياقات الخاصة بالتجارة والقيمة المضافة المحلية والعمالة .

الاستثمار المباشر الأجنبي

٦٦-٢ يعتبر الاستثمار المباشر الأجنبي عادة شرطاً أساسياً لإقامة تواجد تجاري. ولذلك فإن إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي هي تكملة مهمة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية فيما يتعلق بالمعلومات عن نمط التواجد التجاري في توريد الخدمات. وإذا كان البلد لا يقوم بتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية فقد تكون إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي هي المعلومات الوحيدة المتاحة فيما يتعلق بهذا النمط من أنماط توريد الخدمة. ويعكس الاستثمار المباشر الأجنبي الهدف الذي يسعى إليه الكيان المقيم في اقتصاد ما وهو الحصول على هيمنة أو درجة كبيرة من النفوذ فيما يتعلق بإدارة مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر. ويشمل الاستثمار المباشر المعاملة الأصلية بين الكيانين وجميع المعاملات المالية اللاحقة بينهما ومع فروع الشركات، سواء أكانت مساهمة أو غير مساهمة. ويُعرّف الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات المستثمر المباشر بأنه كيان أو مجموعة من الكيانات المرتبطة ببعضها البعض يمكنه ممارسة سيطرة أو نفوذ على كيان آخر مقيم في اقتصاد مختلف.

٦٧-٢ والكيان الذي يخضع للسيطرة أو لدرجة كبيرة من النفوذ يُطلق عليه مؤسسة استثمار مباشر، وكثيراً ما يشار إليه باعتباره فرع شركة أجنبية. وتنشأ علاقة الاستثمار المباشر حين يمتلك مستثمر مباشر حصة في رأس المال تمكنه من أن تكون له ١٠ في المائة من قوة التصويت أو أكثر (سواء بشكل مباشر أو غير مباشر) في شركة الاستثمار المباشر.

٦٨-٢ وفي إحصاءات الاستثمار المباشر الداخل والخارج ينبغي قدر الإمكان تصنيف مؤسسة الاستثمار المباشر حسب نشاطها الصناعي في البلد المضيف وحسب النشاط الصناعي للمستثمر المباشر.

٦٩-٢ وقد يكون المستثمر المباشر الأجنبي فرداً أو أسرة أو شركة عامة أو خاصة مساهمة أو غير مساهمة، أو صندوقاً استثمارياً، أو حكومة، أو منظمة دولية، أو مؤسسة لا تبغي الربح ضمن مؤسسة تعمل على أساس الربح، أو حوزة ملكية، أو كياناً في عملية إفلاس أو وصياً، أو أي مزيج مما سبق. ولكي يعتبر فردان أو كيانان آخران أو أكثر كياناً واحداً يجب أن تكون بينهما صلة استثمار أو صلة قرابة بالنسبة للأفراد. ومؤسسة الاستثمار المباشر هي شركة تابعة أو منتسبة (سواء مساهمة أو غير مساهمة) تعمل في بلد غير بلد إقامة المستثمر المباشر.

٧٠-٢ ويضع الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات الأساس لتجميع إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي، وهو موجود أيضاً في الإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وينطوي هذا التعريف على مفاهيم مثل المستثمر المباشر وشركة الاستثمار المباشر، والسيطرة أو الدرجة الكبيرة من النفوذ على الإدارة، ونسبة ١٠ في المائة على الأقل من القوة التصويتية أو ما يعادلها^{٢٧}. وتعرف السيطرة، في إطار علاقة الاستثمار المباشر الأجنبي، وتعتبر موجودة إن وجدت سيطرة (أي أغلبية في الملكية أو في قوة التصويت) في كل مرحلة من مراحل سلسلة الملكية^{٢٨}.

٢٧ للاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن المفاهيم المتعلقة بالاستثمار المباشر والتعاريف، انظر الإطار الرابع - ١.

٢٨ انظر: الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، الفصل السادس؛ والإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٢٠٠٨.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية: المفاهيم والتصنيف

٧١-٢ تقيس إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، ضمن أمور أخرى، التواجد التجاري في الخارج لموردي الخدمة، ومن ثم فهي تتصل بشكل وثيق بإحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي (انظر الفقرات السابقة مباشرة). وكثيراً ما يُشار إلى البيانات الخاصة بأنشطة فروع الشركات ذات الهيمنة الأجنبية في الاقتصاد الذي يجري فيه تجميع البيانات بأنها إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل. ويشار إلى بيانات فروع الشركات ذات الهيمنة الأجنبية التي ينشئها البلد الذي يقوم بتجميع البيانات في الخارج باعتبارها إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج.

٧٢-٢ وتغطي إحصاءات فروع الشركات الأجنبية نطاقاً واسعاً من متغيرات الأعمال، بما في ذلك المبيعات (رقم الأعمال) و/أو الناتج، والعمالة، والقيمة المضافة، والصادرات والواردات للسلع والخدمات، وعدد الشركات.

٧٣-٢ ومن الناحية المثالية، تُنسب هذه المتغيرات على أساس النشاط الصناعي للمنتج، أو على أساس أنواع المنتجات التي تنتج وتباع. ومن البيانات التي تُجمع على أساس المنتجات يمكن تحديد أنواع الخدمات المقدمة من خلال نمط الوجود التجاري لتوريد الخدمات وبذلك يكون من السهل مقارنتها ببيانات الخدمات المقدمة من خلال التجارة بين المقيمين وغير المقيمين. إلا أن بعض المتغيرات الخاصة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، مثل القيمة المضافة والعمالة، ليس من السهل تصنيفها وفقاً لتصنيف المنتجات. كذلك تستعمل بعض البلدان إحصاءات فروع الشركات الأجنبية كمجموعة فرعية من إحصاءات الشركات المحلية أو إحصاءات أخرى مصنفة على أساس النشاط فقط. ولبعض الأغراض ينبغي النظر في البيانات بالاقتران ببيان الرصيد والتدفقات للاستثمار المباشر الأجنبي، وهي بيانات تُصنف عادة حسب نوع النشاط وليس حسب المنتج.

٧٤-٢ ويوصي هذا الدليل بتصنيف متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب نوع النشاط وفقاً لفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التفتيح ٤ لتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التفتيح ١ (ICFA, Rev.1)، وهي مجموعة فئات مشتقة من التفتيح الرابع لتصنيف الصناعي الدولي الموحد (ISCI, Rev.4) (انظر الفصل الرابع؛ والموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits/2010/annexes.htm>). ويشتمل تصنيف فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات على جميع الأنشطة، بما فيها إنتاج السلع، وهو مصمم لتوفير أفضل وسيلة ربط مع التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، تيسيراً لمقارنة هاتين المجموعتين من الإحصاءات (للاطلاع على الصلة بين هاتين المجموعتين من التصنيفات انظر الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>). وعلى هذا الأساس يمكن النظر إلى أنشطة مؤسسات الخدمات في سياق أنشطة جميع الشركات. وبالإضافة إلى ذلك، فإذا أمكن عمل تصنيف متقاطع حسب المنتج، فإن ذلك يوفر إطاراً لعرض الخدمات المنتجة كنشاط ثانوي للمؤسسات المصنفة باعتبارها منتجي سلع.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية والأطر الإحصائية الأخرى

٧٥-٢ تستفيد إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وفقاً لهذا الدليل، من الأطر الإحصائية القائمة. فهي تدخل في المجال العام لنظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ كما تتفق مع مفاهيم كل من الإصدار

السادس من دليل ميزان المدفوعات، والإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (BD4)، فيما يتعلق بالاستثمار المباشر الأجنبي. وتنبع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية تصنيفي التصنيف المركزي للمنتجات والتصنيف الصناعي الدولي الموحد بالنسبة لتصنيف المنتجات والأنشطة، كما تأخذ في الاعتبار معايير منظمة العمل الدولية فيما يتعلق بمتغيرات العمالة. وقد تم وضع نظام إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بطريقة تكفل أيضاً الاتساق مع المعايير التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في دليل مؤشرات العولمة الاقتصادية لقياس أنشطة الشركات المتعددة الجنسيات، وكذلك التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي المستعمل في المنظمة.

٧٦-٢ وكما يرد في الفصل الرابع، فإن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية تحصر أنشطة فروع الشركات ذات الهيمنة الأجنبية التي تشكل مجموعة فرعية من الشركات في سجل شركات الاستثمار المباشر، حسب التعريف الوارد في إطار علاقات الاستثمار المباشر. وتشمل هذه الإحصاءات مجموعة واسعة من المؤشرات عن عملياتها سواء منها المحلية أو الخارجية.

٧٧-٢ ويعرّف نظام إحصاءات فروع الشركات الأجنبية الهيمنة بأنها ملكية الأغلبية، أي أكثر من ٥٠ في المائة، من القوة التصويتية في كل مرحلة من مراحل سلسلة الملكية.

٧٨-٢ وهياكل الملكية قد تكون شديدة التعقيد. وقد لا تكون هناك صلة كبيرة بين مسؤوليات الإدارة الفعلية والهيكل القانوني الرسمي للشركة. ويقدم الفصل الرابع إرشادات عملية، ربما لا تغطي كل حالة من الحالات، عن كيفية تحديد التغطية الإحصائية في مختلف هياكل الملكية. (وترد مناقشة أكثر شمولاً لهذه المسائل في دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مؤشرات العولمة الاقتصادية).

٤ - إحصاءات الخدمات المقدمة عن طريق تواجد الأشخاص الطبيعيين

٧٩-٢ نظراً للاهتمام الكبير من قبل الحكومات على الصعيدين السياسي والاقتصادي برصد حركة الأشخاص الأجانب ووجودهم في البلد، فإنه توجد حاجة لقياس المعاملات الدولية ذات الصلة. وبالرغم من أن التركيز هنا ينصب على قياس توريد الخدمات من خلال حركة (تدفق) ووجود (عدد) الأشخاص الطبيعيين في الاقتصاد (أي النمط ٤)، وكذلك الآثار المترتبة على توريد الخدمات بشكل عام، فإن هناك جوانب تتجاوز هذا الميدان وتدخل بشكل أو ثقل في مفهوم حركة العمالة (المؤقتة أو الدائمة)، سواء كانت متصلة بالخدمات أو بأنشطة الزراعة أو الصناعة التحويلية). ومع أنه من المهم التعرف على جميع الاحتياجات على تنوعها، فإن التركيز هنا ينصب على معرفة الحاجات المتصلة مباشرة بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

٨٠-٢ ويمكن، على أساس أنواع العقود التي تقوم عليها المعاملات تمييز توريد الخدمات من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين (النمط ٤) ومن خلال حركة العمالة. ومع أن النمط ٤ يرتبط بعقد خدمة بين مورّد الخدمة في اقتصاد ما ومستهلك الخدمة في اقتصاد آخر، فإن حركة العمالة يمكن تبيّنها من خلال عقود العمل.

٨١-٢ وبشكل عام، يُشار إلى فئات النمط ٤ من الأشخاص في هذا الدليل بأنهم:

- ٢٩ يمكن أن يقوم الأشخاص العاملون لحسابهم الخاص أيضاً بإقامة وجود لهم في سوق البلد المضيف في سياق التزامات النمط ٣ والعمل من ذلك المركز (أي تقديم الخدمات من داخل الإقليم). ومع أن التزامات النمط ٤ تضمن حقوق هؤلاء الأشخاص في التواجد في الإقليم، فإن تقديم الخدمة يعتبر أنه يتم من خلال الوجود التجاري.
- ٢٩ مزودو الخدمات التعاقدية، سواء كانوا عاملين لدى مزود خدمة أجنبي أو عاملين لحسابهم الخاص. وهؤلاء الأشخاص يدخلون إقليم المستهلك في سياق عقد الخدمة^{٢٩}.
- ٢٩ العاملون المنقولون في إطار الشركة والعاملون الأجانب الذين يتم تعيينهم مباشرة من قبل الشركات الأجنبية المقيمة: لمورد الخدمة تواجد تجاري في الخارج ويرسل موظفيه إلى فرع الشركة، أو يتم تعيين أجناب مباشرة لفرع الشركة^{٣٠}. ويتم تقديم الخدمة إلى المستهلك من خلال التواجد التجاري^{٣١}.
- ٢٩ بائعو الخدمة/الأشخاص المسؤولون عن إقامة الوجود التجاري. لا يوجد من حيث المبدأ توريد فعلي للخدمة لهذه الفئة من الأشخاص^{٣٢}.

إحصاءات ميزان المدفوعات عن التجارة في الخدمات من خلال تواجد أشخاص طبيعيين (النمط ٤)

- ٨٢-٢ تشمل معاملات خدمات ميزان المدفوعات قيمة التجارة في الخدمات المقدمة من خلال النمط ٤. وتكمن الصعوبة الرئيسية في قياس تجارة النمط ٤ في إجراء تقديرات منفصلة في هذا النمط من أنماط تقديم الخدمة ضمن معاملات الخدمة.
- ٨٣-٢ وترد في الفصل الخامس مزيد من التفاصيل عن الفرق بين عقود الخدمة وعقود الاستخدام، وبشكل أعم عن قياس النمط ٤.

إحصاءات ميزان المدفوعات المتعلقة بانتقال العمالة

- ٨٤-٢ يمكن استخدام إحصاءات ميزان المدفوعات بشأن الدخل من العمل وتدفقات التحويلات (التحويلات الشخصية، بما فيها تعويضات العاملين، والتحويلات الشخصية، وتحويلات العاملين) من أجل تقدير مزايا الهجرة الدولية، بما في ذلك تنقلات العمالة، التي تعود على اقتصادات البلدان الأصلية.
- ٨٥-٢ ومع أن هذه التدفقات تقدم معلومات عن دخل بلد المولد من تحويلات الأشخاص الذين ينتقلون إلى الخارج في سياق العمالة أو الهجرة، فإن تحويلات الأفراد ليست بديلاً عن قيمة التجارة في سياق النمط ٤، المذكورة أعلاه. وتوجد اختلافات جوهرية من ناحية تغطية الأشخاص. فعلى سبيل المثال يُستخدم تعبير "التحويلات الشخصية" للإشارة إلى الأشخاص الذين يتلقون دخلاً يتصل بالعمالة مع كيانات البلد المضيف (سواء كان ذلك في قطاع الخدمات أو القطاعات غير الخدمية) ويجولون جزءاً من دخلهم إلى بلدانهم الأصلية. وفيما عدا الأجناب الذين هم موظفون في شركات أجنبية تابعة لموردي الخدمة، فإن هؤلاء لا يعتبرون ضمن النمط ٤. وبالإضافة إلى ذلك فإن هذه التدفقات تشمل أيضاً دخول الأشخاص الذين تستخدمهم المنظمات الدولية. لذلك فإن التحويلات الشخصية لا تقدم سوى معلومات تكميلية من نوع مختلف (أي معلومات تتصل بحركة الأشخاص بشكل عام) قد تكون مفيدة من وجهة النظر التحليلية من حيث تحرك العمالة ولكنها ليست مقياساً للنمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (أي أن المجتمع الإحصائي مختلف في معظم الحالات).

٣٠ قد يوجد بعض الالتباس بشأن الأجناب المعيينين مباشرة في الشركة التابعة الأجنبية فيما يتعلق بتغطيتهم في سياق النمط ٤، لأنه يمكن النظر إلى هؤلاء الأشخاص، وخاصة الأجناب الذين يتم تعيينهم من داخل البلد المضيف، باعتبارهم يسعون إلى الدخول إلى سوق العمل في الاقتصاد المضيف. أما الموظفون المنقولون من داخل الشركة فيمثلون فئة متميزة، لأنه تتم كثير من التعهدات وتجري مفاوضات بشأن هذه الفئة من الأشخاص.

٣١ تضمن التزامات النمط ٤ حق مورّد الخدمة (الأجنبي) في أن يكون لديه أشخاص طبيعيين (أجناب) يعملون في الشركة التابعة. ويتم تقديم الخدمة إلى المستهلك من خلال الشركة التابعة.

٣٢ حركة هؤلاء لأغراض إجراء مفاوضات تضمنها التزامات النمط ٤.

إحصاءات عن عدد الأشخاص المشمولين بالنمط ٤

٨٦-٢ الإحصاءات عن عدد الأشخاص الأجانب الذين ينتقلون (التدفقات) والموجودين (الأعداد) في البلد المضيف تعتبر تكملة مهمة لقياس المعاملات الدولية المتعلقة بالنمط ٤، ومن ثم تسهم في إعطاء صورة أكمل عن آثار التحركات المعنية.

٨٧-٢ وتضع توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، إطاراً للإبلاغ عن المعلومات الإحصائية التي تقيس تدفقات الهجرة الدولية وأعدادها. ورغم أن الإطار لا يوفر التفاصيل الكاملة اللازمة لتحليل النمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فإنه يمكن الاستفادة منه كأساس لجمع هذا النوع من المعلومات. ويمكن أيضاً الاستفادة من التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨ كأساس لجمع إحصاءات عن عدد الأشخاص المشمولين بالنمط ٤. ويقدم الفصل الخامس مزيداً من المعلومات فيما يتعلق باستعمال هذين الإطارين.

٨٨-٢ وتوجد أدوات مختلفة لجمع هذه المعلومات، منها المصادر الإدارية (سجلات السكان وبيانات التراخيص والفيزات)، وبيانات التعداد، والدراسات الاستقصائية للمؤسسات، والدراسات الاستقصائية للقوة العاملة، وغير ذلك من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية والأشخاص/الركاب العابرين للحدود، إلخ ٣٣.

٣٣ تستخدم هذه المصادر أيضاً لجمع معلومات عن تحرك العمالة.

٥ - تحليل التوريد الدولي للخدمات حسب المنشأ والمقصد

٨٩-٢ الإحصاءات حسب المنشأ والمقصد مطلوبة للأغراض التحليلية والسياسية، وللاستعمال في المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف. وتعتبر تحليلات توريد الخدمات على المستوى الوطني أو الإقليمي، سواء أكانت تتصل بالمعاملات الدولية أو الاستثمار المباشر الأجنبي أو إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، تكملة ضرورية للتحليلات القائمة على أساس النشاط الإنتاجي أو النشاط الاقتصادي. وينبغي، ما كان ذلك ممكناً، استخدام أساس جغرافي متطابق لجميع المجموعات الإحصائية ذات الصلة. والموقع الجغرافي لمعاملات الخدمات في ميزان المدفوعات هو البلد الذي يقيم فيه مقدم الخدمة أو الحاصل عليها.

هاء - موجز التوصيات

- ٩٠-٢ يوصي هذا الفصل من فصول هذا الدليل بما يلي:
- ١ - تجميع إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات وفق المعايير المتفق عليها دولياً. وينبغي تطبيق هذه المعايير والمبادئ والخطوط التوجيهية من أجل ضمان الاتساق وإمكانية المقارنة على الصعيد الدولي.
- ٢ - ينبغي اتباع توصيات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بشأن مبادئ التسجيل (فيما يتعلق بالإقامة، والتقييم، ووقت التسجيل، وعملة التسجيل، وتحويل العملة).
- ٣ - الإبلاغ عن تفاصيل البلد الشريك بالنسبة لمكونات الخدمات الاثني عشر الرئيسية الواردة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات

٤ - تصنيف جميع الإحصاءات الخاصة بالاستثمار المباشر الأجنبي (أي التدفقات، والدخل، والوضع في نهاية الفترة) حسب الأنشطة طبقاً للتصنيف الصناعي الدولي الموحد (التنقيح ٤) وأن تكون هذه الإحصاءات تكملة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية. وينبغي الإبلاغ عن هذه البيانات حسب تفاصيل البلدان الشريكة، في شكل تجميعي وحسب الصناعات الرئيسية.

الفصل الثالث

معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين

ألف - مقدمة

١-٣ تتفق المبادئ المستعملة في هذا الدليل في تسجيل معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين مع المبادئ المستعملة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (BPM6)، ونظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (SNA 2008)، وهذا مما ييسر على جامعي البيانات استخدام كثير من نفس مصادر البيانات في تجميع إحصاءات ميزان المدفوعات وإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات. ويضمن ذلك أيضاً وجود تناسق في النظام الإحصائي لكل بلد وفيما بين النظم الإحصائية بين البلدان. وترد فيما يلي المبادئ الأساسية لتسجيل تلك المعاملات، كما أن الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات يشتمل على المزيد من المبادئ التوجيهية بشأن تسجيل المعاملات الدولية.

٢-٣ وبالإضافة إلى بيان المبادئ التي يقوم عليها تسجيل التجارة في الخدمات، يناقش هذا الفصل مفهوم الإقامة وتطبيقها عملياً، وكذلك تقييم المعاملات وتوقيت تسجيلها. ويتناول الفصل أيضاً العلاقة بين التجارة في الخدمات والأنشطة الاقتصادية الأخرى.

٣-٣ تُعرّف معاملات الخدمات في ميزان المدفوعات على أساس مكان إقامة طرفي المعاملة، دون تمييز فيما يتعلق بطريقة تقديم الخدمة فعلياً. ويمكن أيضاً قياس معاملات الخدمات حسب نمط التوريد. وهذه مسألة تم المفاوضات والمحللين للنشاط التجاري بصفة خاصة. والخدمات التي تسجل معاملاتها يتم تقديمها عادة عبر الحدود أو تستهلك في الخارج أو من خلال الوجود المؤقت لمورد الخدمة أو موظفيه في الإقليم الاقتصادي للمستهلك. وترد مزيد من مناقشة هذا الموضوع في الفصل الخامس.

باء - مفهوم وتعريف الإقامة

٤-٣ مقر إقامة الوحدة المؤسسية هو الإقليم الاقتصادي الذي ترتبط به ارتباطاً وثيقاً، والذي يشكل مركز أهم عملياتها الاقتصادية^١. وكل وحدة مؤسسية لها مقر إقامة في إقليم اقتصادي واحد، حسب ما يحدده مركز اهتمامها الاقتصادي الغالب. وترد فيما يلي المعايير الخاصة بتحديد مقر الإقامة. وينبغي استعمال هذه التعاريف وتفضيلها على التعاريف القائمة على أساس اختيار استثنائي بين الأبعاد الممكنة للمصالح الاقتصادية.

٥-٣ وتعتبر الوحدة المؤسسية مقيمة في إقليم اقتصادي حين يوجد في ذلك الإقليم الاقتصادي موقع أو مسكن أو محل إنتاج أو أماكن أخرى تعمل فيها الوحدة أو تدير أعمالها منها وتنوي الاستثمار

١ يرجى الرجوع إلى الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، الفصل الرابع، المعنون "الإقليم الاقتصادي، والوحدات، والقطاعات المؤسسية، والإقامة"؛ والفصل الرابع من نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ بعنوان "الوحدات والقطاعات المؤسسية" للاطلاع على مناقشة كاملة للوحدات والقطاعات المؤسسية.

فيها، إما لأجل غير معلوم أو لفترة طويلة محدّدة، وتقوم فيها بنشاط اقتصادي ومعاملات على نطاق كبير. وليس من الضروري تحديد الموقع طالما ظل في داخل الإقليم الاقتصادي. ويستخدم الموقع الفعلي أو المعتزم لمدة سنة أو أكثر كمعيار عملي. ومع أن اختيار المدة المعيّنة المحدّدة بسنة واحدة هو اختيار عشوائي إلى حد ما، فإنه يستخدم من أجل إزالة الغموض وتسهيل الاتساق الدولي.

٦-٣ وفيما يلي نلقي نظرة عامة على مفهوم الإقامة لكيانات مختارة:

- تتحدد إقامة الأفراد على أساس الأسرة المعيشية التي ينتمون إليها وليس حسب مكان العمل. فكل أفراد الأسرة المعيشية لهم نفس محل الإقامة الذي للأسرة نفسها، حتى ولو كانوا يعبرون الحدود من أجل العمل أو يقضون وقتاً في الخارج لأغراض أخرى. أما إذا كانوا يعملون ويقيمون في الخارج بحيث يكون لهم مركز مصلحة اقتصادية غالبية في الخارج، فإنهم لا يعودون أفراداً في أسرهم الأصلية. ويمكن الرجوع إلى الفقرات ٣-٧ إلى ٣-١٦ لمزيد من المعلومات في هذا الصدد.
- الشركات غير المسجلة التي هي أشباه شركات ليست وحدات مؤسسية منفصلة عن مالكيها، ومن ثم يكون لها نفس مقر إقامة المالك^٢.
- الشركات والمؤسسات غير الربحية يتوقع في العادة أن يكون لها مركز مصلحة اقتصادية في البلد الذي تنشأ فيه وتسجل بشكل قانوني. وقد تكون الشركات مقيمة في اقتصادات غير التي يقيم فيها المساهمون، وقد تكون فروع الشركات مقيمة في اقتصادات غير التي توجد فيها الشركات الأم.
- ويمكن أن يكون للشركة أو المؤسسة غير المسجلة مكتب أو موقع إنتاج في إقليم آخر لكي تقوم بإنتاج على نطاق كبير على امتداد فترة طويلة دون أن تنشئ شركة في هذا الإقليم الآخر. وفي حالات كثيرة يمكن اعتبار الفرع أو المكتب الفرعي أو الموقع الفرعي شبه شركة (أي وحدة مؤسسية منفصلة) مقيمة في الإقليم الذي توجد فيه. ويمكن الرجوع إلى الفقرات ٣-١٧ إلى ٣-٢٦ لمزيد من المعلومات في هذا الصدد.
- بالنسبة للكيانات، التي ليس لها سوى فروع قليلة، أو ليس لها فروع في أماكن أخرى، مثل كيانات الأغراض الخاصة، يتحدد مركز إقامتها بالمكان الذي يتم فيه تسجيلها.
- إذا كان غير المقيم يحتفظ بملكية لأراض ومبان وموارد طبيعية غير الأراضي فتعتبر الأصول مملوكة لوحدة مؤسسية مقيمة في الاقتصاد الذي به الموقع حتى ولو كان غير المقيم لا يقوم بأنشطة اقتصادية أخرى أو معاملات في ذلك الاقتصاد. ومن ثم تعتبر جميع الأراضي والمباني والموارد الطبيعية غير الأراضي مملوكة لمقيمين.

٢ أشباه الشركات هي كيانات غير مساهمة تعمل كأنها وحدة منفصلة عن المالك، وفي دليل ميزان المدفوعات ونظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ تعامل أشباه الشركات باعتبارها شركات.

١ - إقامة الأسر المعيشية

٧-٣ مع أن كثيراً من الناس لهم ارتباطات قوية واضحة باقتصاد واحد، فإنه يوجد آخرون لهم مصالح اقتصادية كبيرة في إقليمين اقتصاديين أو أكثر. ويمكن أن تشير عوامل مثل موقع السكن، والعمالة، وملكية الأصول، والمواطنة، والوضع من حيث الهجرة، ووضع ضريبة الدخل، والإيرادات، والمصروفات، والمصالح الاقتصادية، وموقع أفراد الأسرة المعالين، إلى صلة باقتصادات أخرى. ولتحديد الاقتصاد الذي هو محل الإقامة حين توجد صلات باقتصادين أو أكثر، يستعمل التعريف التالي لتحديد مركز المصلحة الاقتصادية الغالبة.

٨-٣ تعتبر الأسرة المعيشية مقيمة في الإقليم الاقتصادي الذي يحتفظ فيه أفراد الأسرة المعيشية، أو ينوون الاحتفاظ، بمسكن أو سلسلة مساكن، يتعامل فيها ويستعملها أفراد الأسرة، أو يعتزمون التعامل فيها أو استعمالها، باعتبارها مسكنهم الأساسي. ولكي تصنف الأسرة المعيشية باعتبار أن لها مسكناً رئيسياً في إقليم معين، يكفي أن تكون الأسرة المعيشية موجودة لمدة سنة أو أكثر في ذلك الإقليم الاقتصادي، أو أنها تعتزم ذلك. وإذا كانت هناك شكوك حول أي مساكن الأسرة المعيشية هو المسكن الرئيسي، فيتحدد ذلك حسب طول المدة التي تقضيها الأسرة فيه، وليس على أساس عناصر أخرى مثل وجود أفراد الأسرة الآخرين أو التكلفة أو الحجم أو مدة عقد الإيجار أو الحيازة.

٩-٣ والأفراد الذين ينتمون إلى نفس الأسرة المعيشية يجب أن يكونوا مقيمين في نفس الإقليم الاقتصادي. وإذا لم يعد أحد أفراد أسرة معيشية موجودة مقيماً في الإقليم الذي تقيم فيه أسرته المعيشية، لا يعتبر هذا الشخص عضواً في تلك الأسرة المعيشية. وعلى أساس هذا التعريف يتفق استعمال الأسرة المعيشية باعتبارها وحدة مؤسسية مع تحديد محل الإقامة على أساس فردي.

١٠-٣ وإضافة إلى هذه المبادئ العامة، توجد بعض العناصر الأخرى التي تستعمل لتحديد الإقامة لفئات معينة، وهي الفئات التي تشمل الطلاب، والمرضى، وبحارة السفن، وكذلك الدبلوماسيين، والأفراد العسكريين، وموظفي المراكز العلمية وغيرهم من موظفي الخدمة المدنية المستخدمين في الخارج في جيوب حكومية منعزلة. وفي هذه الحالات ينظر إلى بعض الصلات الأخرى على أنها أكثر أهمية في تحديد الإقامة. وفي حالة وجود تحركات سكانية كبيرة بين إقليمين معينين، يجب أن يتعاون جامعو الإحصاءات في كل من الإقليمين من أجل ضمان اتساق التعاريف والقياس.

١١-٣ ويظل الطلاب مقيمين في الإقليم الذي كانوا مقيمين فيه قبل التحاقهم بالدراسة في الخارج. وتُتبع هذه المعاملة حتى حين تطول مدة الدراسة لأكثر من سنة. ومع ذلك فإن وضع الطلاب يتغير إلى مقيمين في الإقليم الذي يدرسون فيه حين تتكون عندهم النية على مواصلة الوجود في الإقليم الذي يدرسون فيه بعد إتمام دراساتهم. وتتحدد إقامة الأشخاص المعالين المرافقين للطلاب بنفس الطريقة المتبعة بالنسبة للأشخاص الذين هم برفقتهم.

١٢-٣ ويحتفظ المرضى بمركز مصلحتهم الغالبة في الإقليم الذي كانوا مقيمين فيه قبل العلاج، حتى في الحالات النادرة التي تستغرق فيها المعالجة مدة تبلغ سنة أو أكثر. وكما هو الحال بالنسبة للطلاب يعتبر أن تحركهم مدفوع بدوافع مؤقتة. وتتحدد إقامة المرافقين للمرضى بنفس الطريقة التي تتحدد بها إقامة الأشخاص الذين يرافقونهم.

١٣-٣ ويعامل بحارة السفن والطائرات ومنصات النفط وسفن الفضاء وسائر المعدات التي تعمل خارج الإقليم أو عبر عدة أقاليم باعتبارهم مقيمين في إقليم بلد القاعدة. وتتحدد بلد القاعدة على أساس المكان الذي يقضون به أطول فترة زمنية حين لا يكونون في مهمة. ويعتبر بلد القاعدة أقرب صلة من الموقع الذي تكون فيه المعدات المتحركة أو مشغلها، حتى ولو كانوا معظم الوقت في ذلك الموقع.

١٤-٣ ويعتبر الدبلوماسيون وأفراد قوات حفظ السلام وسائر العسكريين وموظفو الخدمة المدنية العاملون بالخارج في جيوب حكومية، وكذلك أفراد أسرهم، مواطنين في الإقليم الاقتصادي للحكومة التي يعملون بها. وهذه الجيوب، سواء كانت قواعد عسكرية أو سفارات أو ما شابهها، تشكل جزءاً من الإقليم الاقتصادي للحكومة التي تستخدمهم. ويظل الأعضاء في هذه الفئة مقيمين في اقتصاداتهم الأصلية حتى ولو كانوا يعيشون في مساكن موجودة خارج الجيوب التي يعملون بها. وتدخل نفقات الدبلوماسيين

وغيرهم في البلدان المضيفة في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر. أما الموظفون الآخرون، مثل الموظفين العاملين بعقود محلية، فمحل إقامتهم هو المكان الذي يقع فيه مسكنهم الأصلي.

١٥-٣ وموظفو المنظمات الدولية، بمن فيهم من يحملون صفة دبلوماسيّة، والعسكريون، تعتبر إقامتهم في الإقليم الذي به مقر سكنهم الرئيسي. وتختلف معاملة موظفي المنظمات الدولية عن الدبلوماسيين التابعين لبلدانهم والفئات الأخرى التي تناقشها الفقرة ٣-١٤، من حيث أن هذه الفئات الأخيرة تتقاضى أجورها من حكوماتها، وهم تحت إدارتها، وعادة ما يقضون فترات أقصر في وظائفهم ثم يعودون إلى اقتصاداتهم الأصلية.

١٦-٣ والعمال الحدوديون، والعمال الموسميون، وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة، يعبرون الحدود لفترات قصيرة من أجل العمل، ومن ثم فليس لهم معاملة خاصة. وهناك تحركات أخرى قصيرة الأمد تتصل بالعمل قد تكون ضرورية للقيام بمهمة معيّنة، مثل مشاريع البناء أو الإصلاح أو تقديم مشورة وما إلى ذلك. وفي كل حالة من هذه الحالات تعتبر إقامة الأشخاص في الإقليم الذي به مسكنهم الأصلي، وليس في الإقليم الذي يقومون فيه بمهام الأعمال.

٢ - إقامة المؤسسات

١٧-٣ المؤسسة هي وحدة مؤسسية تعمل في الإنتاج، وقد تكون شركة أو شبه شركة أو مؤسسة لا تبغي الربح أو شركة غير مسجلة (جزء من قطاع الأسر المعيشية). وكمبدأ عام، فإن إقامة المؤسسة هي الإقليم الاقتصادي الذي تعمل به المؤسسة في جزء كبير من إنتاجها للسلع والخدمات في أحد المواقع في الإقليم.

١٨-٣ وعلى عكس الأفراد والأسر المعيشية، الذين قد تكون لهم صلات باقتصاديين أو أكثر، فإن المؤسسات هي دائماً تقريباً ذات صلة باقتصاد وحيد. وقد ينتج عن النظام الضريبي وغير ذلك من المتطلبات القانونية استعمال كيان قانوني منفصل للعمليات في كل اختصاص قضائي. وعلاوة على ذلك قد يكون من الضروري تحديد وحدة مؤسسية منفصلة للأغراض الإحصائية في الحالات التي يكون فيها كيان قانوني وحيد عمليات كبيرة في إقليمين أو أكثر، كما هو الحال، على سبيل المثال، فيما يتعلق بفروع المؤسسات، وبملكية الأراضي، والمؤسسات القائمة في أكثر من إقليم. وبتقسيم هذه الكيانات القانونية تصبح إقامة كل مؤسسة يتم تحديدها بناءً على ذلك واضحاً. ومع ذلك فإن استعمال تعبير "مركز المصلحة الاقتصادية الغالبة" لا يعني أن الكيانات ذات العمليات الكبيرة في إقليمين أو أكثر لا تحتاج إلى معاملتها معاملة منفصلة.

١٩-٣ وفي بعض الحالات لا يكون للشركة وجود مادي، فقد تجري إدارتها، مثلاً، عن طريق التعاقد الخارجي مع كيانات أخرى منفصلة تماماً. وكثير من المصارف، وشركات التأمين، وصناديق الاستثمار (بمعزل عن مديريها)، وأدوات الائتمان، وبعض الكيانات ذات الأغراض الخاصة، تعمل بهذه الطريقة. والمؤسسة التي ليس لها وجود مادي كبير تعتبر مقيمة في الإقليم الاقتصادي الذي سُجلت فيه بمقتضى قوانينه. وإذا كانت المؤسسة شركة تابعة اصطناعية مقيمة، فيجري ضمها إلى مؤسسة أم مقيمة في نفس الاقتصاد من أجل تشكيل وحدة مؤسسية، أو يمكن، لغرض أو آخر، جمعها ضمن مجموعة مؤسسات محلية. غير أنه لا يجوز جمعها مع كيانات مقيمة في اقتصادات أخرى. وإذا كان لها عمليات كبيرة في اقتصاد آخر يمكن تحديد فرع لها في ذلك الاقتصاد.

٢٠-٣ وقد يكون للمؤسسة موقع يستخدم كموقع رئيسي تقوم منه بتقديم الخدمات إلى مواقع أخرى. ويستخدم هذا الترتيب في خدمات النقل وأنواع أخرى كثيرة من الخدمات، مثل الإصلاح في الموقع،

وأعمال التشييد القصيرة الأجل، وأنواع كثيرة من خدمات الأعمال. وفي هذه الحالات تكون إقامة المؤسسة على أساس الموقع الرئيسي للعمليات، وليس على أساس أماكن توصيل الخدمة أو مواقع المعدات المتنقلة، ما لم تكن الأنشطة عند نقاط التسليم كبيرة لدرجة تعتبر معها عمليات لفرع. وعلى سبيل المثال يمكن أن تتم خدمات التشييد عن طريق مؤسسة غير مقيمة، دون إنشاء كيان مقيم. وفي هذه الحالات يُصنف العمل الذي يؤدي إلى العملاء المقيمين في إقليم العمليات باعتباره تجارة دولية في الخدمات (التشييد).

٢١-٣ وبالنسبة للمشاريع الكبيرة، مثل مشاريع الجسور والسدود ومحطات الكهرباء، التي يستغرق إنشاؤها سنة أو أكثر وتتم إدارتها من خلال مكتب في الموقع، فإن هذه العمليات تفي عادة بالمعايير المعتمدة لاعتبارها فرعاً، ولا تصنف باعتبارها تجارة دولية في الخدمات.

٢٢-٣ ويتطلب تعريف الفروع باعتبارها كيانات مؤسسية مستقلة قرائن تفيد بوجود عمليات كبيرة يمكن فصلها عن عمليات باقي الكيان، وذلك من أجل تجنب إقامة الكثير من الوحدات المصطنعة. والمقصود بالتعريف التالي للفرع هو المساعدة على تحديد الفروع بشكل متسق: يوجد فرع حين تكون للوحدة مجموعة حسابات كاملة بما في ذلك الحساب الختامي، أو حين يكون من الممكن والمعقول، من وجهة النظر الاقتصادية والقانونية، جمع هذه المعلومات عن الحسابات عند طلبها.

٢٣-٣ وبالإضافة إلى ذلك يوجد فرع للمؤسسة إذا وُجد أي من المحددين التاليين:

- أن تكون الوحدة تنتج أو أنها تعتمز الإنتاج على نطاق كبير ويكون مقرها أو يُعتمز أن يكون مقرها في إقليم غير الإقليم الذي به مقرها الرئيسي، وذلك لمدة سنة أو أكثر، وفي هذا الصدد:

— إذا كانت عملية الإنتاج تتطلب وجوداً مادياً، فستتطوي العمليات على موقع مادي لفرع للمؤسسة في ذلك الإقليم. ومن المؤشرات على النية في إقامة مقر في الإقليم شراء أو استئجار أماكن للعمل، أو الحصول على معدات رأسمالية، أو تعيين موظفين محليين

— وإذا كان الإنتاج لا يتطلب وجوداً مادياً، كما هو الحال، على سبيل المثال، في بعض أنواع المصارف وشركات التأمين والخدمات المالية الأخرى وملكية العلامات المسجلة و"التصنيع الافتراضي"، يُعترف بأن العمليات تجري في ذلك الإقليم بحكم تسجيل تلك العمليات أو بحكم إقامتها القانونية فيه

- تعتبر الوحدة خاضعة لنظام ضريبة الدخل، إن وجدت، في الاقتصاد الذي به موقعها، حتى ولو كانت تتمتع بإعفاء ضريبي.

٢٤-٣ والشركات المتعددة الأقاليم تقوم بعملها كعملية متصلة في عدد من الأقاليم الاقتصادية. ومع أن هذه الشركات لها أنشطة كبيرة في أكثر من إقليم اقتصادي، فإنها تدار بشكل عملي بصورة غير مرئية وليس لها حسابات منفصلة ولا تقوم باتخاذ قراراتها بشكل منفصل، ومن ثم لا يمكن تمييز فروع منفصلة لها. وقد تكون لهذه المؤسسات عمليات تشمل خطوطاً ملاحية وخطوطاً جوية ومشاريع مائية لتوليد الكهرباء من الأنهار يشترك فيها أكثر من إقليم اقتصادي، وخطوط أنابيب، وخطوطاً لنقل الكهرباء، وجسوراً وأنفاقاً وكوابل بحرية. وبعض المؤسسات غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية تعمل بهذه الطريقة.

٢٥-٣ وتطلب الحكومات عادة أن تعرّف الكيانات أو الفروع المنفصلة نفسها في كل إقليم اقتصادي لتمكينها من الإشراف والضرائب. وقد تُعفى المؤسسات المتعددة الأقاليم من تلك المتطلبات، وقد توجد ترتيبات تشمل، على سبيل المثال، صيغة لدفع الضرائب لسطات كل إقليم اقتصادي.

٣-٢٦ وبالنسبة للمؤسسة المتعددة الأقاليم، من الأفضل تحديد وحدات مؤسسية منفصلة بكل اقتصاد. وإذا لم يتيسر ذلك بسبب تكامل العمليات بشكل يصعب معه إعداد حسابات منفصلة، فقد يكون من الضروري حساب مجموعة العمليات بالتناسب حسب حجمها في كل إقليم اقتصادي. وينبغي أن يقوم معامل التناسب على أساس المعلومات المتاحة التي تعكس المساهمة في العمليات الفعلية. وعلى سبيل المثال يمكن النظر في استعمال حصة الأسهم في رأس المال، أو التقسيم المتساوي، أو التقسيم على أساس عوامل العمليات مثل الحجم المترى أو الأجر. وإذا قبلت السلطات الضريبية بترتيبات تعدد الأقاليم الاقتصادية، فيمكن استخدام الصيغة التي استعملت في التناسب كنقطة انطلاق للحسابات الإحصائية.

٣ - إقامة الحكومة العامة

٣-٢٧ تشمل الحكومة العامة العمليات التي تتم خارج إقليم البلد، مثل السفارات والقنصليات والقواعد العسكرية وغيرها من الجيوب التابعة للحكومات الأجنبية، بما في ذلك ما يقوم منها بالتدريب أو أنواع المساعدة الأخرى. وسواء أكانت هذه المؤسسات وحدات مؤسسية منفصلة أم لا، فإنها مقيمة في إقليم بلدها وليس في إقليم البلد المضيف الذي يكون لها وجود مادي فيه. وتُتبع هذه المعاملة لأن هذه العمليات عادة ما يكون لها نوع من الحصانة من قوانين الإقليم المضيف ويعتبرها القانون الدولي امتداداً لإقليم الحكومة الأصلية. ومع ذلك فإن الكيان الذي تقيمه الحكومة في سياق قوانين الاختصاص القانوني للبلد المضيف هي مؤسسات مقيمة في الاقتصاد المضيف وليست جزءاً من قطاع الحكومة العامة في أي من الاقتصادين.

٤ - إقامة المنظمات الدولية

٣-٢٨ المنظمات الدولية مقيمة في إقليم اقتصادي يخصها وليس في الاقتصاد الذي لها وجود مادي فيه. وتنطبق هذه المعاملة على المنظمات الدولية سواء منها الموجودة في إقليم واحد أو الموجودة في إقليمين أو أكثر. والمنظمات الدولية تقتصر على المنظمات التي تنشئها الحكومات.

٣-٢٩ والمنظمة الدولية التي تقوم بعمليات حفظ السلام وتشغل قوات مسلحة و/أو تعمل كإدارة وسيطة في إقليم ما، يظل تصنيفها كمنظمة دولية غير مقيمة في ذلك الإقليم، حتى ولو كانت تقوم بمهام الحكومة العامة هناك. وإذا كان عدد هذه المنظمات كبيراً فقد يكون من المستصوب تعريفها بشكل منفصل.

٣-٣٠ وصندوق المعاشات التقاعدية لمنظمة دولية، المنشأ بشكل منفصل لا يعامل باعتباره منظمة دولية ولكن يعتبر مؤسسة مالية. وهو مقيم في الإقليم الذي له مقر فيه، أو إذا كان ليس له وجود مادي، في الاقتصاد المسجل فيه.

٥ - إقامة المؤسسات غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية

٣-٣١ المؤسسة غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية لها مركز مصلحة اقتصادية في الاقتصاد الذي أنشئت فيه المؤسسة قانوناً واعترُف بها وسُجلت ككيان قانوني أو اجتماعي. وفي الممارسة العامة لا يوجد غموض بشأن إقامة معظم المؤسسات غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية. إلا أنه حين تشتغل المؤسسة غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية بالأعمال الخيرية أو أعمال الإغاثة على نطاق دولي، فقد يكون لها عمليات كبيرة في أقاليم مختلفة قد تصل إلى حجم الفروع. وهذه الفروع تمول عادة إلى درجة كبيرة أو كلية

من التحويلات الجارية أو الرأسمالية من الخارج. ولا ينبغي معاملة المؤسسات غير الربحية التي تخدم الأسر المعيشية باعتبارها منظمات دولية.

جيم - تقييم المعاملات

٣٢-٣ تُستعمل أسعار السوق كأساس لتقييم المعاملات في التجارة الدولية في الخدمات. وتُعرف أسعار السوق للمعاملات بأها المبالغ التي يدفعها المشترون الذين يرغبون في شراء شيء ما من بائعين يرغبون في البيع. وتم المبادلات بين أطراف مستقلين وتقوم على أساس اعتبارات تجارية فقط وتسمى أحياناً معاملات "حاضرة". وتقيم هذه المعاملات عادة بالسعر الفعلي المتفق عليه بين المورد والمستهلك.

٣٣-٣ ويشير الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات إلى بعض من أكثر الظروف شيوعاً التي لا يمكن في ظلها تحديد سعر السوق، ويوصي في هذه الحالات بوضع تدبير بديل، بالقياس بأسعار السوق المعلومة التي تُحدد في ظروف تعتبر أساساً نفس الظروف السائدة المتصلة بالمعاملة التي لم يُحدد سعرها أو التي سُعرت على نحو غير ملائم.

٣٤-٣ ويُشار إلى المعاملات التجارية في الخدمات في العادة باسم التجارة في الخدمات، ويمثل الرصيد الدائن صادرات الخدمات، ويمثل الرصيد المدين واردات الخدمات.

٣٥-٣ وينبغي تسجيل معاملات الخدمات على أساس إجمالي، أي أن معاملات الصادرات والواردات تُجمع بشكل منفصل، ولا يُسجل صافيها فقط.

٣٦-٣ وقد تنشأ مشاكل معينة في تقييم معاملات دولية بين فروع الشركات المساهمة التي تخضع لنفس الإدارة ولكنها تقع في اقتصادات مختلفة. وقد لا تكون هذه المعاملات معاملات سوقية نظراً لعدم وجود استقلالية فيما بين أطراف التبادل، كما أن الأسعار المستعملة في تدوين تلك المعاملات في سجلات الشركات (تسمى "أسعار التحويل") قد لا تكون هي أسعار السوق. ففي بعض الأحيان تكون أسعار التحويل مدفوعة بعوامل توزيع الدخل أو بناء رأس المال أو مسحوبات رأس المال.

٣٧-٣ ويلاحظ الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات أن من المرغوب فيه استعمال القيمة السوقية بدلاً من قيمة (أسعار التحويل) حين يكون التشتت بين سعر السوق وسعر التحويل كبيراً وحين تتوفر البيانات اللازمة لذلك (مثل التعديلات التي تجريها الجمارك أو موظفو الضرائب أو المعلومات الواردة من الاقتصادات الشريكة). وينطوي اختيار أفضل القيم السوقية المعادلة لإحلالها محل القيم الدفترية على قدر كبير من الحذر والحكمة المستمدة على أساس المعلومات ٣.

٣٨-٣ ويمكن أن تتم المعاملات بمجموعة من العملات، بما فيها العملة المحلية لمزود الخدمة أو للمستهلك. وللحصول على إحصاءات ذات قيمة، من الضروري أن يقوم جامعو المعلومات بتحويل جميع قيم المعاملات إلى وحدة مشتركة للحسابات. وفي أغلب الأحيان تكون الوحدة المشتركة هي العملة الوطنية لمزود الخدمة، وذلك يسهل استعمال تلك الإحصاءات بالاقتران مع الإحصاءات الاقتصادية الأخرى المتصلة بالاقتصاد المحلي. ومع ذلك فإذا كانت هذه العملة تخضع لخفض كبير في قيمتها بالنسبة للعملات الأخرى الداخلة في المعاملات الدولية في الاقتصاد، فقد تنتج عن ذلك صورة مشوهة للنمو من حيث القيمة النقدية. ويمكن ملاحظة تأثير مشابه لهذا إذا كان البلد يواجه تضخماً في قيمة العملة. وفي كلتا الحالتين قد يكون من الأفضل لأغراض التحليل تسجيل المعاملات بعملة أخرى أكثر استقراراً.

٣ للاطلاع على مزيد من المناقشة بشأن أسعار التحويل، انظر الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، الفصلان ٣ و١١.

٣-٣٩ ومن حيث المبدأ فإن أنسب سعر تحويل يُستخدم في تحويل قيم المعاملات من عملة المعاملة إلى عملة جمع البيانات هو سعر السوق السائد وقت تنفيذ المعاملة. ويؤدي استعمال متوسط معدل سعر الصرف اليومي للمعاملات إلى درجة عالية من دقة التقريب. وإذا لم يمكن استعمال المعدلات اليومية، فيمكن استعمال متوسط الأسعار لأقصر فترة ممكنة. وهناك معاملات تتم على أساس متواصل على مدى فترة من الزمن، مثل المعاملات التي تنطوي على تجميع الفوائد، وينبغي عند تحويل العملة في تسجيل تلك التدفقات استعمال متوسط أسعار الصرف للفترة التي تحدث فيها التدفقات. وينبغي استخدام النقطة الوسطى بين معدلات الشراء والبيع في وقت الصفقة عملاً على تفادي أي مصاريف خدمة (أي الفرق بين النقطة الوسطى وهذه المعدلات). وتدخل مصاريف الخدمة هذه كجزء من الخدمات المالية (انظر الفقرة ٣-٢٠٢). ومع ذلك، فإنه نظراً لأن النقطة الوسطى الفعلية للمعدل في وقت حدوث الصفقة قد لا تكون متاحة لجامعي البيانات، فمن المقبول استعمال متوسط النقاط الوسطى لأسعار الصرف للفترة التي تسجل عنها البيانات.

٣-٤٠ وينبغي الرجوع إلى الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات للاطلاع على التوصيات بشأن التحويل في الحالات التي توجد فيها أسعار صرف رسمية متعددة، أو أسعار صرف للسوق السوداء أو السوق الموازية^٤.

٤ انظر: الفصل ٣، الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات

دال - وقت تسجيل المعاملات

٣-٤١ الوقت المناسب لتسجيل المعاملات في الخدمات هو وقت توصيل أو تلقي المعاملة (مبدأ التراكم). وهناك خدمات تقدم في إطار مدة زمنية محدّدة، مثل بعض خدمات النقل أو الفنادق، وفي هذه الحالة لا توجد مشكلة في تحديد زمن التسجيل. وهناك خدمات أخرى تقدم أو تحدث على أساس متواصل، مثل التشييد، أو تشغيل خدمات التأجير أو التأمين. وحين تُنفذ خدمات التشييد بناءً على عقد بيع مسبق، فإن ملكية البناء يتم تحويلها تدريجياً في الواقع مع تقدم العمل. وحين يجري تقديم الخدمات على مدى فترة من الزمن (مثل الشحن والتأمين والتشييد)، قد تكون هناك مدفوعات مسبقة أو تسويات في مواعيد متأخرة عن هذه الخدمات. وينبغي تسجيل تقديم الخدمات على أساس تراكمي في كل فترة محاسبية، أي أنه ينبغي تسجيلها في وقت تقديم الخدمة وليس في وقت الدفع.

هاء - نطاق التجارة بين المقيمين وغير المقيمين في الخدمات

٣-٤٢ يعرض هذا الفصل وصفاً تفصيلياً لقياس التجارة الدولية في الخدمات بالمعنى التقليدي للمعاملات بين المقيمين وغير المقيمين في الاقتصاد. ويحدّد نطاق هذه الإحصاءات بنطاق مكونات الخدمات حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، كما يلي:

- ١ - خدمات التصنيع للمدخلات المملوكة للغير.
- ٢ - خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر.
- ٣ - النقل.
- ٤ - السفر.
- ٥ - التشييد.

- ٦ - خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية.
 - ٧ - الخدمات المالية.
 - ٨ - مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر.
 - ٩ - خدمات الاتصالات والحاسوب والمعلومات.
 - ١٠ - خدمات الأعمال الأخرى.
 - ١١ - الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية.
 - ١٢ - السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر.
- ٤٣-٣ ويرد وصف لفئات الخدمات في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات (٢٠١٠)، وهو يتسق اتساقاً كاملاً مع الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، ولكنه يقدم تفصيلات أكبر في عدد من المجالات. ويرد التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ في المرفق الأول.

واو - التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات

٤٤-٣ النسخة المنقحة من هذا التصنيف لعام ٢٠١٠، هي تحديث للتصنيف الموصى به في الإصدار السابق من دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات. ويورد التصنيف الموسع مزيداً من التوزيعات الفرعية للتصنيف الوارد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات لكي يلبي عدداً من احتياجات المستعملين، بما في ذلك تقديم المعلومات المطلوبة فيما يتعلق بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ويستحدث التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ عدداً من البنود التكميلية والفئات التكميلية قد لا تندرج دائماً تحت قائمة المعاملات في الخدمات^٥. وهذه التفاصيل موجودة من أجل إعطاء مزيد من المعلومات. وفي كثير من البلدان يمكن أن تكون المعلومات التي تدخل في البنود التكميلية (مثل ما يتعلق بالتأمين) داخلية كجزء من عملية جمع البيانات.

٤٥-٣ وتقدم البنود التكميلية معلومات إضافية مفيدة لأغراض التحليل، بما في ذلك تقييم نوعية البيانات، وينبغي تجميعها في نفس وقت تجميع عناصر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. ومع ذلك، فإذا كانت البيانات غير متاحة ولكنها تعتبر مهمة لاقتصاد التجميع، قد يختار جامعو الإحصاءات وضع نظم إضافية لجمع البيانات من أجل الحصول على البيانات المطلوبة.

٤٦-٣ وتعتبر التفاصيل الموصى بها في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ اعترافاً بالحاجة إليها في المفاوضات التجارية، خاصة المفاوضات التي تجري في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وكذلك بأهمية الخدمات في دراسات العولمة. ويعترف هذا الدليل بأن جميع البلدان ليست لها نفس الاحتياجات من البيانات، وأن جامعي البيانات هم الذين ينبغي أن يتخذوا القرارات بشأن البيانات المطلوب تجميعها على أساس احتياجات بلدانهم.

٤٧-٣ ويقوم تصنيف الخدمات أساساً، سواء في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات على أساس المنتجات، ويمكن وصفه في كثير من الحالات باعتباره تصنيفاً دولياً للمنتجات، كما يرد في الدليل المركزي للمنتجات، الإصدار ٢. ويمكن الاطلاع على جداول توافق تفصيلية بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ والتصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢، على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>.

^٥ بعض البنود المعروفة باعتبارها بنوداً تكميلية في الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات هي بنود عادية في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، لأن التصنيف الموسع هو تصنيف أكثر تفصيلاً.

٤٨-٣ ويوجد عدد من عناصر دليل ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ لا يوجد تناظر بينها وبين الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات. ففي مجالات السفر، والتشييد، والسلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر، تجري تجارة أو استهلاك طائفة واسعة من السلع والخدمات، وهذه المجالات الثلاثة في دليل ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، التي سنناقشها فيما يلي، تركز على القائم بالمعاملة أو نمط استهلاك السلع والخدمات وليس على نوع المنتج المستهلك. ويلاحظ أنه لا يمكن التناظر التام بين دليل ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ والإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات، بنداً بنداً، لأن التصنيف المركزي للمنتجات يتطلب في بعض الأماكن تفصيلات أكثر مما في دليل ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، بينما نجد أن العكس صحيح في مواضع أخرى. وقد أنشئ جدول للتناظر بين دليل ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ وقائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120)، وهو موجود أيضاً على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>

٤٩-٣ وفي الحالات التي تختار فيها بلدان التجميع تفاصيل أكثر مما هو وارد في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، ينبغي لها اتباع الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات إلى أقصى حد ممكن.

٥٠-٣ وقد لا يكون من الممكن لجميع البلدان أن تطور إحصاءاتها على مستوى التفصيل الوارد في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. لذلك، وكأفضلية أولى، ينبغي للجامعي الإحصاءات وضع إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات على المستوى الوارد في دليل ميزان المدفوعات (الإصدار السادس). وعندئذ ينبغي للجامعي البيانات العمل تدريجياً على إدخال مزيد من التفصيلات لتلك المكونات إلى المستوى التفصيلي الوارد في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، وذلك حسب الترتيب الذي يتفق مع الأهمية الاقتصادية لمختلف عناصر الخدمات في اقتصاداتها.

٥١-٣ ومع أن من المفيد لطائفة واسعة من أغراض التحليل الإحصائي أن تتوفر البيانات على وتيرة أسرع، فإن هذا الدليل يوصي بإنتاج البيانات عند مستوى التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات والبنود التكميلية على أساس سنوي. وينبغي أن تكون البيانات الفصلية التي يتم تجميعها على مستوى تجميعي أعلى متفقة مع البيانات السنوية ويمكن التوفيق بينها.

زاي - التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات والاحتياجات التحليلية والحاجة إلى المعلومات وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

٥٢-٣ في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ يعرّف "سعر المشتري" بأنه المبلغ الذي يدفعه المشتري، باستثناء أي قيمة مضافة قابلة للخصم أو أي ضرائب مشابهة قابلة للخصم، مقابل تسليمه وحدة من البضائع أو الخدمات في الموعد والمكان اللذين يطلبهما المشتري. وهو يتضمن أي نفقات للشحن تدفع بشكل منفصل من قبل المشتري لكي يتسلم البضاعة أو الخدمة في الوقت والمكان المطلوبين (بغض النظر عما يقوم بهذه الخدمات). وبالنسبة للخدمات، فإن مفهوم سعر السوق في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات يساوي مفهوم سعر المشتري في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، لأنه لا يشمل على تكاليف توزيع خاصة بتجارة الجملة أو التجزئة أو النقل. أما بالنسبة للبضائع، فهذا الدليل، على غرار الإصدار

السادس من دليل ميزان المدفوعات، يعرف مستوى التسعير بأنه سعر تسليم ظهر السفينة (فوب) عند حدود البلد المصدر. وبوجه عام فإن السعر (فوب) ليس بالضرورة هو سعر المشتري لأن السعر (فوب) قد يشمل على تكاليف التوزيع المقدم عنها فواتير منفصلة (هامش تجارة الجملة و/أو التجزئة وكذلك تكاليف النقل إلى حدود البلد المصدر). وبالإضافة إلى ذلك فإن سعر المشتري يشمل التكاليف الداخلة في توصيل البضاعة إلى المكان المختار من المشتري الذي قد يكون أبعد من الحدود الجمركية. ومن ثم فإن تكلفة التوزيع، التي تتصل بخدمات محدّدة بشكل منفصل في إطار نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، غير معرّفة بشكل منفصل في إطار ميزان المدفوعات.

٥٣-٣ وكما ذكر في الفقرة السابقة، مع أن معظم خدمات التوزيع التي يقوم بها تجار الجملة والتجزئة مستبعدة من التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات فإنها داخلة في قائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120) المستخدمة في مفاوضات الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. وفي نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ يعرف تجار الجملة والتجزئة كوحدة تشتري وتبيع البضائع مرة أخرى دون أي تصنيع أو بأدنى قدر من التصنيع (مثل التنظيف والتغليف). وهم يقدمون خدمة لمتجعي ومستهلكي البضائع في شكل تخزين البضائع وعرضها وتوصيلها إلى أماكن مناسبة وبذلك يسهلون شراءها. وهذه الخدمات ليست جزءاً من معاملات الخدمات الدولية، إما لأن الهوامش التي تمثل خدمات التوزيع داخلة في قيمة البضاعة تسليم ظهر السفينة أو أنها خدمات يقدمها المستورد. ومع ذلك، فنظراً للاهتمام الذي تلقاه هذه المعلومات، قد يرغب جامعو الإحصاءات في تقديم تقديرات لخدمات التوزيع، بما في ذلك الخدمات المتصلة بالمعاملات غير المباشرة وكذلك الخدمات المتصلة بالتجارة الواردة في الدليل الموسع لخدمات ميزان المدفوعات (التي تناقشها الفقرتان ٣-٢٩٦ و ٣-٢٩٧) باعتبارها تجميعاً تكملياً، مجموع المعاملات المتصلة بالتجارة (انظر أيضاً الفصل الخامس، الإطار الخامس - ٤).

٥٤-٣ وتوجد بنود أخرى في الدليل الموسع لخدمات ميزان المدفوعات لا تستجيب بشكل كامل لاحتياجات المعلومات التحليلية والمعلومات اللازمة في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، مثل نقل البضاعة وتأمينها (بسبب التعديلات المدخلة على البيانات) والتشييد. وترد مزيد من المعلومات حول تلك البنود في الفقرات ٣-١٠٧ إلى ٣-١١٠ و ٣-١٤٦ و ٣-١٨٩.

٥٥-٣ وبالإضافة إلى مجموع المعاملات المتصلة بالتجارة، يقترح التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات عدداً من الفئات التكميلية، نظراً لفائدتها التحليلية، منها معاملات الخدمات السمعية - البصرية، والمعاملات البيئية، ومجموع الخدمات الصحية ومجموع الخدمات التعليمية (انظر الفقرات ٣-٢٨٠ إلى ٣-٣٠٣).

حاء - معاملات الخدمات بين المؤسسات ذات الارتباط (التابعة)

٥٦-٣ تساعد المعلومات عن قيمة جميع المعاملات بين المؤسسات المنتسبة في فهم درجة العولمة في توريد الخدمات. لذلك يوصي هذا الدليل فيما يتعلق ببيانات المعاملات في الخدمات، بتعريف المعاملات مع الشركات التابعة وغير التابعة بشكل منفصل. ومع أن هذا التفصيل يفيد كثيراً في مستوى التفصيلات الواردة في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، فمن المعترف به أنه يمثل عبئاً إضافياً على مورّدي الخدمة وجامعي البيانات، ويمكن أن يثير إشكالات بشأن السرية. لذلك يوصي هذا الدليل بالقيام

بهذا التفصيل على مستوى الفئات لجميع معاملات الخدمات (تحت المجموعة التكميلية في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات بعنوان مجموع معاملات الخدمات بين الشركات المنتسبة). وتأتي هذه التوصية في أولوية أدنى من التوصية الخاصة بتجميع الإحصاءات على مستوى التفاصيل الوارد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. أما البلدان التي ترغب في مزيد من التفاصيل فحذا لو قامت بذلك على مستوى فئات تجميعية وفق التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠.

طاء - الإحصاءات حسب الشريك التجاري

٥٧-٣ هناك حاجة إلى وجود توزيع جغرافي تفصيلي لإحصاءات مختلف أنواع الخدمات التي يقدمها والتي يستهلكها كل اقتصاد وفقاً لبلد إقامة الشريك المتاجر. وهذه الإحصاءات توفر أساساً متيناً لمفاوضات التجارة في الخدمات، إذ تكشف عن التطورات في أنماط التجارة حسب نوع الخدمة، وهي مهمة لأغراض تحليلية متنوعة. وتعد المقارنات الثنائية بين بيانات بلد ما وبيانات الشريك في التجارة عن طريق استخدام "الإحصاءات المتقابلة" أداة مهمة لتمحيص وتحسين نوعية البيانات. وينبغي قدر الإمكان استخدام نفس الأساس الجغرافي في كل إحصاءات مجموعات الخدمات الدولية ذات الصلة (بما فيها إحصاءات فروع الشركات الأجنبية).

٥٨-٣ ومن ثم يوصي هذا الدليل بتجميع إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات على أساس كل شريك في التجارة، وذلك على الأقل على مستوى المكونات الاثني عشر الواردة في الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات، وإذا أمكن، على المستوى الأكثر تفصيلاً الوارد في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. وإنتاج تلك الإحصاءات هو أحد العناصر الأساسية الموصى بها في هذا الدليل. ومع ذلك فمن المعترف به أن تجميع الإحصاءات حسب الشريك التجاري هي عملية تحتاج إلى موارد كبيرة وقد تواجه صعوبة بسبب المسائل المتعلقة بسرية البيانات وعدم اكتمال المعلومات. لذلك يوصي هذا الدليل بأن تجمع الإحصاءات على مستوى تفصيلي حسب الاقتصاد الشريك بالنسبة للإحصاءات التي يرى جامعو البيانات أنها أكثر اتصالاً باقتصاداتهم. ومن ثم ينبغي لجامعي البيانات إعطاء الأولوية لاستقاء البيانات عن التجارة في الخدمات بالنسبة لشركائهم التجاريين الرئيسيين.

ياء - الفرق بين تقديم الخدمة وتقديم العمالة

٥٩-٣ يجب التمييز بين الخدمات التي يقدمها المستشارون أو المقاولون المستقلون أو وكالات التوظيف وبين تقديم العمالة. فالمدفوعات مقابل استخدام العمالة لا تمثل تجارة في الخدمات وإنما تمثل تعويضات للعاملين تدرج باعتبارها جزءاً من الدخل الأساسي في إطار إحصاءات الاقتصاد الكلي. وقد يكون من الصعب تحديد ما إذا كانت أي معاملة فردية هي مدفوعات مقابل عمل أو مدفوعات مقابل خدمة لأنه يحدث في كثير من الحالات أن تختار المؤسسة بين شراء الخدمة من شخص يعمل لحسابه الخاص أو استئجار خدمات موظف يقوم بالعمل. وتوجد علاقة عامل/صاحب عمل حين يوجد اتفاق قد يكون رسمياً أو غير رسمي بين شخص ما وكيان، حيث يعمل الشخص في هذا الكيان في مقابل أجر نقدي أو عيني. أما إذا كان الفرد يتم التعاقد معه من أجل إنتاج ناتج معين، ففي هذه الحالة يفترض وجود علاقة عبارة عن عقد خدمة بين الفرد (الذي يمكن اعتباره عاملاً لحسابه الخاص) والكيان. ومن ثم فإن المبلغ المدفوع يشكل

تعويضاً للعاملين إذا وجدت علاقة عامل - صاحب عمل أو خدمة إذا كان الشخص الذي يقوم بالعمل يعمل لحسابه الخاص أو يعمل بموجب عقد.

٦٠-٣ وترد في الإطار الخامس - ٢ مزيد من المبادئ التوجيهية للتمييز بين تقديم الخدمة وتقديم العمل.

كاف - التعاقد الخارجي

٦١-٣ في الحالات التي تقوم فيها شركة ما بالتعاقد خارجياً على تقديم خدمات، أي بالتعاقد مع شركة أخرى (متخصصة) لتقديم خدمات كانت تتم داخلياً في السابق (مثل خدمات الفواتير أو معلومات "المساعدة")، فينبغي تصنيف تلك الخدمات حسب بند الخدمات المناسب. فالخدمات المقدمة من مراكز تقديم الخدمة عن طريق الهاتف والعمليات المشابهة تصنف حسب نوع الخدمة المقدمة. وعلى سبيل المثال تدخل مراكز الاتصال بالهاتف التي تباع منتجات في الخدمات المتصلة بالتجارة، ومراكز الاتصال بالهاتف التي تقدم دعماً حاسوبياً تدخل في الخدمات الحاسوبية. ونظراً للاهتمام بتحليل هذه الأنشطة، يقترح التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ أيضاً مجموعة تكميلية هي مراكز النداء الآلي (انظر الفقرة ٣-٢٩٤).

لام - التعاقد على الخدمات من الباطن

٦٢-٣ ينطوي التعاقد على الخدمات من الباطن على شراء وبيع الخدمات دون أي عمليات تحويلية تذكر بين المشتري والبائع (مثل خدمات الأعمال والنقل والتشييد والخدمات الحاسوبية). وعلى سبيل المثال يمكن لمنظم خدمات متخصصة تعاقد على تقديم وظائف دعم إداري خلفية لأحد العملاء أن يتعاقد من الباطن مع مقاول آخر. ومن ثم فإن التعاقد من الباطن يشبه من نواح أخرى قيام شخص مقيم بالشراء من شخص غير مقيم ثم البيع لشخص غير مقيم دون انتقال البضاعة (أي معاملة غير مباشرة)، حيث أن الخدمات يتم شراؤها ثم إعادة بيعها. إلا أن درجة التحول التي تحدث قد يكون من الصعب تحديدها بالنسبة للخدمات أكثر منها بالنسبة للبضائع، كما يحدث مثلاً في حالة تجميع وإدارة الخدمات من متعاقدين مختلفين. وهذا التداول للخدمات هو نشاط مهم في بعض الاقتصادات^٦ وتُسجل قيمة الخدمات المصدرة والمستوردة في الاقتصاد الذي يتبعه منظم الخدمة على أساس إجمالي، وتطبق هذه المعاملة لأن منظم الخدمة هو الذي يقوم بشراء وبيع الخدمة؛ أما إذا كان يقوم بدور الوكيل على أساس العمولة فإن العمولة هي التي تقيّد باعتبارها الخدمة المقدمة من منظمي الخدمة. وتصنف هذه الخدمات وفق تصنيف الخدمة ذاتها أي تحت بند النقل أو التشييد أو الحاسوب أو خدمات الأعمال الأخرى. أما إذا كان النشاط المذكور يتسم بأهمية لدى اقتصاد التجميع فإن هذا الدليل يشجع جامعي البيانات على نشر بيانات إضافية على أساس القيمة الصافية.

٦ ينبغي التمييز بين "شراء ثم بيع الخدمات" حسب ما نوقش أعلاه، وخدمات الشراء من غير مقيم ثم البيع لغير مقيم، كما ترد في دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات ٢٠٠٢. فالنوع الثاني من الخدمات لم يعد يدخل في نطاق معاملات الخدمات، لأن القيمة الإجمالية للبضائع المقتناة والمباعة في هذه العملية تدخل الآن في البضائع. وتسجل هذه البضائع الآن باعتبارها أرصدة مدينة عند الشراء وأرصدة دائنة عند البيع.

ميم - التجارة الإلكترونية

٦٣-٣ التجارة الإلكترونية هي طريقة لطلب و/أو توصيل منتج عن طريق الوسائل الإلكترونية، مثل الإنترنت أو غيرها من الشبكات التي تقوم على أساس الحاسوب. ومن حيث المبدأ تدخل مصاريف المنتجات المسلمة إلكترونياً في تكاليف الخدمات، أما البضائع التي تُطلب بالوسائل الإلكترونية وتُسلم عبر الحدود فتصنف بوجه عام ضمن البضائع (وأما المنتجات التي يتم الحصول عليها على أساس ترخيص غير دائم

أو استعمالها وليس تغيير ملكيتها الاقتصادية، مثل البرمجيات الحاسوبية، فُتسجل باعتبارها خدمات). وتصنف مصاريف الشحن المتصلة بالتجارة الإلكترونية وفقاً للمبادئ المذكورة في الفقرات ٣-٩٧ إلى ٣-١٠٣. والخدمات المالية المتصلة بالتجارة الإلكترونية تدخل في الخدمات المالية.

نون - تسوية التجارة في البضائع والخدمات في ميزان المدفوعات، وإحصاءات التجارة الدولية في البضائع

٣-٦٤ قد يكون المستعملون مهتمين باستقاء إحصاءات للتجارة الدولية في البضائع والخدمات عن طريق تجميع إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات من إحصاءات ميزان المدفوعات، وإحصاءات التجارة الدولية في البضائع من إحصاءات التجارة الدولية في البضائع. لكن توجد اختلافات في المفاهيم بين مجموعتي الإحصاءات، وإذا لم تؤخذ هذه الاختلافات في الاعتبار فإن التجميع قد يؤدي إلى عد مزدوج أو إلى حذف. ويرد في الإطار الثالث - ١ وصف للفروق بين إحصاءات التجارة الدولية في البضائع (التي تجري وفقاً لدليل إحصاءات التجارة الدولية في البضائع، ٢٠١٠) وإحصاءات البضائع العامة في ميزان المدفوعات (التي يتم تجميعها وفقاً للإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات). وبعض هذه الاختلافات يتصل بالمعاملات التي يمكن أن تسجل في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع (باعتبارها بضائع) ولكنها مصنفة في إحصاءات ميزان المدفوعات ضمن التجارة في الخدمات، على النحو التالي:

- التسويات بين السعر خالصاً الشحن والتأمين (سيف) والسعر تسليم ظهر السفينة (فوب): تكلفة الشحن والتأمين المتعلقة بنقل البضائع من حدود البلد المصدر إلى حدود البلد المستورد مستبعدة من قيمة واردات التجارة العامة في ميزان المدفوعات للبلد الذي يقوم بتجميع الإحصاءات. وإذا كانت هذه الخدمات مقدمة من قبل غير مقيمين فإنها تُصنف كواردات خدمات.
- البضائع قيد التصنيع دون تغيير الملكية: هذه الفئة مستبعدة من تسجيل البضائع العامة في ميزان المدفوعات (سواء في الرصيد الدائن أو المدين). وبدلاً من ذلك فإن قيمة رسوم التصنيع تُسجل تحت فئة خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون.
- يلزم إجراء عدد من التعديلات في سياق التشييد، ومنها ما يتعلق بالبضائع المستوردة من قبل شركات تشييد غير مقيمة لمشاريع في الاقتصاد الذي يقوم بتجميع الإحصاءات والعكس بالعكس: وهذه مستبعدة من البضائع، ومشمولة في القيمة الإجمالية للتشييد (انظر الفقرات ٣-١٣٣ إلى ٣-١٤١ لمزيد من المعلومات).

سين - تعريف عناصر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات

٣-٦٥ فيما تبقى من هذا الفصل نناقش بالتفصيل تعريف مختلف عناصر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. ومع أن التصنيف الوارد في المرفق الأول يقوم أساساً على أساس المنتجات، فإنه يقوم أيضاً على أساس المعاملات، أو على أساس نمط الاستهلاك، بالنسبة للسفر والتشييد والسلع والخدمات

الإطار الثالث - ١

تسوية التجارة في البضائع والخدمات في ميزان المدفوعات،
وإحصاءات التجارة الدولية في البضائع

الصادرات	الواردات
إحصاءات التجارة في البضائع كما هي موجودة في بيانات المصدر التسويات، فيما يتصل بـ:	
+	البضائع المشتراة في الموانئ من قبل الناقلين
+	صيد الأسماك، والمعادن المستعادة من قاع البحر وحطام السفن الغارقة المباعه من سفن يشغلها مقيمون
+	البضائع التي تتغير ملكيتها بدخول الإقليم أو الخروج منه بصفة غير شرعية
-/+	البضائع المفقودة أو التالفة في النقل
+	البضائع المشتراة من اقتصادات أخرى بغرض التجهيز في الخارج غ.م.
+	البضائع المباعه في الخارج بعد تجهيزها في اقتصادات أخرى غ.م.
-/+	البضائع التي تتغير ملكيتها في مخازن الجمارك أو في مناطق أخرى
-	الأمتهه الشخصية للمهاجرين
-	البضائع المستورده لمشاريع التشييد من قبل شركات غير مقيمة
-	البضائع قيد الإصلاح أو التخزين دون تغيير الملكية
-	البضائع المرسله إلى الخارج أو العائده بعد التصنيع دون تغيير الملكية
-	البضاعة المرتجعه
-/+	البضائع الرأسمالية العاليه القيمة، إذا كان التسليم يختلف عن نقل الملكية
-	التسويات بين السعر سيف/ والسعر فوب غ.م.
+	صافي صادرات البضائع التي تنتقل ملكيتها من غير المقيمين إلى مقيمين إلى غير مقيمين دون انتقال البضاعة (معاملات غير مباشرة) غ.م.
+	الذهب غير النقدي
=	مجموع البضائع على أساس ميزان المدفوعات

هذه القائمة ليست حصريه وإنما هي دلالية للتسويات الشائعه التي يمكن إجراؤها (وهناك تسويات أخرى ضرورية، على سبيل المثال، في حالة التشييد). وبعض التسويات المذكورة قد لا تكون ضرورية حين تعامل بيانات إحصاءات التجارة الدولية في البضائع في الاقتصاد هذا البند بنفس الطريقة. وعلى سبيل المثال، لا يلزم إجراء تسويات للبضائع التي تدخل مخازن الجمارك أو تخرج منها إذا كانت البيانات التي مصدرها التجارة الدولية في البضائع تُسجل على أساس التجارة العامة.

غ.م. غير متوافر.

الحكومية غير المصنفة في موضع آخر. وبالإضافة إلى ذلك توجد جداول تفصيلية للتناظر بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، والتصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢، وبين التصنيف الموسع وقائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120) على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/>؛ ويمكن الاستفادة من تلك الجداول في حل مشاكل التصنيف وفي الربط بين التصنيفات الإحصائية والتصنيفات المستعملة في التزامات الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

١ - خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون

٦٦-٣ خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون تتضمن أنشطة التجهيز والتجميع ووضع العلامات والتغليف، التي تقوم بها المؤسسات التي لا تمتلك السلع. ومن أمثلة ذلك تكرير النفط، وتسييل الغاز الطبيعي، وتجميع قطع الملابس والإلكترونيات. ويُستبعد من ذلك تجميع المباني سابقة التجهيز (المشمولة بالتشييد) ووضع العلامات والتغليف المتصل بعملية النقل (الداخلية في خدمات النقل).

٦٧-٣ ويقوم بالصناعة التحويلية كيان لا يملك السلع وإنما يتقاضى أجراً من المالك. ولا تتغير ملكية السلع، ومن ثم لا توجد معاملة في السلع العامة^٧ تُسجل بين الكيان القائم بالتجهيز والمالك. ولا تدخل في هذا البند إلاّ المصاريف التي يتقاضاها القائم بالتجهيز، وإن كانت تلك الرسوم قد تشتمل على تكلفة مواد يشتريها القائم بالتجهيز.

٦٨-٣ ويوجد عنصر من التجارة الدولية إذا كان العمل يقوم به مقيم في اقتصاد ما لحساب مالك البضاعة الذي هو مقيم في اقتصاد آخر. ولا تتوقف المعاملة في هذه الخدمات على شرط أن تكون البضاعة في السابق أو في اللاحق في الحوزة المادية للمالك.

تسجيل المشتريات والمبيعات من السلع والخدمات ذات الصلة

٦٩-٣ مشتريات المواد التي يقوم بها المالك (أي السلع قيد التجهيز) يمكن الحصول عليها من المقيمين في نفس الاقتصاد الذي به المالك، أو من نفس الاقتصاد الذي به القائم بالتجهيز أو من اقتصاد ثالث. وتكون المعاملة على النحو التالي:

- إذا كانت السلع مشتراة من مقيمين في نفس الاقتصاد الذي يقيم به المالك، فلا توجد معاملة دولية.
- إذا كانت السلع مشتراة من مقيمين في نفس الاقتصاد الذي يقيم به القائم بالتجهيز أو في اقتصاد ثالث، يسجل مالك السلع قيد التجهيز واردات سلع عامة.
- ٧٠-٣ تُعامل مبيعات السلع التامة الصنع (أي السلع بعد تصنيعها) على النحو التالي:
- إذا بيعت السلع لمقيمين في نفس الاقتصاد الذي يقيم فيه المالك، لا توجد معاملة دولية.
- إذا بيعت السلع لمقيمين في نفس الاقتصاد الذي به القائم بالتجهيز أو في اقتصاد ثالث، يسجل مالك السلع هذا البيع باعتباره صادرات بضائع عامة.

تسجيل تحركات البضائع ذات الصلة

٧١-٣ يمكن تعريف القيمة الإجمالية للسلع التي تدخل في خدمات التجهيز باعتبارها بنوداً تكميلية في الاقتصادات التي تمثل فيها أهمية. ومع أن الصناعات التحويلية تتفق مع ما يسجل في حسابات الأعمال والمعاملات الفعلية، فإن القيم الإجمالية للتحركات المادية للسلع دون تغيير الملكية تفيد في تحليل أنشطة التجهيز. ويمكن تحديد قيم البنود التالية:

(أ) بالنسبة لعملاء خدمات الصناعات التحويلية على السلع التي تم تجهيزها بالخارج (المالك):

١' السلع المقدمة للتجهيز (سلع مرسلّة)؛

٢' السلع المرسلّة بعد التجهيز (سلع مرتجعة)؛

٧ البضائع العامة تشمل البضائع التي تتغير ملكيتها الاقتصادية بين كيان مقيم وكيان غير مقيم ولا تدخل في: البضائع التي تنتقل ملكيتها من غير مقيم إلى مقيم ثم إلى غير مقيم، والذهب غير النقدي، وأجزاء من السفر، والتشييد، والبضائع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر (انظر الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، الفقرات ١٠-١٣ إلى ١٠-٢٤).

(ب) بالنسبة لمقدمي خدمات الصناعات التحويلية للسلع التي تم تجهيزها في الاقتصاد الذي يقدم البيانات:

'١' السلع الواردة للتجهيز (سلع واردة)؛

'٢' السلع المرسله بعد التجهيز (سلع مرسله).

٧٢-٣ وقد يكون مطلوباً تسجيل معادل القيمة السوقية للسلع المرسله أو الواردة. وتُدرج القيمة الإجمالية للسلع بعد التجهيز، وقد يكون مطلوباً معادل القيمة السوقية مرة أخرى.

٧٣-٣ وقد تحدث نفقات نقل على حركة البضائع التي تخضع للتجهيز. وتتوقف كيفية تسجيل خدمات النقل هذه على العوامل التالية:

- بالنسبة للسلع المدرجة في البضائع العامة، تنطبق المبادئ العامة للسعر تسليم ظهر السفينة، وبذلك تُعامل تكلفة النقل حتى الحدود الجمركية باعتبارها مدفوعة من المصدر، وتكلفة النقل بعد الحدود تُعامل باعتبارها تكلفة المستورد
- بالنسبة للسلع غير الداخلة في البضائع العامة (مثل المواد المرسله من المالك إلى القائم بالتجهيز دون تحويل للملكية)، تُسجل تكاليف النقل حسب الاتفاق بين الطرفين، أي وفقاً للمبالغ التي يدفع فاتورها الطرف الذي يتحمل التكاليف.

تسجيل رسوم خدمات الصناعات التحويلية

٧٤-٣ ليس من الضروري أن تكون قيمة خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون هي نفس قيمة الفرق بين قيمة السلع المرسله بغرض التجهيز وقيمة السلع بعد التجهيز. ويمكن أن يكون السبب في هذا الاختلاف المكاسب/الخسارة الناتجة عن إمسك السلع، أو إدخال قيمة النفقات العامة (مثل التمويل والتسويق والخبرة الفنية الداخلة في سعر السلعة تامة الصنع) وأخطاء القياس المتصلة بتقييم حركة السلع حين لا يتم بيعها (انظر الإطار الثالث - ٢ على سبيل المثال).

٧٥-٣ وإذا حاز القائم بالتجهيز ملكية السلع، تدخل القيمة الإجمالية للبيع والشراء لتلك السلع في البضائع العامة. ولذلك تعتبر هذه المعاملة صناعة تحويلية للسلع للحساب الخاص، وليس خدمات صناعات تحويلية متعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون.

٧٦-٣ وتختلف ترتيبات الصناعة التحويلية للحساب الخاص عن خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون، ولهذا السبب من الأفضل تسجيلها بشكل منفصل، لأن دور الصانع للحساب الخاص في عمليات التصميم والتسويق والتمويل للسلع مختلف.

٧٧-٣ ومع انتشار العولمة والتعاقد الخارجي، أصبح من الشائع إجراء أجزاء من عملية الإنتاج في اقتصادات مختلفة. ويساعد بيان تلك المعاملات على أساس تغيير الملكية في تحديد المعاملات الفعلية كما يضمن الإسناد الصحيح للقيمة المضافة الناتجة للمالك من أعمال التصميم والتسويق والتمويل، إلخ، بدلاً من نسبتها إلى الطرف الذي يقوم بالتجهيز المادي. ويرد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات مزيد من المعلومات عن تسجيل المعاملات المتصلة بترتيبات الصناعات التحويلية العالمية والاتجار بالسلع، وكذلك أمثلة لقياس خدمات الصناعات التحويلية (التي تغيّر أو لا تغيّر حالة السلع) المتصلة بأنشطة الاتجار بها.

الإطار الثالث - ٢

تسجيل رسوم خدمات الصناعات التحويلية

قيمة الرسوم عن خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون ليست هي بالضرورة الفرق بين قيمة السلع المرسلّة للتجهيز وقيمة السلع بعد التجهيز.

فعل سبيل المثال، لنفترض أن صانعاً في الاقتصاد (س) يملك سلعةً قيمتها ١٠٠٠، وأرسلت هذه السلع إلى الاقتصاد (ص) من أجل التجهيز، دون إحداث تغيير في الملكية. وبعد التجهيز أصبحت قيمة هذه البضاعة ١٣٠٠. فالفرق، وهو ٣٠٠، هو عبارة عن رسوم التجهيز التي يتقاضاها القائم بالتجهيز ١٢٠، ومكسب إمسك السلع ٨٠، والنفقات العامة ١٠٠. فقيمة خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون هي ١٢٠ وليست ٣٠٠، وهي تمثل واردات خدمات للاقتصاد (س) وصادرات خدمات للاقتصاد (ص). وإذا كانت النفقات العامة وغيرها هي معاملات بين الاقتصاد (س) وغير مقيمين، ففي هذه الحالة تُسجل المعاملات حسب البنود ذات الصلة.

ولنفترض أيضاً أن السلع لم تعد إلى الاقتصاد (س) ولكنها بيعت إلى الاقتصاد (ع). فهذا لا يؤثر على تسجيل الخدمات بين الاقتصادين (س) و(ص)، وتسجل نفس المعاملات في خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون. أما المعاملة المنفصلة مع الاقتصاد (ع) فتعامل كصادرات سلع من الاقتصاد (س).

٢ - خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر

٧٨-٣ تشمل خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر أعمال الصيانة والإصلاح التي يقوم بها المقيمون للسلع المملوكة لغير المقيمين (والعكس صحيح). ويمكن أن تتم أعمال الصيانة والإصلاح في موقع الطرف السذي يقوم بمهما أو في مكان آخر. وتدخل في هذا البند أعمال الصيانة والإصلاح للسفن والطائرات ومعدات النقل الأخرى. أما تنظيف معدات النقل فتدخل في خدمات النقل. وتدخل إصلاحات التشييد وصيانة المباني في بند التشييد. وتدخل صيانة وإصلاحات الحواسيب في بند خدمات الحواسيب.

٧٩-٣ والقيمة المسجلة للصيانة والإصلاح هي قيمة أعمال الإصلاح التي تتم، وليست القيمة الإجمالية للسلع قبل وبعد الإصلاح. وتشمل قيمة الصيانة والإصلاح أي أجزاء أو مواد يقدمها القائم بالإصلاح وتدخل في السعر (قطع الغيار والمواد التي تُقدم فواتيرها بشكل منفصل مستبعدة من الخدمات وتدخل في البضائع العامة). ويدخل في خدمات الصيانة والإصلاح الإصلاحات البسيطة التي تحافظ على سلامة الصنف وكذلك الإصلاحات الكبيرة التي تطيل من عمره أو كفاءته أو قدرته. ولا يجري التمييز بين الإصلاحات التي يُدخلها العميل في الاستهلاك الوسيط والإصلاحات الداخلة في تكوين رأس المال.

٣ - النقل

٨٠-٣ يشمل النقل عملية نقل الأشخاص والأشياء من موقع إلى آخر، وكذلك ما يتصل بها من خدمات داعمة ومساندة واستئجار الناقلين مع الطواقم (شارتر). وتدخل في هذه الفئة أيضاً الخدمات البريدية وخدمات توصيل الرسائل والطرود. ويمكن تصنيف النقل حسب طريقة النقل وما هو منقول (الركاب أو البضائع).

٨١-٣ ويمكن أن يقوم مقدم خدمة النقل بالتعاقد من الباطن لكي يتمكن من استعمال خدمات مشغلين آخرين في تقديم جزء من خدمة النقل النهائية. وتُسجل هذه الخدمات على أساس القيمة الإجمالية. فعلى سبيل المثال قد يقوم ناقل الرسائل والطرود بالتعاقد مع مشغل نقل واحد أو أكثر. أما العمولات التي تُدفع من مزودي خدمات النقل إلى الوكلاء فتُسجل بشكل منفصل.

٨٢-٣ ويسير التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ على نهج الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات في التوصية بالتصنيف المتقاطع للنقل حسب وسيلة النقل وحسب نوع الخدمة. ويوصي الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بتحديد ثلاث وسائل للنقل، بينما يحدد التصنيف الموسع ثماني وسائل للنقل وهي: النقل البحري، والجوي، وعبر الفضاء، والسكك الحديدية، وبالطرق البرية، وبالطرق المائية الداخلية، وبالأنايب، ونقل الكهرباء. ويحدد التصنيف الموسع أيضاً خدمات النقل الأخرى المساعدة والمعاونة وكذلك خدمات البريد ونقل الرسائل والطرود. ويوصي التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ بنفس التصنيف المتبع في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بالنسبة لنوع الخدمة، أي: نقل الركاب، ونقل البضائع، وأنواع النقل الأخرى وهذه تشمل الخدمات المعاونة والمساعدة الأخرى وخدمات البريد ونقل الرسائل والطرود. وترد فيما يلي مناقشة لوسائل النقل.

٨٣-٣ النقل البحري ويشمل جميع خدمات نقل البضائع والركاب الذي يتم عن طريق السفن البحرية، ولكنه لا يشمل النقل بالأنايب تحت سطح البحر (الذي يدخل في النقل بالأنايب) ولا أجور الرحلات السياحية البحرية (وهذه تدخل في السفر).

٨٤-٣ النقل الجوي ويشمل جميع خدمات النقل الجوي للبضائع والركاب التي تتم بالطائرات.

٨٥-٣ أما وسائل النقل الأخرى فهي تفرعات لبند واحد من وسائل النقل في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، وهو "وسائل النقل الأخرى".

٨٦-٣ النقل الفضائي ويشمل إطلاق السواتل الذي تقوم به المؤسسات التجارية للملكي السواتل (مثل شركات الاتصالات) وسائر العمليات التي يقوم بها مشغلو معدات الفضاء، مثل نقل البضائع والأشخاص في التجارب العلمية. ويدخل في هذا أيضاً نقل الركاب عبر الفضاء والمدفوعات التي يقوم بها الاقتصاد من أجل إدخال مواطنيه في النقل بالسفن الفضائية التابعة لاقتصاد آخر.

٨٧-٣ النقل بالسكك الحديدية ويشمل النقل الدولي بالقطارات.

٨٨-٣ النقل البري ويشمل نقل البضائع دولياً بالشاحنات والنقل الدولي للركاب بالحافلات.

٨٩-٣ النقل على الطرق المائية الداخلية ويشمل النقل الدولي عن طريق الأنهار والقنوات والبحيرات. ويدخل فيه الطرق المائية التي تعتبر داخلية في بلد ما والطرق التي يتشارك فيها بلدان أو أكثر.

٩٠-٣ ويشمل النقل بالأنايب نقل البضائع عن طريق الأنايب، كنقل النفط والمنتجات النفطية، والمياه والغاز. ولا يشمل هذا البند خدمات توزيع المياه والغاز والمنتجات النفطية، التي تتم عادة من محطات فرعية إلى المستهلك، (وهذه تدخل في خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر)، ولا قيمة المنتجات المنقولة (التي تدخل في البضائع العامة).

٩١-٣ ويشمل نقل الكهرباء نقل أو تحويل الطاقة الكهربائية بفولطية عالية على خطوط توزيع مترابطة، وما يتصل بها من معدات، بين نقاط التوزيع والنقاط التي يجري فيها التحويل إلى فولطية منخفضة لتوصيلها للمستهلكين أو لشبكات كهربية أخرى. وينتهي نقل الكهرباء حين تدخل الكهرباء مرافق التوزيع في شبكة الكهرباء التي توصلها إلى المستعملين النهائيين للاستهلاك (انظر الإطار الثالث - ٣). والكهرباء نفسها مستبعدة من هذا البند (فهي تدخل في البضائع العامة) وكذلك توزيع الكهرباء، أي توصيل الكهرباء من المحطات الفرعية إلى المستهلك (وهذه تدخل في خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر).

٩٢-٣ وتشمل خدمات النقل المعاونة والمساعدة الأخرى جميع خدمات النقل الأخرى التي لا يمكن نسبتها إلى أي من عناصر خدمات النقل المذكورة أعلاه.

الإطار الثالث - ٣

نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية

أصبحت التجارة في الكهرباء عبر الحدود من الأبعاد المهمة والمتنامية في التجارة الدولية في السلع والخدمات. فليس من المجدي، اقتصادياً أو عملياً، تخزين كميات كبيرة من الكهرباء، ولذلك فإن الكهرباء يجب أن تصل إلى الوحدات الاستهلاكية بأسرع ما يمكن بعد إنتاجها. إلا أن توليد الكهرباء قد يحدث في محطات تكون بعيدة عن المراكز السكانية، مثل محطات الكهرباء الهيدروولوجية والمحطات النووية. أو قد تكون تلك المحطات مقامة في مناطق معينة للاستفادة من موارد تلك المناطق، لأن نقل الموارد على مسافات طويلة قد يكون باهظ التكلفة.

وتشمل شبكة الطاقة الكهربائية محطات توليد الكهرباء، وخطوط النقل (أو الشبكة) ومرافق التوزيع. ومع أن الطلب على الكهرباء يختلف، فإن ارتفاع التكاليف الرأسمالية لمحطات التوليد قد يدفع باتجاه شراء الكهرباء لتلبية الطلبات العالية بدلاً من زيادة طاقة التوليد، فهذا يقلل من تكلفة مواجهة التغيرات المؤقتة في الطلب. وبما أن التغيرات في الطلب لها ارتباط فيما يبدو بالجغرافيا، فإن زيادة الطلب يمكن مواجهتها بشكل عادي من محطات القوى البعيدة. ويعني هذا أن شبكات النقل قد تمتد فوق عدة اقتصادات على مسافات شاسعة.

وتشمل شبكة النقل خطوط النقل والمحطات الفرعية. وبعد توليد الكهرباء تحول إلى فولطية عالية لتسهيل نقلها من محطات التوليد إلى المحطات الفرعية الواقعة في مراكز التجمع السكاني. وفي المحطات الفرعية تقلل الفولطية من أجل التوزيع إلى الوحدات المستهلكة. وهكذا فإن عملية النقل تلعب دوراً مهماً في نقل الكهرباء من الإنتاج إلى تجار الجملة والتجزئة، المسؤولين عن تزويد المستهلكين بالكهرباء.

وقد يكون عدد الشركات التي تعمل في نقل الكهرباء محدوداً، وفي كثير من الاقتصادات يكون نقل الكهرباء عملية احتكارية. وتتخصص هذه الشركات عادة في النقل وليس في التوليد أو التوزيع.

٩٣-٣ ويرد في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، والإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات تفصيلات لأنواع خدمات النقل، نوردها فيما يلي.

٩٤-٣ خدمات نقل الركاب، وتشمل نقل الأشخاص. وهي تشمل جميع الخدمات التي يقدمها الناقلون المقيمون لغير المقيمين فيما يتصل بالنقل الدولي (تصدير الخدمات) والتي يقدمها الناقلون غير المقيمين للمقيمين (استيراد الخدمات). ويدخل في هذه الفئة أيضاً خدمات نقل الركاب التي يقدمها في داخل الاقتصاد الناقلون غير المقيمين (أي رحلات الطيران الداخلية).

٩٥-٣ وتشمل خدمات النقل أجور السفر وغيرها من النفقات المتصلة بنقل الركاب، بما في ذلك أي ضرائب مفروضة على خدمات نقل الركاب، مثل ضريبة المبيعات أو ضريبة القيمة المضافة. وتدخل فيها أيضاً الرسوم التي تدفع كجزء من تكاليف الرحلات المنظمة، مثل رسوم الوزن الزائد، والسيارات، والأغراض الشخصية بصحبة الراكب، والأطعمة والمشروبات وغير ذلك من البنود المشتراة على وسيلة السفر. ويدخل في تقييم نقل الركاب الرسوم التي يدفعها الناقلون إلى وكالات السفر وغيرهم من مقدمي خدمات حجز التذاكر. ويدخل فيه أيضاً الإيجارات التي يدفعها المقيمون إلى غير المقيمين أو العكس مقابل استئجار السفن أو الطائرات أو الحافلات أو غير ذلك من السيارات التجارية مع أطقمها، لفترات محدودة (رحلة واحدة مثلاً)، لنقل الركاب.

٩٦-٣ ولا تدخل في هذا البند الخدمات المقدمة إلى الركاب غير المقيمين من قبل الناقلين المقيمين في اقتصاد الإقامة (وإنما تدخل في بند السفر)، وأجور الرحلات البحرية (وهي تدخل في السفر)، وإيجار

وسائل النقل الجماعية لفترة محدودة دون طواقم (تدخل في تأجير النقل) والإيجارات أو العقود التي تعتبر إيجارات مالية (ليست داخلة في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠).

٩٧-٣ وتشمل خدمات نقل البضائع نقل الأشياء. ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع من خدمات نقل البضائع: يرتبط اثنان منها بتوصيات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات الذي يعتبر تقييم البضائع على أساس تسليم ظهر السفينة عند نقطة حدود جمارك اقتصاد البلد المصدّر. أما النوع الثالث فيشمل نقل البضائع دون تغيير الملكية. ويرد فيما يلي مزيد من التفصيل حول هذه الأنواع الثلاثة. وقد تكون تكاليف الخدمة مدفوعة مباشرة أو داخلة في السعر.

٩٨-٣ تُدرج جميع تكاليف نقل البضائع إلى حدود جمارك اقتصاد البلد المصدّر باعتبارها مدفوعة من قبل المصدّر، وجميع تكاليف نقل البضائع بعد جمارك حدود الاقتصاد المصدّر تسجل باعتبارها تكاليف للمستورد. وفي الممارسة العملية فإن تقرير ما إذا كانت التكاليف تعتبر صادرات أو واردات لخدمات البضائع يتوقف على إقامة ناقل البضاعة.

٩٩-٣ ويشمل النوع الأول من خدمات نقل البضائع النقل الدولي لصادرات وواردات الاقتصاد الذي يجمع الإحصاءات من البضائع. ويدخل فيها خدمات النقل التي يقدمها الناقلون المقيمون التي تقدم إلى ما بعد حدود الجمارك باعتبارها صادرات للبلد الذي يجمع البيانات (صادرات خدمات نقل البضائع) والخدمات التي يقدمها الناقلون غير المقيمين التي تقدم بعد حدود جمارك الاقتصاد المصدّر باعتبارها واردات للبلد الذي يقوم بجمع البيانات (واردات خدمات نقل البضائع).

١٠٠-٣ والنوع الثاني من خدمات نقل البضائع هو الذي يقدمه الناقلون المقيمون في الاقتصاد الذي يجمع البيانات داخل الحدود الجمركية للاقتصاد المصدّر، لواردات الاقتصاد الذي يجمع البيانات (صادرات خدمات نقل البضائع) والتي يقدمها الناقلون غير المقيمين في الاقتصاد الذي يجمع البيانات داخل الحدود الجمركية للاقتصاد المصدّر، لصادرات الاقتصاد الذي يجمع البيانات (واردات خدمات نقل البضائع).

١٠١-٣ ويشمل النوع الثالث خدمات نقل البضائع التي تشمل البضائع التي لا يحدث فيها تغيير للملكية. وتتضمن هذه ما يلي:

- تجارة المرور العابر (الترازيت) خلال الاقتصاد
- نقل البضائع بين اقتصادات ثالثة (تجارة بينية)
- النقل الساحلي أو أنواع نقل البضائع الأخرى بين نقاط مختلفة في نفس الاقتصاد
- خدمات نقل البضائع التي يقدمها الناقلون غير المقيمين إلى كيانات موجودة خارج الأقاليم التي تقيم فيها تلك الكيانات أو من تلك الكيانات (مثل الوكالات الحكومية)
- البضائع المرسله برسم التخزين أو التجهيز، والأغراض الشخصية للمهاجرين.

١٠٢-٣ وإذا كانت الترتيبات الفعلية لدفع تكاليف نقل البضائع تختلف عن الأسعار (فوب)، فإن الأمر يحتاج إلى إعادة تحديد النمط. وقد يعني إعادة تحديد نمط خدمات نقل البضائع أن المعاملة التي تتم بين اثنين من المقيمين تُعامل كمعاملة بين مقيم وغير مقيم، والعكس بالعكس، كما يتضح في الإطار الثالث - ٤. وقد يختلف توقيت تقديم خدمات نقل البضائع عن توقيت تغيير الملكية لتلك البضائع، كما يحدث بالنسبة للبضائع المرسله إلى الخارج برسم الاستيداع ثم يحدث البيع في فترة محاسبية مختلفة عن الفترة التي عبرت فيها البضاعة الحدود الجمركية للاقتصاد للمصدّر.

الإطار الثالث - ٤

مثال لمعاملة خدمات نقل البضائع وإعادة تحديد نمط تقديم الخدمات

لنفترض أن تكلفة إحدى المعدات هي ١٠٠٠٠ في المصنع الذي ينتجها في الاقتصاد ألف. وتتكلف ٢٠٠ للنقل إلى الحدود الجمركية للاقتصاد ألف، وتتكلف ٣٠٠ لنقلها من الحدود الجمركية للاقتصاد ألف إلى الحدود الجمركية للاقتصاد باء، حيث فرضت عليها رسوم جمركية قدرها ٥٠، ثم تتكلف ١٠٠ لتسليمها من الحدود الجمركية للاقتصاد باء إلى المستعمل. (وللتبسيط، لم تحسب تكلفة التأمين أثناء النقل في هذا المثال)

ووفقاً لجميع الاتفاقات التعاقدية بين الأطراف، فإن تكلفة هذه القطعة هي ١٠٢٠٠ (فوب) و١٠٥٠٠ (سيف). إلا أن كيفية تسجيل الخدمات تتوقف على ترتيبات دفع تكاليف النقل وعلى إقامة مقدم خدمة النقل. ومن الترتيبات الممكنة ما يلي:

المثال ١

يتعاقد الطرفان على أساس السعر (فوب) (أي أن الفاتورة تكون بمبلغ ١٠٢٠٠؛ ويتحمل المصدر مسؤولية التكاليف لغاية الحدود الجمركية للاقتصاد ألف ويتحمل المستورد التكاليف التي تحدث بعد ذلك). وفي هذه الحالة لا يحتاج الأمر إلى إعادة تحديد للنمط، لأن جميع تكاليف النقل مبيّنة حسب الجهة الفعلية القائمة بالنقل والطرف الذي يقوم بدفع الفاتورة فعلياً.

المثال ٢

يتفق الأطراف على السعر على أساس تسليم المصنع (أي أن سعر الفاتورة هو ١٠٠٠٠؛ ويتحمل المشتري تكلفة النقل من مقر البائع).

- ويقوم بالنقل من المصنع إلى الحدود الجمركية للاقتصاد ألف مقيم في الاقتصاد ألف: يعاد توجيه المبلغ ٢٠٠ الذي هو عبارة عن خدمة مقدمة من مقيم في الاقتصاد ألف ومدفوعة من مقيم في الاقتصاد باء، باعتبارها معاملة بين مقيم ومقيم في داخل الاقتصاد ألف، لأن جميع التكاليف حتى حدود اقتصاد التصدير تعتبر مدفوعة من الطرف المصدر وداخلة في سعر البضاعة.

- إذا كان أجر الشحن من المصنع إلى الحدود الجمركية للاقتصاد ألف مدفوعاً من مقيم في الاقتصاد باء: فينبغي تحويل مبلغ ٢٠٠ الذي هو في الواقع معاملة لخدمة محلية داخل الاقتصاد باء، ليسجل باعتباره خدمة مقدمة من الاقتصاد باء إلى الاقتصاد ألف، لأن جميع التكاليف حتى حدود بلد التصدير تعامل باعتبارها مدفوعة من المصدر.

المثال ٣

يتفق الأطراف على السعر (سيف) (أي أن سعر الفاتورة هو ١٠٥٠٠). وفي هذه الحالة يعاد تحويل مبلغ ٣٠٠ الذي هو أجر الشحن من الحدود الجمركية للاقتصاد ألف إلى الحدود الجمركية للاقتصاد باء لأن العقد ينص على أن يتحمله المصدر، ولكنه يُعامل باعتباره مدفوعاً من المستورد في إحصاءات ميزان المدفوعات (أي على أساس التقييم بالسعر فوب). ونتيجة لذلك، إذا ما كان مقدم الخدمة مقيماً في الاقتصاد ألف فتعامل المعاملة المحلية داخل الاقتصاد ألف باعتبارها معاملة لميزان المدفوعات. أما إذا كان مقدم خدمة الشحن مقيماً في الاقتصاد باء، فتعامل هذه المعاملة الدولية باعتبارها معاملة محلية في داخل الاقتصاد باء.

ومن الناحية العملية ليس من الممكن دراسة كل عقد، ومن هنا لا بد من وضع أطر عامة لترتيبات تكلفة الشحن. وحين تُستعمل شروط في العقد تختلف عن الأسعار فوب، فقد يحتاج الأمر إلى تعديل ترتيبات الدفع الخاصة بالشحن لتتفق مع مبادئ التقييم على أساس السعر فوب.

وتدخل في خدمات الشحن تكاليف التأجير، وعقود تأجير أو تشغيل السفن والطائرات وسيارات نقل البضائع وغيرها من المركبات التجارية مع طواقمها من أجل نقل البضائع. وتدخل في هذه أيضاً خدمات الجر وغيرها المتعلقة بنقل أروصفة النفط، والرافعات العائمة، والكراتات. وتُستبعد من خدمات النقل التآجيرات المالية للمعدات للنقل.

إعادة التوجيه

في جميع الحالات التي يُعاد فيها توجيه المعاملات التي تبدو محلية لتسجل باعتبارها معاملات دولية، أو العكس، يجب تسجيل التجارة في البضائع على أساس ثابت، بحيث تكون المدفوعات المالية من الاقتصاد باء إلى الاقتصاد ألف مساوية لمجموع واردات السلع والخدمات، سواء قبل تعديلات إعادة التوجيه أو بعدها. (وعند

الإطار الثالث - ٤ (تابع)

تسجيل السلع بالأسعار فوب، فإن تعديلات أسعار الشحن يجعلها متفقة مع البضائع. أما إذا كانت السلع مسجلة بقيمة المعاملات، فيجب إجراء تعديلات مناظرة على قيمة البضاعة).

وفي إعادة توجيه تسجيل المعاملات تسجل المعاملة بأنها تحدث في قنوات مختلفة عن القنوات البادية. فعلى سبيل المثال، يمكن فهم معاملة مباشرة بين الوحدة ألف والوحدة جيم بشكل أفضل باعتبارها معاملة أولاً بين الوحدة ألف والوحدة باء ثم بين الوحدة باء والوحدة جيم. ويحدث هذا في الغالب حين لا تظهر وحدة ما هي جزء في معاملة، في سجلات المحاسبة الفعلية بسبب الترتيبات الإدارية.

١٠٣-٣ ومن حيث المبدأ ينبغي تسجيل خدمات نقل البضائع في الفترة التي تقدم فيها الخدمة، وإن كانت تُنسب في الواقع إلى المستورد في الفترة التي يتم فيها الشراء. أما من الناحية العملية فإن الطبيعة التجميعية لتسجيل خدمات النقل ونقص المعلومات حول كل تحرك من تحركات البضاعة يعني أنه قد لا يكون من الممكن تعديل التوقيت ليأخذ هذه التحركات في الاعتبار، أو قد لا يكون مناسباً كما هو الحال مثلاً حين يدفع المستورد تكاليف الخدمة في الفترة التي تقدم فيها الخدمة.

١٠٤-٣ وتشمل خدمات النقل المساعدة والمعاونة الأخرى الخدمات المعاونة والمساعدة للنقل ولكنها غير مقدمة بشكل مباشر لحركة البضائع والأشخاص. والخدمات غير المشمولة فيما سبق التي تتصل بواسطة نقل وحيدة تُسجل تحت فئة أخرى تحت وسيلة النقل المناسبة (بالبحر أو بالجو أو بالسكك الحديدية أو على الطرق أو بالنقل المائي الداخلي).

١٠٥-٣ وتدخل في هذه الفئة، على سبيل المثال، خدمات مناولة البضائع (مثل الشحن والتفريغ للحاويات) التي تقدم عنها فواتير منفصلة عن خدمات النقل؛ والتخزين والاستيداع؛ والتغليف وإعادة التغليف؛ والجر غير المشمول في خدمات نقل البضائع، والإرشاد، والمساعدة الملاحية للناقلين، ومراقبة الحركة الجوية، وتنظيف معدات النقل التي تتم في المطارات والموانئ، وعمليات الإنقاذ، وما يتصل بذلك من رسوم الوكلاء (عما فيها تسليم البضائع وخدمات السمسة). أما الخدمات التي تتصل بأكثر من وسيلة نقل ولا تُعزى لوسيلة نقل واحدة فتسجل تحت خدمات النقل المعاونة والمساعدة الأخرى.

١٠٦-٣ وهناك بنود مستبعدة من خدمات النقل مثل: التأمين على النقل (يدخل في خدمات التأمين)؛ والبضائع المشتراة في الموانئ من قبل ناقلين غير مقيمين (السلع وليس الخدمات)، وإصلاح وصيانة معدات النقل (تدخل في خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر)، وإصلاح مرافق السكك الحديدية والموانئ ومرافق المطارات (تدخل في التشييد)، وإيجار وسائل النقل من غير طواقم (تدخل في خدمات تأجير النقل). وتناقش الفقرة ٣-٢٠ المواضيع المتصلة ببيان إقامة مالكي ومشغلي معدات النقل، بما في ذلك السفن والطائرات.

تقييم خدمات نقل البضائع على أساس المعاملة

١٠٧-٣ يحتاج عدد من المستعملين، خاصة لأغراض المعلومات المطلوبة في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، إلى معلومات عن قيمة خدمات نقل البضائع التي يقدمها المقيمون إلى غير المقيمين والعكس بالعكس، كتكملة لبياناتهم الخاصة بنقل البضائع التي يجري تجميعها وفقاً لمبادئ التقييم بالأسعار (فوب) أو الأسعار (سيف). وهذه المعلومات مفيدة لأنها تمثل المعاملات السوقية الفعلية عند حدوثها، دون إجراء تصحيح أو تعديل أو تقدير عليها.

٣-١٠٨ وفي هذه الحالة لا تسجل خدمات النقل إلا حين تحدث كمعاملة فعلية في خدمات النقل بين مقيم وغير مقيم. ويتوقف تسجيل خدمة النقل منفصلة على شروط التسليم المحددة في العقد بشأن بيع أو شراء البضائع والتي تطبق في معاملة السوق.

٣-١٠٩ وعندما يبرم عقد النقل بين اثنين من المقيمين لخدمات نقل تتم في سلعة مصدرية، تستبعد خدمة النقل في طريقة القياس هذه، ولكن عند تطبيق مبادئ ميزان المدفوعات يسجل جزء من هذه المعاملة. ويحدث هذا، على سبيل المثال، إذا كانت شروط التسليم المحددة في العقد لشراء أو بيع السلع هي التسليم في الموقع (مدفوعة النقل) وحين يتعاقد المصدر مع مقيم في الاقتصاد المصدر على تقديم خدمة النقل. وتطبق طريقة القياس القائمة على أساس المعاملات في الحالتين التاليتين:

- حينما يبرم عقد تقديم خدمات نقل بين مقيم وغير مقيم ويحدد شرط التسليم أنه تسليم المصنع، وفي هذه الحالة تسجل خدمة النقل بأكملها، بما في ذلك جزء خدمة النقل المقدم قبل حدود اقتصاد التصدير.
 - حين تحدث خدمات للنقل بين مقيمين وغير مقيمين تتصل بالتجارة البينية والملاحة الساحلية.
- ٣-١١٠ وبشكل عام فإن معلومات تلك المعاملات تقوم بجمعها كثير من الشركات الوطنية (أي قبل التعديل المطلوب لتطبيق التقييم على الأساس (فوب))، ثم تعدل لتتوافق مع مبادئ ميزان المدفوعات. ويشجع جامعو الإحصاءات على إتاحة هذه المعلومات للعموم، نظراً لأهميتها التحليلية، رغم أن هذا الدليل لا يتضمن توصيات في هذا الصدد.

خدمات البريد ونقل الرسائل والطرود

٣-١١١ تشمل خدمات البريد والطرود تسلم الرسائل والصحف والمجلات والكتيبات وغير ذلك من المواد المطبوعة، والطرود والمغلفات، ونقلها وتوصيلها. وتشمل أيضاً الخدمات في داخل مكاتب البريد مثل بيع الطوابع وخدمات حفظ الرسائل وخدمات البرق^٨ وتأجير صناديق البريد.

٣-١١٢ وتقوم بتقديم الخدمات البريدية في الغالب، ولكن ليس على سبيل الحصر، الإدارات الوطنية للبريد. وتُستثنى من تلك الخدمات الخدمات المالية التي تقدمها كيانات إدارات البريد، مثل تحويل الأموال والحسابات المصرفية وحسابات التوفير (فتسجل تحت الخدمات المالية)، وخدمات تحضير البريد (تسجل تحت خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر) والخدمات المتصلة بنظم الاتصال البريدي (تدخل في خدمات الاتصالات). وتخضع الخدمات البريدية لاتفاقات دولية، وينبغي تسجيل مفردات الخدمات بين مشغلي الخدمات في اقتصادات مختلفة، بشكل إجمالي. وتدخل الخدمات البريدية المقدمة من مقيمين إلى غير مقيمين أثناء زيارات غير المقيمين في الاقتصاد الذي يجمع البيانات (أو من غير المقيمين إلى مقيمين أثناء الزيارات في الخارج) تحت بند السفر.

٣-١١٣ وخدمات توصيل الرسائل والطرود تشمل جميع أنواع خدمات السعاة، مثل الخدمات الموقوتة والسريعة والتوصيل من الباب إلى الباب. ويستثنى من ذلك البريد الذي تحمله شركات النقل الجوي (يسجل تحت بند النقل، النقل الجوي، نقل البضائع) وتخزين البضائع (يسجل تحت النقل، الخدمات المعاونة والمساعدة الأخرى) وتحضير البريد (يسجل تحت خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر).

٣-١١٤ وتطبق في تسجيل الخدمات البريدية وخدمات السعاة في صادرات وواردات البضائع نفس المبادئ التي تطبق على خدمات نقل البضائع الأخرى، كما تمت مناقشته في الفقرة ٣-٩٨. وهذه المعاملة

٨ تقديم الخدمات البرقية مشمول في خدمات الاتصالات، ومع ذلك فإن بيع الخدمات البرقية في مكاتب البريد تدخل ضمن الخدمات البريدية.

مرتبة على التقييم بأسعار فوب للسلع المعنية حسب الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ونظم الحسابات القومية ٢٠٠٨.

٤ - السفر

١١٥-٣ يختلف هذا العنصر في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، عن معظم الخدمات المتجر بها دولياً من حيث أنها تقوم على أساس المعاملة. وعلى عكس معظم الخدمات في التصنيف الموسع، فإن السفر ليس مرتبطاً بالنتائج، وإنما يشمل مجموعة من السلع والخدمات التي يستهلكها غير المقيمين في البلد الذي يزورونه. ويُعرّف السفر بأنه يشمل السلع والخدمات للاستعمال الخاص أو للإهداء، المشتراة من اقتصاد ما من قبل غير مقيمين أثناء زيارتهم لذلك الاقتصاد. وهي تشمل الإقامة لأي مدة، بشرط عدم تغيير الإقامة.

١١٦-٣ ويشمل السفر السلع والخدمات التي يكتنيها الأشخاص الذين يقومون بالدراسة أو الرعاية الصحية أثناء وجودهم خارج إقليم إقامتهم. ويشمل أيضاً شراء السلع والخدمات الذي يقوم به العمال الموسميون والعمالون عبر الحدود وغيرهم من العمال الذين يعملون لفترات قصيرة في الاقتصاد الذي يعملون به^٩.

١١٧-٣ وقد يقوم بشراء السلع والخدمات الأشخاص المعنيون أو طرف آخر نيابة عنهم، فعلى سبيل المثال، قد تكون تكاليف السفر لقضاء الأعمال مدفوعة من صاحب العمل أو أنه يسدها فيما بعد، كما أن نفقات التعليم والمعيشة للطلاب قد تكون مدفوعة من الحكومة والنفقات الصحية قد تكون مدفوعة أو مسددة من الحكومة أو من شركة التأمين. وتدخل في هذه الفئة أيضاً السلع والخدمات التي يقدمها المنتج مجاناً، مثل نفقات التعليم والإقامة التي تدفعها الجامعات.

١١٨-٣ وأكثر السلع والخدمات التي تدخل تحت بند السفر شيوعاً هي نفقات الإقامة والطعام والشراب والنقل، التي يتم شراؤها في داخل اقتصاد الزيارة (وتستهلك كلها في الاقتصاد الذي يورّد السلع والخدمات). كما يدخل فيه أيضاً الهدايا والأشياء التذكارية وغيرها مما يشتري للاستعمال الشخصي والتي قد تؤخذ إلى خارج اقتصاد الزيارة.

١١٩-٣ وبناءً على المبدأ التراكمي، فإن السلع والخدمات التي يتم شراؤها أثناء الزيارة، ولكن يتم دفع ثمنها من قبل أو من بعد، تدخل أيضاً في السفر. ويتم شراء السلع والخدمات إما بدفع تكاليفها من قبل الشخص المسافر، أو أنها تُدفع نيابة عنه، أو أنها تقدم دون مقابل (مثل خدمات الإقامة والطعام التي تقدم بالمجان: وفي هذه الحالة يوجد نقل مُناظر) أو تُنتج للحساب الخاص (مثل ملكية العقارات في بعض الحالات والإقامة في الأماكن المملوكة بتقاسم الوقت).

١٢٠-٣ وتدخل في السفر السلع والخدمات التي تُشتري للاستهلاك الخاص أو للإهداء، التي يشتريها أو يقدمها غير المقيمين أثناء قيامهم بالسفر، والتي تُصنف في غير هذه الحالات تحت بنود أخرى، مثل الخدمات البريدية وخدمات الاتصالات والنقل. ويدخل فيها النقل في داخل اقتصاد معين أثناء الزيارة إذا كانت خدمات النقل هذه يقوم بها ناقلون مقيمون في ذلك الاقتصاد؛ ولكن لا يدخل فيها النقل الدولي للأشخاص، لأن هذا يدخل في خدمات الركاب تحت بند خدمات النقل. ويستثنى من ذلك أيضاً السلع المشتراة بغرض إعادة البيع في بلد الزائر أو في اقتصاد ثالث.

١٢١-٣ ويُستبعد من هذا البند شراء الأشياء الثمينة (مثل المجوهرات والقطع الفنية الغالية الثمن)، والسلع الاستهلاكية المعمرة (مثل السيارات والسلع الإلكترونية) وغيرها من المشتريات الاستهلاكية للاستعمال الخاص التي تزيد عن العتبات المسموح بها جمركياً، فهذه السلع تدخل في البضائع العامة.

٩ لا تعتبر هذه المشتريات نفقات سياحية، ومن ثم فإن بيانها بشكل منفصل يتيح توافق بيانات السفر المسجلة مع إحصاءات السياحة.

٣-١٢٢ ويُستبعد من السفر ما يشتره الدبلوماسيون وأعضاء السلك القنصلي والأفراد العسكريون وغيرهم وأفراد أسرهم من سلع وخدمات في الإقليم الذي يعملون به (وهذه تدخل في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر).

٣-١٢٣ ويشمل السفر لأغراض العمل شراء السلع والخدمات للاستعمال الخاص أو للإهداء، من قبل الأشخاص الذين يكون غرضهم الرئيسي من السفر هو القيام بأعمال (بما في ذلك السلع والخدمات التي يسدد أثمانها أصحاب العمل). ولا يشمل هذا البند المبيعات والمشتريات التي يقومون بها نيابة عن المؤسسات التي يمثلونها. ومن أمثلة الأشخاص الذين يسافرون لأغراض الأعمال أفراد طواقم النقل الذين يتوقفون أو يبيتون في طريق السفر؛ وموظفو المنظمات الدولية الموفدون في مهام رسمية؛ والموظفون الذين يسافرون إلى اقتصادات ليسوا مقيمين بها نيابة عن المؤسسات التي يعملون بها؛ والأشخاص الذين يعملون لحسابهم الخاص المسافرون لأغراض العمل؛ والعمال العابرون للحدود والموسميون وغيرهم من العمال لفترات قصيرة الذين هم ليسوا من مواطني الاقتصاد الذي يعملون فيه بينما أصحاب العمل هم من المقيمين في ذلك الاقتصاد.

٣-١٢٤ وقد تتضمن أنشطة الأعمال التي تتم أثناء السفر أعمالاً إنتاجية أو أعمال إنشاءات، أو حملات ترويجية للمبيعات، أو استشراف السوق أو مفاوضات تجارية أو بعثات أو مؤتمرات أو اجتماعات أخرى أو أنشطة أعمال أخرى يتم القيام بها نيابة عن مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر.

٣-١٢٥ ويفرد التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ عنصراً فرعياً هو شراء السلع والخدمات الذي يقوم به العمال العابرون للحدود والموسميون وغيرهم من العمال الذين يعملون لفترات قصيرة، يدخل في إطاره شراء السلع والخدمات للاستعمال الخاص أو للإهداء من قبل العمال العابرين للحدود والموسميين وغيرهم من العمال الذين هم ليسوا مقيمين في الاقتصاد الذي يعملون به والذي يقيم فيه رب العمل. وتدخل جميع أنواع السفر الأخرى للأعمال في العنصر الفرعي السفر لأغراض الأعمال الأخرى في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. وتعريف هذه البنود بشكل منفصل ييسر التوفيق مع إحصاءات السياحة (انظر الفقرة ٣-١٣١ والإطار الثالث - ٥).

٣-١٢٦ ويشمل السفر لأغراض شخصية السلع والخدمات التي يشتريها الأشخاص الذين يذهبون إلى الخارج لأغراض غير أغراض العمل، مثل قضاء العطلات أو الاشتراك في أنشطة ترفيهية وثقافية أو زيارة أصدقاء أو أقارب، أو للحج، أو لأغراض تعليمية أو متصلة بالصحة. ويوصي هذا الدليل بتفصيل السفر لأغراض شخصية إلى ثلاثة عناصر فرعية على أساس الغرض الأساسي للسفر لأغراض شخصية:

- السفر لأغراض صحية، ويشمل الإنفاق على الخدمات الطبية وسائر الخدمات الصحية، والإقامة والنقل المحلي، مما يتحمله الأشخاص المسافرون لأغراض العلاج
- السفر لأغراض تعليمية، ويشمل الإنفاق على الدراسة والطعام والإقامة والنقل المحلي والخدمات الصحية مما يتحمله الطلاب غير المقيمين
- السفر لأغراض أخرى، ويشمل الإنفاق الذي يقوم به المسافرون لغرض العلاج أو التعليم بشكل رئيسي. وهذه الفئة هي في العادة أكبر عناصر السفر، لأنها تشمل جميع الأشخاص الذين يسافرون إلى الخارج لقضاء العطلات أو لأغراض ترفيهية أو ثقافية أو زيارة الأصدقاء والأقارب، والمسافرين للحج

وتناقش الفقرتان ٣-١١ و ٣-١٢ إقامة المرضى والطلاب الدوليين. وتناقش الفقرتان ٣-٢٦٤ و ٣-٢٦٥ الخدمات الصحية والتعليمية غير الداخلة في السفر.

الإطار الثالث - ٥

العلاقة بين السفر والسياحة

تعريف السفر في هذا الدليل هو نفس التعريف الوارد للسفر في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ويتصل أيضاً هذا التعريف بتعريف السياحة المستخدم في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨ (وكذلك في الحساب الفرعي للسياحة: إطار منهجي موصى به، ٢٠٠٨). ومع ذلك فإن التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ يقترح تفصيلاً بديلاً للسفر حسب المنتج، يوفر ربطاً أكبر بالتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨ وبالحساب الفرعي للسياحة، لأنه يوجد عدد من الاختلافات من حيث التغطية بين تعاريف ميزان المدفوعات والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة.

وتستعمل التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة مفهوم "البيئة المعتادة" كمعيار إضافي إلى جانب "الإقامة". والغرض من هذا المفهوم هو استبعاد الأشخاص الذين يسافرون بشكل منتظم بين مكان إقامتهم المعتاد ومقر عملهم من إحصاءات السياحة (على سبيل المثال، العمال الذين يعملون عبر الحدود والموسميون)، وكذلك الذين يسافرون للدراسة (الطلاب الذين يدرسون بالخارج لمدة سنة أو أكثر)، أو الذين يزورون أماكن أخرى كجزء من حياتهم العادية، وإن كانت هذه الأماكن في إقليم اقتصادي مختلف. وهناك بعض الاختلافات الأخرى في تغطية النفقات بين الإنفاق على السفر والإنفاق السياحي. وأهم هذه الاختلافات هي:

- السفر يشمل قيمة المنتجات (مثل الإقامة) التي تقدم مجاناً. وهو يشمل حيازة السلع والخدمات من قبل العاملين عبر الحدود والعمال الموسميين وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة (أي الأشخاص الذين هم في علاقة عمل مع أرباب العمل في وحدة مقيمة في بلد الزيارة). ويشمل السفر أيضاً مشتريات الطلاب والمرضى الذين يسافرون للعلاج (وكذلك مرافقيهم) خارج بلد إقامتهم لمدة سنة أو أكثر. وحسب تعريف السياحة، فإنه يستبعد البنود التالية:
- يستبعد السفر شراء الأصناف الثمينة والأصناف الاستهلاكية المعمرة التي تزيد عن عتبة جمركية معينة (وتشتمل السياحة على جميع هذه المشتريات بغض النظر عن العتبة) ويستبعد السفر أيضاً نفقات النقل الدولي للركاب (وهي مدرجة في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ تحت بند نقل الركاب) وهذه تدخل في السياحة باستثناء حالة العمال العابرين للحدود والموسميين وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة.

ولإبراز الصلة بين إحصاءات ميزان المدفوعات وإحصاءات السياحة، يتضمن هذا الدليل بنداً إضافياً هو الخدمات المتصلة بالسياحة في السفر ونقل الركاب (انظر الفقرة ٣-١٣١). ويرد في الفصل الخامس أيضاً مزيد من الإرشادات بشأن الاختلافات بين الإطار المفاهيمي لهذا الدليل والتوصيات المتعلقة بإحصاءات السياحة.

٣-١٢٧ ويوصى أيضاً بعرض بديل للسفر، حسب المنتج (انظر المرفق الأول)، وفق الفئات التالية: السلع، وخدمات النقل الداخلي، وخدمات الإقامة، وخدمات المأكل، والخدمات الأخرى. ويُقترح أيضاً مزيد من التفصيل للسفر، والخدمات الأخرى، إلى خدمات صحية وخدمات تعليمية. ومن شأن هذا العرض البديل أن يساعد في إجراء تحليل أكثر مناسبة لأغراض الاتفاق العام للتجارة في الخدمات (انظر الفصل الخامس) وفي إيجاد روابط أوثق مع إحصاءات السياحة وجداول العرض والاستعمال (انظر الإطار الثالث - ٥). ومن شأن التعريف المنفصل للإنفاق على النقل المحلي وخدمات الإقامة وخدمات الطعام أن ييسر تحليل الإنفاق على السفر. وإذا استخدم العرض البديل على أساس المنتج فينبغي أن يحرص جامعو البيانات على عدم وجود التباس بين الخدمات الصحية والخدمات التعليمية في سياق العرض حسب المنتج وبين الإنفاق المتصل بالصحة والإنفاق المتصل بالتعليم في سياق السفر لأغراض شخصية (العرض حسب الغرض من السفر).

٣-١٢٨ وقد تكون السلع والخدمات الداخلة في عنصر السفر مقدمة من خلال وكيل سفريات، أو مشغل رحلات، أو وكالة لتبادل الإقامة بين المشاركين في الإقامة بتقاسم الوقت، أو غيرهم. وفي بعض هذه الحالات قد يقوم الوكيل بدفع مبلغ لمقدم خدمات السفر يكون عبارة عن خصم من الهامش

أو العمولة. فإذا كان الوكيل مقيماً في نفس البلد الذي يقيم فيه العميل، فإن الهامش أو العمولة هو عبارة عن معاملة بين مقيم ومقيم. أما المبلغ الصافي المدفوع لمقدمي الخدمات المقيمين في اقتصادات أخرى (بعد خصم الهامش أو العمولة الذي يتلقاه الوكيل) فيدخل في بند السفر. وفي الحالات الأخرى قد يدفع مقدم الخدمة غير المقيم العمولة للوكيل المقيم ويكون المبلغ الإجمالي مدفوعاً من العميل إلى غير مقيمين، ومن ثم يدخل في بند السفر. وتدخل أجور الرحلات البحرية التي يقدمها مشغولون مقيمون في اقتصادات غير اقتصادات الركاب في بند السفر (وليس في بند نقل الركاب).

٣-١٢٩ وكان شراء البيوت لقضاء العطلات دائماً من البدائل المتاحة لاستعمال أنواع أخرى بديلة من الإقامة لفترات قصيرة من غير المقيمين، ولكن ظهرت أنواع أخرى من الحيازة والإجارة بمساكن العطلات مؤخراً.

٣-١٣٠ ويشمل تعبير "تقاسم الوقت" ١٠ طائفة واسعة من تلك الترتيبات. ويتم تسجيل تدفقات خدمات الإقامة المؤقتة على أساس ما يلي:

- حيازة ملكية عقارية، أي ملكية الأرض والمباني. وينبغي احتساب خدمات الإقامة المقدمة للمالك على أساس أسعار السوق.
- المدفوعات المقدمة مقابل حق الانتفاع بالعقار بموجب نظام عضوية. وهذه المدفوعات تعادل المدفوعات المقدمة نظير خدمات الإقامة. وبعد التملك الأصلي للوحدة، تكون المدفوعات المسبقة قد انتهت، وتُسجل نفقات الإقامة المحسوبة في بند السفر ١١.

١٠ لمزيد من التوضيح بشأن تعاريف خدمات الإقامة بتقاسم الوقت، انظر الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، الفقرة ١٠-١٠٠ والجدول ٣-١٠.

١١ تميز الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بين نظام العضوية مع الحق القابل للنقل في استعمال الوحدة ونظام العضوية مع عدم الحق في نقل الاستعمال. إلا أن هذا التمييز ليس مهماً في إحصاءات التجارة الدولية للخدمات لأن التدفقات الدولية لا تختلف في الحالتين.

الخدمات المتصلة بالسياحة في السفر ونقل الركاب

٣-١٣١ في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ يرتبط بندا السفر ونقل الركاب بالإنفاق السياحي، كما هو معرّف في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨. إلا أنه توجد عدد من الاختلافات من حيث التغطية بين الإطارين (انظر الإطار الثالث - ٥). ولتوضيح الرابطة بين السفر ونقل الركاب وبين إحصاءات السياحة، يقترح هذا الدليل بنداً إضافياً هو الخدمات المتصلة بالسياحة في السفر ونقل الركاب، كتقدير للسياحة باعتبارها خدمة متاجر بها دولياً. ويشمل هذا البند التكميلي الإنفاق على السفر والنقل الدولي للزائرين - سواء منهم من يقضون ليالي في السفر (السياح) ومن يقومون بزيارة في نفس اليوم (التنزه) - ومن ثم يستبعد شراء السلع والخدمات من قبل العمال العابرين للحدود والموسمين وغيرهم من العمال العاملين لفترات قصيرة (أي الذين تربطهم علاقة عامل/صاحب عمل في وحدة مقيمة في اقتصاد المقصد)، وكذلك نقل الركاب الذي يدفعه العاملون العابرون للحدود والعاملون الموسميون والعاملون لفترات قصيرة ١٢.

١٢ انظر المرفق الخامس لمزيد من المعلومات.

٥ - التشييد

٣-١٣٢ تشمل خدمات التشييد أعمال إنشاء أو إدارة أو تجديد أو إصلاح أو توسيع الأصول الثابتة التي في شكل مبان، أو إدخال تحسينات على الأراضي ذات طبيعة هندسية، وسائر الإنشاءات مثل الطرق والجسور والسدود. ويشمل التشييد أيضاً ما يتصل بذلك من أعمال تركيب وتجميع، وتحضير الموقع والإنشاءات العامة، وكذلك الخدمات المتخصصة مثل الطلاء والسككرة والهدم.

٣-١٣٣ ويقيم التشييد على أساس إجمالي، أي بما يشمل جميع السلع والخدمات المستعملة كمدخلات في العمل، وسائر تكاليف الإنتاج، والفائض التشغيلي الذي يتجمع لملاك شركة الإنشاءات.

وهذا المبدأ في التقييم هو نفس المبدأ الذي ينطبق على تقييم جميع خدمات الإنتاج (للسلع والخدمات)، كما يرد وصفه في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨. ويورد الإطار الثالث - ٦ مثالاً رقمياً.

٣-١٣٤ ويقمّ التشييد أيضاً على أساس إجمالي. بمعنى أنه يمكن تفصيله إلى التشييد في الخارج والتشييد في البلد الذي يقوم بتجميع الإحصاءات. ويتكون الرصيد الدائن للتشييد من الرصيد الدائن للتشييد في الخارج والرصيد الدائن للتشييد في بلد تجميع الإحصاءات. ويتكون الرصيد المدين الخاص بالتشييد من الرصيد المدين للتشييد في الخارج والرصيد المدين للتشييد في بلد تجميع الإحصاءات.

٣-١٣٥ ويتيح هذا التفصيل تسجيل كل من أعمال التشييد التي تقوم بها الشركات المقيمة والسلع والخدمات المشتراة من المقيمين في اقتصاد البلد الذي يجمع الإحصاءات، وذلك على أساس إجمالي.

الإطار الثالث - ٦

مثال رقمي لقياس التشييد

المؤسسة ألف، المقيمة في الاقتصاد ألف، تقدم خدمات تشييد في الاقتصاد باء، قيمتها ٢٦٠ ١٠. ولتقديم هذه الخدمات تشتري المؤسسة ألف مدخلات من المواد والعمل تتألف من:

الوحدات	
١٢٠٠	مواد (سلع وخدمات) وعمالة مشتراة في الاقتصاد ألف
	منها:
٦٤٥	سلع
١٢٠	خدمات
٤٣٥	عمالة أ
٦٦٥٥	مواد وعمالة مشتراة من مقيمين في الاقتصاد باء
	منها:
٥٢٥	مستوردة من الاقتصاد ألف ^٣
١٧٣٠	مستوردة من الاقتصاد جيم
٢٢٩٠	متعاقد عليها في الاقتصاد باء
٢١١٠	العمالة أ
٧٨٥٥	مجموع تكلفة المدخلات المشتركة
٢٤٠٥	يضاف إليها فائض تشغيل إجمالي مستحق للمؤسسة ألف:
١٠٢٦٠	مما يعطي قيمة إجمالية للتشييد تبلغ

ومجموع قيمة خدمات التشييد المشتركة هو مجموع المدخلات في عملية الإنتاج وإجمالي فائض التشغيل المستحق الذي يؤول للمؤسسة المنتجة. ومن ثم تكون قيمة خدمات التشييد هي ١٠٢٦٠.

ما الذي يقاس في تجارة خدمات التشييد بين المقيمين وغير المقيمين؟

في الاقتصاد ألف	الوحدات	في الاقتصاد باء	الوحدات
التشييد في الخارج		التشييد في اقتصاد التجميع	
دائن	١٠٢٦٠ €	دائن	٤٥٤٥ €
مدين	٤٥٤٥ €	مدين	١٠٢٦٠ €

أ العمالة (تعويضات العاملين) تسجل باعتبارها الدخل الأولي في إحصاءات الاقتصاد الكلي (انظر الفقرتين ٣-٥٩ و٣-٦٠ والفصل الخامس لشرح الفرق بين تقديم الخدمة وتقديم العمل). وقد تم تقديم العمل المشتري في الاقتصاد باء بمبلغ ٢١١٠ من المقيمين في الاقتصاد باء، ويسجل باعتباره تعويضات العاملين في حساب الدخل الأولي في ميزان المدفوعات.

ب هذه المعاملة بين مقيم وغير مقيم، لأن السلع مشتراة من مقيم في الاقتصاد باء من قبل المؤسسة ألف. ومع أن السلع مستوردة من الاقتصاد ألف فإنها أصبحت جزءاً من مخزون السلع في الاقتصاد باء.

ج إجمالي قيمة التشييد.

د قيمة السلع والخدمات المشتركة من قبل المؤسسة ألف في الاقتصاد باء (الاقتصاد المضيف) تساوي ٥٢٥ + ١٧٣٠ + ٢٢٩٠ وحدة (مدين في الاقتصاد ألف ودائن في الاقتصاد باء).

٣-١٣٦ ويشمل التشييد في الخارج أعمال التشييد التي تجري من أجل غير المقيمين وتقوم بها مؤسسات مقيمة في الاقتصاد الذي يجمع الإحصاءات (صادرات) والسلع والخدمات المشتراة من المقيمين في البلد المضيف من قبل تلك المؤسسات (واردات).

٣-١٣٧ ويشمل التشييد في الاقتصاد الذي يجمع الإحصاءات أعمال التشييد للمقيمين في بلد الإحصاءات التي تقوم بها شركات التشييد غير المقيمة (الواردات) والسلع والخدمات التي تشتريها في اقتصاد تجميع الإحصاءات كيانات مقيمة تابعة لتلك المؤسسات غير المقيمة (الصادرات). وهذان المكونان الفرعيان للتشييد يدخل فيهما الأعمال التي يقوم بها في مشاريع التشييد والإنشاءات موظفون تابعون للشركة في مواقع خارج الإقليم الاقتصادي للشركة.

٣-١٣٨ وتسجل السلع والخدمات المشتراة من مقيمين في الاقتصاد الذي به موقع أعمال التشييد تحت بند التشييد، باعتبارها صادرات لبلد الاقتصاد وواردات لاقتصاد شركة التشييد^{١٣}. أما السلع والخدمات التي تشتريها الشركة القائمة بأعمال التشييد من مقيمين في الاقتصاد الذي به مقر الشركة فتستبعد من هذا البند، لأنها معاملات بين مقيمين ومقيمين. والسلع والخدمات المشتراة من مقيمين في بلدان ثالثة (أي ليست مقر الشركة ولا مقر موقع أعمال التشييد) تسجل تحت بند البضائع العامة أو بند الخدمات المناسب في الاقتصاد الذي به الشركة.

٣-١٣٩ ويشمل الإنفاق على السلع والخدمات في الاقتصاد المضيف نفقات شركة التشييد على البنود الموردة محلياً والسلع والخدمات التي تم استيرادها إلى ذلك الاقتصاد، إذا كانت تلك السلع والخدمات واردة لاستعمال موقع التشييد.

٣-١٤٠ وفي الحالة الخاصة التي تقوم فيها شركة التشييد بشراء سلع وخدمات من الاقتصاد الذي تنتمي إليه، فإن هذه السلع والخدمات تشكل جزءاً من قيمة التشييد، وبما أنها لم يتم شراؤها في الاقتصاد المضيف، فإنها تستبعد من السلع والخدمات المشتراة في الاقتصاد المضيف^{١٤}. وبحسب طريقة جمع البيانات، قد لا يكون من الممكن تحديد السلع المشتراة في الاقتصاد الذي تتبعه الشركة والاقتصاد المضيف بشكل منفصل. ومن الناحية العملية قد يقوم جامعو البيانات بتقدير توزيع هذه السلع، وإلا فقد تعزى جميع السلع المشتراة إما للاقتصاد المضيف أو للاقتصاد الذي تتبعه شركة التشييد.

٣-١٤١ وقد لا يكون من الممكن دائماً تحديد مشتريات السلع والخدمات بشكل منفصل عن تكاليف العمالة. وفي هذه الحالة يكون على جامع الإحصاءات أن يقدر قيمة كل منهما، أو أن يضع جميع التكاليف إما باعتبارها سلعاً وخدمات أو تحت بند تعويضات العاملين.

٣-١٤٢ وإذا كانت العمليات الخارجية لشركة تشييد ذات حجم كبير، فيمكن أن تشكل فرعاً مقيماً في الاقتصاد الذي به العمليات (انظر الفقرات ٣-١٧ إلى ٣-٢٦). ونتيجة لذلك فيمكن اعتبار مشروع إنشاءات كبير يتم التعاقد عليه مع شركة غير مقيمة ويستغرق عاماً أو أكثر فرعاً مقيماً للشركة. وبناءً عليه، توجد علاقة استثمار مباشر بين الشركة الأم والفرع تدخل في إطار إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. وقد يوجد في هذه الحالة أيضاً توريد للسلع والخدمات بين الفرع والأصل، مثل توريد مواد البناء.

٣-١٤٣ ويمكن تسجيل تحويل ملكية مشروع تشييد بموجب عقد على مراحل مع زيادة قيمة المشروع. وفي هذه الحالات يمكن استعمال المدفوعات التي يدفعها المالك على مراحل في تقدير قيمة إجمالية تقريبية لأعمال التشييد، وإن كانت المدفوعات المقدمة على مراحل قد تكون مدفوعة مقدماً أو مؤخراً بالنسبة لانتهاؤ المرحلة.

١٣ يشمل هذا البند السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد الذي تتبعه الشركة ثم قام بترائها مقيمون في الاقتصاد الذي به مواقع أعمال التشييد.

١٤ ينبغي لجامعي الإحصاءات أن يتذكروا أن قيمة السلع المستوردة إلى الاقتصاد المضيف لاستعمال موقع التشييد، في إحصاءات تجارة البضائع، يدخل في الواردات في سياق نظامي التجارة العام والخاص. وفي الحالات التي تقوم فيها شركات التشييد بشراء سلع من بلدها الأصلي وشحنها إلى موقع التشييد، ينبغي إجراء تعديل في إحصاءات تجارة البضائع من أجل استبعاد قيمة أي سلع من هذا النوع من عنصر السلع في ميزان المدفوعات.

١٤٤-٣ وأحياناً يتم التشييد بطريقة تشبه الطريقة المتبعة في شأن خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون، حيث يقوم العميل بتوريد السلع والخدمات إلى المقاول كمدخلات في مشروع التشييد. وفي هذه الحالة فإن المدخلات لا تغير الملكية. وتعامل هذه الصفقات، كما في حالة خدمات الصناعات التحويلية، بتسجيل التغيرات الفعلية في الملكية، وليس الحركة المادية للسلع.

١٤٥-٣ وتدرج المعاملات المتعلقة بالمباني القائمة في التشييد على غرار المعاملات المتصلة بالمباني الجديدة. وتُعامل معظم المعاملات التي تنطوي على اقتناء مبان قائمة وأراض، في إحصاءات الاقتصاد الكلي، باعتبارها معاملات بين وحدتين مقيمتين. ويمكن أن تنشأ معاملات دولية في التشييد حين يُباع أو يُشترى مبنى مملوك لسفارة أو قنصلية أو قاعدة عسكرية أو منظمة دولية من قبل كيان مقيم في الاقتصاد الذي يقوم فيه المبنى مادياً. ويمكن أن تحدث معاملات في التشييد أيضاً بالنسبة للمباني التي توجد في مناطق جرى تبادلها بين اقتصادين. ولا تدخل في التشييد تغيير ملكية عنصر الأرض. وينبغي إجراء تقديرات منفصلة لعنصري المباني والأرض.

١٤٦-٣ وتدخل إصلاحات السفارات والقواعد وما إليها، المملوكة للحكومة التي تشغلها، في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر.

١٤٧-٣ ويهتم مستعملو الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وعدد من المحللين بما يتصل بالخدمات فقط. ومع أن هذا الدليل لا يوصي بأن تشكل هذه الجوانب بنسبة منفصلة، فيمكن لجامعي البيانات، إذا ثبت وجود هذا الاهتمام، وإذا كانت هذه المعلومات متاحة كنتائج فرعية لجمع البيانات بشأن التشييد، إتاحة هذه المعلومات للجمهور.

٦ - خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية

١٤٨-٣ تشمل خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية تقديم مختلف أنواع التأمين من شركات التأمين المقيمة لغير المقيمين ومن شركات التأمين غير المقيمة للمقيمين.

١٤٩-٣ ويوصي هذا الدليل بتجزئة خدمات التأمين إلى أربعة مكونات فرعية منفصلة هي: التأمين المباشر؛ وإعادة التأمين؛ والتأمين الإضافي؛ والمعاشات التقاعدية وخدمات الضمان الموحد. ويقسم التأمين المباشر إلى: التأمين على الحياة، والتأمين على البضائع، وسائر أنواع التأمين المباشر. وتقسّم خدمات المعاشات التقاعدية والضمان الموحد إلى خدمات المعاشات التقاعدية وخدمات الضمان الموحد.

١٥٠-٣ ويوفر التأمين لفرادى الوحدات (الحكومية، والشركات، والأسر المعيشية) المعرضة لأنواع معينة من المخاطر حماية مالية ضد الأخطار المترتبة على وقوع أحداث معينة. وعلاوة على ذلك، قد تقوم شركات التأمين بدور الوسيط المالي الذي يستثمر الأموال المجمعة من تلك الوحدات في أصول مالية أو غير مالية لمواجهة المطالبات في المستقبل.

١٥١-٣ وتنشأ صناديق المعاشات التقاعدية لتوفير مزايا للمتقاعدين أو غير القادرين على العمل لفئات معينة من الموظفين. وهي تشبه التأمين في أنها تعمل كشركات وسيطة فيما يتعلق باستثمار الأموال لصالح المستفيدين منها ولأنها تقوم بإعادة توزيع بعض المخاطر.

١٥٢-٣ وتوجد ملامح مشتركة بين عمليات التأمين وعمليات صناديق المعاشات التقاعدية، ولكن يمكن التمييز بينهما. فمع أن التأمين على الحياة وصناديق المعاشات التقاعدية ينطوي كلاهما على عنصر

كبير من الادخار، فإن هدف التأمين غير التأمين على الحياة (بما في ذلك التأمين على الحياة لفترات محدّدة) هو أساساً تجميع المخاطر.

١٥٣-٣ وتشمل المعاملات التي تقوم بها شركات التأمين تلقي أقساط الاشتراكات، ودفع التعويضات، واستثمار الأموال. كذلك تشمل عمليات صناديق المعاشات التقاعدية تلقي الاشتراكات، ودفع المستحقات واستثمار الأموال. ومن الضروري من أجل تحليل العمليات الاقتصادية وراء تلك العمليات، دراسة مكوناتها من أجل فصل الخدمات عن العناصر الأخرى مثل تحويلات الدخل.

١٥٤-٣ ومعاملات التأمين عبر الحدود شائعة بوجه خاص في مجالات متخصصة تشمل إعادة التأمين وبنود التأمين ذات القيمة العالية مثل السفن والطائرات. وفي الاقتصادات الصغيرة، يعني صغر حجم تجميع المخاطر أن مجموعة كبيرة من البنود يتم تأمينها لدى شركات غير مقيمة. ومع الحركة الدولية للسكان، يمكن أن تحدث المعاملات التأمينية عبر الحدود، الخاصة بالتأمين على الحياة والمعاشات التقاعدية، على نطاق واسع.

١٥٥-٣ وينطبق التأمين المباشر وإعادة التأمين على كل من التأمين على الحياة وبوالص التأمين على غير الحياة. وتحدث معاملة للتأمين المباشر بين شركة التأمين والجمهور. ويعرّف إعادة التأمين بأنه تأمين يشترك فيه كلا طرفي البوليصة في تقديم خدمات التأمين، أي أن إعادة التأمين تتيح تحويل مخاطر التأمين من شركة تأمين إلى أخرى. وكثير من شركات التأمين تعمل في كلا المجالين، أي التأمين وإعادة التأمين.

١٥٦-٣ وتقدر خدمات إعادة التأمين والتأمين المباشر على أساس مصاريف الخدمة الداخلة في أقساط التأمين الإجمالية. ويرد ملخص لإجراءات التقدير الموصى بها في هذا الدليل (وكذلك في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات) في الإطار الثالث - ٧.

١٥٧-٣ وبالنسبة لصادرات خدمات التأمين غير التأمين على الحياة، يمكن تقدير مصاريف الخدمة من مجموع ناتج التأمين غير التأمين على الحياة بضرب الأقساط الإجمالية التي يدفعها غير المقيمين في نسبة مصاريف الخدمة إلى إجمالي أقساط التأمين المجمعة من جميع عمليات التأمين غير التأمين على الحياة. ويمكن استخدام نفس تقنية التناسب هذه بالنسبة لخدمات التأمين على الحياة، والاستحقاقات السنوية، والصناديق التقاعدية، وخدمات الضمان الموحد. وينبغي إجراء حسابات منفصلة لهذه الخدمات إذا كانت هذه النسب تختلف باختلاف نوع المعاملة.

١٥٨-٣ وعلى نفس المنوال، فإذا كان معلوماً أنه توجد هوامش مختلفة بين العملاء المقيمين وغير المقيمين، فينبغي استعمال البيانات الخاصة بالعمليات الأكثر شيوعاً بين أصحاب البوالص غير المقيمين. وينبغي حساب تلك النسب وفقاً للصيغة الواردة في الفقرة ٣-١٦١، بحيث تؤخذ في الاعتبار الأقساط التكميلية والتغيرات في المطالبات (انظر الإطار الثالث - ٧ للاطلاع على مثال لتلك الحسابات).

١٥٩-٣ وبالنسبة لواردات خدمات التأمين على غير الحياة، فإن المعلومات المتاحة هي أقل اكتمالاً من المعلومات المتاحة عن الصادرات. وبالنسبة لإعادة التأمين فإن العملاء الوحيدين هم شركات التأمين، ومن ثم فإن البيانات الخاصة بأقساط التأمين المدفوعة والمطالبات المتلقاة قد تكون حاضرة لديهم. ومع ذلك فإن الأقساط التكميلية قد لا تكون سهلة الملاحظة.

١٦٠-٣ وبالنسبة للتأمين المباشر توجد طائفة واسعة من العملاء، وقد تكون البيانات المتاحة محدودة، وقد تقتصر، على سبيل المثال، على الأقساط المدفوعة والمطالب المقدمة بالفعل.

١٦١-٣ وللحصول على قيمة مصاريف الخدمة من هذه القيم، يحتاج الأمر إلى تحديد النسب المطلوبة باستعمال أكثر المؤشرات المتاحة ملائمة:

الإطار الثالث - ٧

حساب خدمات التأمين غير التأمين على الحياة

المثال ١: بالنسبة لشركات التأمين المقيمة التي تمسك ببيانات منفصلة عن المؤمن عليهم في الخارج:

أقساط التأمين المدفوعة من الخارج	١٠٠
المطالبات المستحقة من الخارج	٩٥
الدخل المستحق لحاملي البوالص	٢٠ (الأقساط التكميلية)
تكاليف خدمات التأمين هي	٢٥ [١٠٠ - ٢٠ + ٩٥]

المثال ٢: بالنسبة لشركات التأمين المقيمة التي تمسك ببيانات منفصلة عن المؤمن عليهم في الخارج بالنسبة لأقساط التأمين فقط:

مجموع خدمات التأمين (للمقيمين وغير المقيمين معاً)	٥٠
مجموع أقساط التأمين	٢٠٠
منها: أقساط التأمين المدفوعة من مقيمين	١٢٠
أقساط التأمين المدفوعة من غير المقيمين	٨٠
تقديرات خدمات التأمين المقدمة إلى غير المقيمين هي	٢٠ [٥٠ * (٢٠٠ / ٨٠)]

المثال ٣: بالنسبة لشركات التأمين غير المقيمة مع حاملي البوالص المقيمين:

أقساط التأمين من المقيمين	٤٠
نسبة تكلفة الخدمة إلى أقساط التأمين (متوسط من البيانات الخاصة بالتأمين في الخارج) ٢٥٪ في المائة	
تقديرات خدمات التأمين من غير المقيمين	١٠ [٤٠ * ٢٥٪]

المثال ٤: مع التعديل لمراعاة تذبذب المطالبات

أقساط التأمين المدفوعة من الخارج	١٣٥ =
الدخل المستحق لحاملي البوالص	٨ = (الأقساط التكميلية)
مطالبات مستحقة الدفع في الخارج	١٦٠ =
تعديل مراعاة التذبذب في المطالبات المستحقة الدفع (أي أن المستوى المتوقع على المدى الطويل للمطالبات سيكون ١٢٠، أي (١٦٠ - ٤٠))	٤٠ =

تقديرات خدمات التأمين المقدمة إلى غير المقيمين = أقساط التأمين المدفوعة زائداً

الأقساط التكميلية ناقصاً المطالبات المتوقعة (أي المطالبات المتوقعة باعتبارها مطالبات فعلية مستحقة الدفع زائداً التعديل الخاص بالتذبذب)	٢٣ = ١٢٠ - ٨ + ١٣٥ =
--	----------------------

ملاحظة: عدم أخذ التذبذب في الاعتبار يؤدي إلى قيمة سالبة للخدمات: - ١٧

ملاحظة: هذه الأمثلة مستقاة من أمثلة أكثر تفصيلاً واردة في الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات، الذي يبين أثرها أيضاً على الحسابات الأخرى.

- يمكن استعمال النسب التي تستعملها شركات التأمين الدولية الكبيرة من الاقتصادات الأخرى أو من الحسابات المنشورة. ذلك أن التجارة الدولية في بعض أنواع خدمات التأمين غير التأمين على الحياة تتحكم فيها نسبياً الشركات المتخصصة الكبيرة.
- ربما تفيد النسب المستعملة في شركات التأمين المقيمة، فقد توجد في بعض الاقتصادات أنواع مماثلة من الأعمال.
- يمكن أيضاً استعمال نسب تقوم على أساس أقساط التأمين المدفوعة في الخارج والمطالبات المتلقاة من الخارج على مدى فترة متوسطة أو طويلة. ذلك أن تجارة التأمين الدولية تشتمل على تأمين مباشر لبنود كبيرة (مثل السفن والطائرات) وعمليات إعادة تأمين، ولذلك فإن

استعمال المطالبات المتلقاة على مدى فترة قصيرة في اقتصاد معين قد تكون متذبذبة بشكل كبير. ويحتاج الأمر إلى تعديل يأخذ في الحسبان الأقساط التكميلية، وإلا تظهر قيمة خدمات التأمين بأقل من الواقع.

١٦٢-٣ ولما كان حساب تلك المعدلات ينبغي أن يكون متنسقاً قدر الإمكان مع مجموع الخدمات والصادرات، فينبغي في هذه النسب أن تؤخذ في الاعتبار الأقساط التكميلية وتذبذب المطالبات. ومع أن أقساط التأمين التكميلية ليست ملحوظة بشكل كاف في الواردات، فإن الأمر يحتاج إلى شيء من التعديل لكي لا تكون بيانات قيمة الخدمات منقوصة ولمنع أي تضاد مع الصادرات. ويمكن استعمال الملاحظة بين الأقساط التكميلية والأقساط الأساسية في حالات أخرى لمنع الإبلاغ المنقوص. ويمكن استعمال نفس تقنيات التناسب المستعملة بصدد التأمين على الحياة والاستحقاقات السنوية وصناديق المعاشات التقاعدية وخدمات الضمان الموحد.

١٦٣-٣ وتُدفع أقساط بوالص التأمين مقدماً، أما المطالبات فلا تدفع إلا عند وقوع حوادث للمؤمن عليه، وقد يأتي ذلك بعد فترة طويلة. وتمثل الاحتياطيات التقنية للتأمين المبالغ التي تحددها شركات التأمين لتأخذ في الاعتبار مدفوعات أقساط التأمين التي تدفع مقدماً والمطالبات التي تقدم ولم تسو بعد. ومعنى آخر يمكن النظر إلى الاحتياطيات على أنها تمثل المبادئ المعتادة للمحاسبة التراكمية.

١٦٤-٣ وتحتفظ شركات التأمين برصيد دائم لمواجهة الالتزامات تجاه حاملي البوالص، في شكل احتياطيات. وتمثل إدارة هذه الأصول المالية وغير المالية جزءاً لا يتجزأ من أعمال التأمين. ويؤثر الدخل الناتج عن هذه الاستثمارات تأثيراً كبيراً على مستوى أقساط التأمين التي تتقاضاها الشركات. ومن ثم فإن الدخل الذي يعود على الشركة من استثمار الاحتياطيات يعامل باعتباره مبالغ مقبوضة لحاملي بوالص التأمين يدفعونها إلى شركات التأمين كأقساط تكميلية.

١٦٥-٣ ويختلف التأمين على غير الحياة عن التأمين على الحياة بأنه لا يدفع مستحقات إلا عند حدوث حادث، أما بالنسبة للتأمين على الحياة فيوجد دائماً مدفوعات؛ أي أن التأمين على غير الحياة مصمم أساساً من أجل تجميع المخاطر، وليس من أجل الاستثمار.

١٦٦-٣ وتوجد أنواع مختلفة من التأمين على غير الحياة، منها التأمين ضد الحوادث، والتأمين الصحي، والتأمين على الحياة لفترة محددة، والتأمين البحري، والتأمين على الطائرات وغيرها مما يتعلق بالنقل، والتأمين ضد الحريق وغيره من التلفيات للممتلكات، والتأمين ضد السرقات، والتأمين ضد المسؤولية العامة، وتأمين القروض. وقد لا يكون من الممكن دائماً، بسبب الطرق التي تستعملها شركات التأمين في تسجيل حساباتها، فصل التأمين على الحياة لفترات محددة عن غيره من أنواع التأمين على الحياة. وفي هذه الظروف، قد يكون من الضروري، لأسباب عملية بحتة، معاملة التأمين على الحياة لفترات محدودة بنفس طريقة معاملة التأمين على الحياة.

١٦٧-٣ ويمكن احتساب قيمة التأمين على غير الحياة على النحو التالي:

- إجمالي أقساط التأمين المدفوعة
- زائداً: الأقساط التكميلية
- ناقصاً: المطالبات المسددة
- ناقصاً: تسويات تذبذب المطالبات، إذا استدعى الأمر.

٣-١٦٨ ولا يتوقع حدوث كوارث ضخمة تتطلب مدفوعات كبيرة للمطالبات إلا على فترات متباعدة قد تصل إلى عدة سنوات. وحين تحدث هذه الكوارث فقد تتجاوز مدفوعات المطالبات في سنة الكارثة قيمة الأقساط. وإذا استعملت صيغة في الفترة المحاسبية تقتصر على المطالبات المقدمة في نفس السنة، تصبح قيمة خدمات التأمين غير منتظمة على نحو كبير وقد تكون سالبة في بعض الحالات. لذلك يحتاج الأمر إلى تسوية للمطالبات المقدمة تعكس المشهد على فترة أطول من ناحية سلوك المطالبات، بما يتفق مع عملية اتخاذ القرار في صناعة التأمين. وتبين التسوية التي تأخذ في الاعتبار تذبذب المطالبات الفرق بين المطالبات الفعلية في فترة المحاسبة والقيمة المتوقعة عادة للمطالبات، بحيث تزيل القيمة المتوقعة للمطالبات آثار التذبذب في المطالبات. وفي الفترات التي يحدث فيها حجم ضخم من المطالبات، تكون التسوية بالسالب، ولكنها تكون بالموجب في الفترات الأخرى.

٣-١٦٩ ويمكن أن تكون الصيغة على النحو التالي:

- إجمالي الأقساط المدفوعة
- زائداً: الأقساط التكميلية
- ناقصاً: المطالبات المتوقعة

٣-١٧٠ وينطوي التأمين على الحياة على سلسلة من المدفوعات يسددها حامل البوليصه في مقابل مبلغ إجمالي متفق عليه لا يقل عن حد معين في نهاية البوليصه، يُدفع عند انتهاء أجل البوليصه أو موت المؤمن عليه. وعلى العكس من ذلك، فإن الذي يحدث في الاستحقاقات السنوية أن شركة التأمين تقدم سلسلة من المدفوعات في مقابل مبلغ مقطوع يدفعه المؤمن عليه في بداية البوليصه. وهكذا فإن الاستحقاقات تدفع في جميع الأحوال في حالة بوالص التأمين على الحياة. وقد يكون المبلغ المدفوع ثابتاً أو قد يختلف باختلاف دخل المؤمن عليه من استثمارات الأقساط. وتسمى بوالص التأمين التي يختلف فيها المبلغ المدفوع باختلاف الدخل الناتج عن استثمار أقساط التأمين بوالص "مع الأرباح".

٣-١٧١ وتختلف بوالص التأمين على الحياة لفترة محددة عن بوالص التأمين على الحياة العادية في أن المبلغ المؤمن عليه لا يدفع إلا عند وفاة المؤمن عليه أو عجزه في خلال فترة معينة، ولذلك يدرج التأمين على الحياة لفترة محددة في التأمين على غير الحياة.

٣-١٧٢ والصيغة المستخدمة في استخلاص قيمة خدمات التأمين على الحياة هي في الأساس نفس الصيغة المستعملة للتأمين على غير الحياة، فيما عدا أن المدفوعات لحاملي بوالص التأمين تسمى مستحقات بدلاً من مطالبات وأن الاحتياطي يضاف إلى المبلغ الأصلي لتحقيق فوائد أكبر في المستقبل.

٣-١٧٣ ومن هنا فإن الصيغة المستعملة للتأمين على الحياة هي كالتالي:

- مجموع الأقساط المدفوعة
- زائداً: الأقساط التكميلية
- ناقصاً: المزايا المستحقة
- ناقصاً: الزيادات (زائداً النقص) في احتياطي التأمين على الحياة (الاحتياطيات الاكتوارية والاحتياطيات من أجل التأمين مع الأرباح).

٣-١٧٤ والبند الخاص بالاحتياطيات الاكتوارية في صيغة التأمين على الحياة هو عبارة عن المبالغ التي تُدفع في نهاية البوليصه، بدلاً من المطالبات الخاصة بالفترة الجارية. وتسجل هذه المبالغ باعتبارها مستحقة

لحاملي بوالص تأمين معينين لأنها تتكون من مخصصات للاحتياطي الاكتواري والاحتياطي لبوالص التأمين مع الأرباح المقصود بها تكوين المبالغ التي تضمنها البوالص. وتشمل التغييرات في الاحتياطيات الاكتوارية والاحتياطيات المخصصة للتأمين مع الفوائد مخصصات للمبالغ الإضافية المطلوب دفعها في المستقبل.

٣-١٧٥ ومن الشائع في بوالص التأمين على الحياة أن تحدد شركات التأمين بوضوح المبالغ التي تؤول إلى حاملي بوالص التأمين في كل سنة، وهذه المبالغ تُسمى عادة مستحقات. وهذه المبالغ لا تدفع فعلياً إلى حاملي البوالص ولكن التزامات شركة التأمين تجاه حملة البوالص تزيد بهذه القيمة، التي تظهر باعتبارها دخلاً للاستثمار يؤول إلى حاملي البوالص. ولا يغير في هذا الوضع أن بعض هذه المبالغ قد يأتي من أرباح الموجودات: فالذي يهم حاملي البوالص هو العائد المتوقع من إتاحة الأصول المالية إلى شركة التأمين.

٣-١٧٦ ويُعرض جميع أنواع الدخل من استثمار احتياطيات التأمين غير التأمين على الحياة وأيّ فوائض من استثمار احتياطيات التأمين على الحياة تزيد عن المبالغ المخصصة بوضوح لحاملي البوالص باعتبارها دخل الاستثمار الذي يؤول لحاملي البوالص، بغض النظر عن مصدر الدخل.

٣-١٧٧ وبالنسبة للمدفوعات السنوية تنطبق نفس المبادئ، ولكن الحسابات تختلف بسبب التدفقات النقدية العكسية. ويرد هذا بمزيد من التفصيل في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (انظر الفصل ١٧ بعنوان "المسائل الخاصة والمشاركة بين القطاعات").

٣-١٧٨ وتشمل خدمات التأمين على البضائع التأمين على البضائع التي هي قيد التصدير أو الاستيراد. ويوفر التأمين على البضائع تغطية ضد السرقة أو التلف أو فقدان البضاعة. ويُستبعد من تغطية خدمات التأمين على البضائع التأمين على المركبات التي تُستخدم في نقل البضائع.

٣-١٧٩ وتدخّل أفساط التأمين على البضائع المستحقة على البضائع المتاجر بها دولياً قبل وصولها إلى حدود الجمارك في اقتصاد التصدير في سعر البضاعة تسليم ظهر السفينة (فوب). أما أفساط التأمين على البضاعة المستحقة بعد خروج البضاعة من الحدود الجمركية لغرض التصدير فتعامل باعتبارها مستحقة الدفع من المستورد. ويعني هذا إدراج خدمات التأمين على البضاعة في ميزان المدفوعات في بلد جمع الإحصاءات إذا كانت هذه الخدمات:

- تتصل بصادرات البضائع بعد حدود جمارك الاقتصاد الذي يجمع الإحصاءات، ومقدمة من شركات تأمين مقيمة (دائنة)،
- أو تتصل بواردات البضائع إلى اقتصاد جمع البيانات بعد الحدود الجمركية لاقتصاد التصدير، إذا كانت مقدمة من شركات تأمين غير مقيمة (مدينة)^{١٥}.

٣-١٨٠ وبالإضافة إلى ذلك، تشمل خدمات التأمين على البضائع الخدمات المتصلة بأنواع الأخرى من نقل البضائع، حين تكون خدمات التأمين متعاقداً عليها بين مقيم وغير مقيم في الاقتصاد الذي يجمع البيانات.

٣-١٨١ وتشمل أنواع التأمين المباشر الأخرى كل الأشكال الأخرى من التأمين ضد الحوادث، ويدخل فيها التأمين على الحياة لفترة محدّدة، والتأمين ضد الحوادث والتأمين الصحي (ما لم يكن هذان النوعان من التأمين جزءاً من برامج الضمان الاجتماعي الحكومية)، والتأمين البحري، والتأمين على الطائرات وغيرها من وسائل النقل، والتأمين ضد الحريق وتلف الممتلكات، وتأمين خسائر الأموال وتأمين المسؤولية العامة، وأنواع التأمين الأخرى مثل التأمين على السفر والتأمين المتصل بالقروض وبطاقات الائتمان.

١٥ تكاليف التأمين حتى الحدود الجمركية لاقتصاد التصدير مشمولة في قيمة السلع المصدرة تسليم ظهر السفينة. وفي هذه الحالة إذا قدمت خدمات التأمين من غير مقيم في اقتصاد التصدير فينبغي أن تدرج في خدمات التأمين - المدينة في اقتصاد التصدير وخدمات التأمين - الدائنة في الاقتصاد الذي يقدم الخدمات.

١٨٢-٣ وإعادة التأمين هي عملية تقوم فيها شركة التأمين بشراء تغطية تأمينية من شركات تأمين متخصصة لحماية نفسها ضد مخاطر الخسائر الكبيرة الحجم أو غير المتوقعة. ويتيح إعادة التأمين لشركة التأمين زيادة قدرتها على توزيع المسؤولية إذا كان التأمين على خسائر كبيرة يمثل عبئاً كبيراً على مواردها. وقد تكون إعادة التأمين تناسبية أو غير تناسبية. وفي التأمين التناسبي تغطي شركة التأمين نسبة مئوية محددة من قيمة مطالبات شركة التأمين المؤمنة لديها، وذلك في مقابل نسبة مئوية ثابتة من أقساط التأمين. أما في إعادة التأمين غير التناسبية فلا تتلقى شركة التأمين من الشركة المؤمن لديها تغطية إلا في الحالات التي تتعرض فيها إلى خسارة تتجاوز مبلغاً معيناً.

١٨٣-٣ ويتم قياس قيمة خدمات إعادة التأمين بنفس الطريقة التي يتم بها في حالة التأمين المباشر على غير الحياة، إلا أنه توجد بعض أنواع المدفوعات تختص بإعادة التأمين. وهذه المدفوعات هي عبارة عن عمولات تُدفع إلى المؤمن المباشر في نظام إعادة التأمين التناسبي والمشاركة في الأرباح التي تزيد عن خسارة إعادة التأمين. وبعد أخذ هذه العمولات والأرباح في الاعتبار، يمكن حساب ناتج إعادة التأمين على النحو التالي:

- مجموع الأقساط الفعلية المدفوعة
- ناقصاً: العمولات المدفوعة
- زائداً: الأقساط التكميلية
- ناقصاً: تعديلات قيمة المطالبات والمشاركة في الأرباح.

١٨٤-٣ وتشمل خدمات التأمين المعاونة المعاملات ذات الصلة الوثيقة بعمليات التأمين وصناديق المعاشات التقاعدية. وتدخّل في ذلك عمولات الوكالات وسماسرة التأمين، وخدمات الوكالات، والخدمات الاستشارية الخاصة بالتأمينات والمعاشات، وخدمات التقييم والتسويات، والخدمات الاكتوارية، وخدمات إدارة الإنقاذ، والخدمات التنظيمية وخدمات الرصد المتعلقة بخدمات التعويض والاسترداد. وعلى عكس خدمات التأمين والمعاشات الأخرى، تكون فواتير الخدمات المعاونة واضحة في تفصيل النفقات.

١٨٥-٣ وتشمل خدمات المعاشات التقاعدية الخدمات التي تقدمها الصناديق المنشأة لتأمين دخل أو معاش تقاعدي أو استحقاقات عند الوفاة أو العجز، لمجموعات معينة من الموظفين. وقد يقوم بتنظيم هذه الصناديق أصحاب العمل، أو الحكومة، أو شركات التأمين نيابة عن الموظفين. وفي بعض الحالات قد تنشأ وحدات خاصة لإدارة الأصول التي تستخدم من أجل مواجهة الالتزامات الخاصة بصناديق المعاشات التقاعدية.

١٨٦-٣ ويجري تمويل خطط المعاشات التقاعدية عن طريق اشتراكات يدفعها صاحب العمل و/أو العاملون والدخل الاستثماري الناتج عن استثمار أصول الصندوق. وقد تدخّل هذه الصناديق أيضاً في معاملات مالية لحسابها. وهي لا تشمل صناديق الضمان الاجتماعي التي تنظمها قطاعات كبيرة من المجتمع، والتي تفرضها أو تديرها أو تمولها الحكومة العامة. إلا أن نظم التأمين الاجتماعي قد تشمل أيضاً مسؤولية عن استحقاقات المعاشات التقاعدية إذا كانت تقدم معاشات تقاعدية لموظفي القطاع العام. وبالنسبة لصناديق المعاشات التقاعدية، تسمى المبالغ التي تدفعها الشركات و/أو الموظفون "اشتراكات" وتسمى المبالغ المستحقة للموظفين "مزايًا".

١٨٧-٣ وقد تنطوي صناديق المعاشات التقاعدية على مصاريف خدمة واضحة أو ضمنية. وإذا كانت تلك المصاريف ضمنية، يتم قياسها بطريقة تشبه الطريقة المتبعة في التأمين على الحياة والاستحقاقات السنوية، وتُحسب على النحو التالي:

- إجمالي أقساط التأمين
- ناقصاً: الأقساط التكميلية
- زائداً: المزايا المستحقة الدفع
- ناقصاً: تعديلات تقتضيها مستحقات المعاشات التقاعدية.

١٦٨-٣ وخدمات الضمان الموحد هي خدمات تتصل بمخططات الضمان الموحد التي تمثل مجموعة ضمانات مالية متطابقة (أي أنواعاً متشابهة من مخاطر الائتمان) وهي تصدر بأعداد كبيرة وعادة ما تكون بمبالغ بسيطة^{١٦}. ومن أمثلة ذلك ضمانات ائتمانات التصدير و ضمانات قروض الطلاب. وهي عبارة عن ترتيبات يقوم فيها أحد الأطراف (الضامن) بضمان خسارة مقدم القرض في حالة عدم السداد من قبل المدين. ويجوز أن يتعاقد المقرض أو الدائن مع الضامن لدفع المبلغ إلى مقدم القرض إذا لم يتم المقرض بالدفع. والضامنون في هذه الحالة هم عادة وحدات حكومية أو مؤسسات مالية، وهي في الغالب شركات تأمين. ومع أنه ليس من الممكن عادة تقدير مخاطر عدم تسديد قرض معين على وجه الدقة، إلا أنه يمكن وضع تقدير يُعتمد عليه للعدد المحتمل من القروض التي تفشل في السداد من بين أعداد كبيرة من القروض. ومن ثم يمكن للضامن أن يحدد رسوماً مناسبة يتقاضاها عن الضمان على أساس نوع رأس المال الذي لدى شركات التأمين، حيث يمكن للرسوم التي تتقاضاها الشركة عن عدد كبير من البوالص أن تغطي خسارة البعض منها. والضامن الذي يعمل على أساس تجاري ويتقاضى رسوماً، ويولي مطالبات، ويحصل على عوائد من دخل الاستثمار، يعمل بطريقة تماثل شركات التأمين على غير الحياة العاملة في الميدان. ويجري حساب قيمة الخدمة على نفس الأسس المستعملة بالنسبة للتأمين على غير الحياة (انظر الفقرة ٣-١٧٦).

١٦ الضمان الموحد يختلف عن نوعين آخرين من الضمانات هما: الضمانات التي هي مشتقات مالية، والضمانات غير معروفة المخاطر (انظر الفصل الخامس من دليل ميزان المدفوعات، الإصدار السادس).

١٨٩-٣ ويوصي هذا الدليل بعرض البيانات الخاصة بإجمالي الأقساط المستحقة وإجمالي المطالبات المستحقة الدفع باعتبارها بنوداً تكميلية. وتفيد هذه البنود فيما يتعلق بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات كما أن لها قيمة تحليلية، وينبغي عرض البيانات بشكل منفصل لكل من التأمين على الحياة والتأمين على البضائع وأنواع التأمين المباشر الأخرى.

٧ - الخدمات المالية

١٩٠-٣ تشمل الخدمات المالية خدمات الوساطة المالية والخدمات المعاونة ما عدا خدمات مؤسسات التأمين وصناديق المعاشات التقاعدية. وتشمل هذه الخدمات الخدمات التي تقدمها عادة المصارف وغيرها من مؤسسات الوساطة المالية والخدمات المعاونة^{١٧}. وتدخل في الخدمات المالية أيضاً الخدمات المقدمة في سياق المعاملات في الصكوك المالية، وكذلك الخدمات الأخرى المتصلة بالنشاط المالي، بما فيها، ضمن أمور أخرى، الودائع والإقراض، وخطابات الائتمان، وخدمات بطاقات الائتمان، والعمولة والمصاريف المتصلة بالإجارة المالية، والعمولة، وضمان الديون، وتسوية المدفوعات. ويدخل فيها أيضاً الخدمات الاستشارية المالية واستيداع الأصول المالية أو السبائك، وإدارة الأصول المالية، وخدمات الرصد، وخدمات التسهيلات، وخدمات تقديم السيولة، وخدمات تحمل المخاطر غير التأمينية، وخدمات الإدماج والشراء، وتصنيف القروض، وخدمات بورصات الأسهم، والخدمات الائتمانية.

١٩١-٣ ويمكن تقاضي مقابل الخدمات المالية عن طريق: مصروفات صريحة، أو هوامش لمعاملات الشراء والبيع، أو مصاريف إدارة الأصول التي تُخصم من إيرادات العقارات، في حالة الكيانات التي تملك الأصول، أو الهوامش بين معدلات الفائدة والمعدل المرجعي للقروض والإيداعات (يُشار إليها باسم خدمات

١٧ تقوم مؤسسات الوساطة المالية بجمع الأموال من مؤسسات القروض وتحويلها أو إعادة تجميعها (فيما يتصل بمواعيد الاستحقاق، والمجال، والمخاطر وما إليها) بالطرق التي تناسب احتياجات المقرضين. والوسيط المالي لا يقوم فقط بدور الوكيل لهذه المؤسسات أو غيرها من الوحدات المؤسسية، وإنما يضع نفسه موضع المخاطرة عند شراء أصول مالية وتحمل مسؤوليات لحسابه الخاص.

الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر (FISIM). ويعرّف الدليل الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، هذه الخدمات بشكل منفصل عن جميع الخدمات المالية الأخرى. ١٩٢-٣ وبالنسبة للمؤسسات الواسطة المالية، قد يختلف التوازن بين المصاريف الصريحة والضمنية مع الوقت ومن مؤسسة إلى أخرى، ولذلك يحتاج الأمر إلى كلا النوعين من البيانات للحصول على صورة كاملة للخدمات التي تقدمها.

المصاريف الصريحة

١٩٣-٣ تُفرض المصاريف الصريحة في كثير من الخدمات المالية ولا تحتاج إلى حسابات أو تقديرات خاصة. ومن المصاريف الصريحة المتصلة بخدمات الإيداع والإقراض رسوم الطلبات ورسوم الالتزام، ورسوم الدفع المبكر أو المتأخر والغرامات ومصاريف الحسابات. ١٩٤-٣ ولا تعتبر زيادة أسعار الفائدة بسبب الدفع المتأخر رسوماً صريحة، ولكنها تدخل في أنواع الفوائد الأخرى، ولذلك تؤخذ في الاعتبار في خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر. وتشمل المصاريف الصريحة أيضاً مجموعة مختلفة من العمولات والرسوم الأخرى لأغراض الخدمات المالية.

هوامش معاملات البيع والشراء

١٩٥-٣ قد يتقاضى وسطاء التعامل في الصكوك المالية أتعاباً عن خدماتهم، بشكل كلي أو جزئي، بوضع هامش بين سعر الشراء وسعر البيع. وهؤلاء المتعاملون هم فئة متميزة عن سائر المتاجرين بوجود هذا الهامش الذي يتيح لهم القيام بالخدمات في السوق بما يشبه أعمال تجار الجملة حيث يقومون بتقديم السيولة والمخزون.

١٩٦-٣ وغالباً ما تُباع وتُشتري العملات الأجنبية والأسهم والسندات والأوراق المالية والمشتقات المالية وسائر الصكوك المالية بهذه الطريقة. وعلى سبيل المثال، قد يدخل في سعر السهم أو السند مصاريف خدمة السمسرة بشكل صريح، وكذلك مصاريف التحويلات الدولية للعملات الأجنبية. وعلى الرغم من أن تلك الخدمات يصعب تسجيلها، فينبغي وضع تقديرات لها في الخدمات المالية، ما أمكن ذلك.

١٩٧-٣ وفي هذه الحالات يكون الفرق بين السعر المرجعي وسعر الشراء للوكيل وقت الشراء هو مصاريف الخدمة التي يتحملها البائع. كذلك فإن الفرق بين السعر المرجعي والسعر الذي يبيع به الوكيل في وقت البيع هو مصاريف الخدمة التي يتحملها المشتري.

١٩٨-٣ والسعر المرجعي هو في العادة السعر الأوسط بين سعري البيع والشراء، إلا أن الوكلاء قد يكون لهم نظامهم الخاص في التسعير الداخلي الذي يحدد أسعار الشراء والبيع. وعلى عكس السعر المرجعي، فإن الأسعار التي تُدفع فعلاً أو تُقتضى فعلاً تشمل عنصر الخدمة المالية. وباستعمال السعر المرجعي في وقت الشراء أو البيع، تُستبعد من الخدمات أي مكاسب أو خسائر ناتجة عن إمساك الوكيل لصكوك مالية. ويمكن قياس الخدمة أيضاً باستعمال متوسط الهامش للوكيل كنسبة مئوية من قيمة المعاملات التي تتم عن طريق الوكلاء.

تكاليف إدارة الأصول التي تؤخذ من الإيرادات

١٩٩-٣ بعض الكيانات لها وظيفة واحدة أو وظيفة رئيسية هي الاحتفاظ بالأصول المالية نيابة عن أصحابها. وعلى سبيل المثال، تقوم بعض صناديق الاستثمار المشتركة والشركات القابضة والصناديق

الائتمانية الكبيرة بهذا الغرض. وفي سياق إدارتها لتلك الأصول تتحمل تلك المؤسسات مصاريف إدارية مثل أجور مديري الصندوق وجهات الإيداع والمصارف والمحاسبين والمحامين وموظفي الشركات نفسها. ويمكن تقاضي تلك المصروفات بشكل صريح، كرسوم، أو بشكل ضمني، بأن تُدفع من دخل الاستثمار الذي تتلقاه الشركة أو من أصول الشركة.

٣-٢٠٠ والمصاريف التي تُدفع بشكل صريح يُعترف بها باعتبارها مصاريف خدمة يتحملها مالكو الأصول. فعلى سبيل المثال، قد تقوم صناديق التحوط بتوزيع جزء من صافي دخل الصندوق للكيان الذي يدير الصندوق، وتُسجل في هذه الحالة باعتبارها مصاريف خدمة. ويمكن، بدلاً من ذلك، قياس مصاريف الخدمة الخاصة بإدارة الأصول حسب التكلفة.

٣-٢٠١ وينطوي تسجيل هذا البند على زيادة صافي قيمة دخل الاستثمار المستحق للدفع للمستثمر، إلى القيمة الإجمالية قبل خصم المصروفات. وعند تجاهل نتائج هذه الخدمات، فإن التكلفة المتكبدة سوف تؤدي إلى فائض تشغيلي سالب للمؤسسات التي تدير الأصول. وإذا استخدمت هذه المعادلة، يكون لهذه المؤسسات فائض تشغيلي صاف يساوي صفراً.

خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر (FISIM)

٣-٢٠٢ يمكن أن يُنظر إلى الفائدة الفعلية على أنها تشمل عنصر دخل ومقابل خدمات. ويعمل المقرضون ومؤسسات استئجار الأموال عن طريق تقديم معدلات فائدة إلى المودعين تقل عن المعدلات التي تتقاضاها من المقرضين. وينتج عن ذلك هوامش تستعملها الشركة المالية في تغطية مصروفاتها وتكوين فائض تشغيلي. وهوامش الفائدة هي بديل لتقاضي مقابل الخدمة المالية من العملاء. وبالإضافة إلى الوساطة المالية، حيث تأخذ الشركة ودائع وتقرضها، فإن قيامها بالإقراض من أموالها الخاصة يعتبر خدمات وساطة مالية على نحو غير مباشر.

٣-٢٠٣ وفي العادة تنطبق تلك المصاريف غير المباشرة فيما يتصل بالفائدة على القروض والإيداعات وحدها، ولا تنطبق إلا إذا كانت تلك القروض والإيداعات مقدمة من مؤسسات مالية أو مودعة لديها. ومع أن القروض المقدمة من الشركات القابضة والكيانات ذات الأغراض الخاصة وغيرها من المؤسسات المالية التابعة إلى فروعها لا يتوقع، بشكل عادي، أن تولد خدمات وساطة مالية على نحو غير مباشر، فإنها قد ينتج عنها خدمات من هذا النوع عند تقاضي هامش. وقد تقوم المؤسسات المالية بخدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر حتى لو كانت عملياتها تقتصر على القروض أو على الإيداعات. فعلى سبيل المثال فإن الشركة التي تصدر بطاقات ائتمان وتكون جميع أموالها ناتجة عن ضمانات القروض يمكن أن تتقاضى مقابل الوساطة المالية على نحو غير مباشر من حاملي بطاقات الائتمان.

٣-٢٠٤ وتختلف معدلات خدمات الوساطة المالية غير المباشرة بسبب مجموعة من العوامل، بما فيها تيسر الأموال، والخدمات التي تقوم بها، مثل تسهيلات كتابة الشيكات (للإيداع)، وتقييمها لمخاطر الائتمان من ناحية المقرض، والضمانات المقدمة (للقروض). وتُحسب قيمة الخدمات المالية غير المباشرة التي يدفعها المودعون والمقرضون بتطبيق مبدأ معدل الفائدة "المرجعي". وينبغي ألا يشتمل المعدل المرجعي على عنصر خدمة وإنما يعكس المخاطر وهيكل آجال الودائع والقروض. ويمكن أن يكون الاختيار المناسب هو سعر الفائدة السائد في الاقتراض بين المصارف كمعدل مرجعي. وينبغي استعمال معدل وحيد في المعاملات التي تجري بالعملة المحلية، ولكن يمكن استخدام معدلات مختلفة للقروض والودائع بالعملة الأخرى. ويتغير المعدل المرجعي مع مرور الوقت استجابة لأحوال السوق.

٢٠٥-٣ ولما كانت الودائع والقروض التي تجري عبر الحدود تتم بعمولات مختلفة، فينبغي تطبيق معدلات مرجعية منفصلة لكل عملة تجري بها نسبة كبيرة من تلك القروض والودائع. ومن أجل الاتساق الدولي، ينبغي أن تؤخذ تعاريف المعدلات المرجعية والمعدلات المستخدمة من الأسواق المالية للسوق الوطني للعملة المستخدمة، والأفضل أن تكون نفس التعاريف التي يستخدمها جامعو الإحصاءات في ذلك الاقتصاد. ٢٠٦-٣ وتُحسب خدمات الوساطة المالية غير المباشرة على النحو التالي (انظر الإطار الثالث - ٨ الذي يعرض مثالاً رقمياً):

- بالنسبة للقروض من المؤسسات المالية، تُحسب خدمات الوساطة المالية غير المباشرة باعتبارها الفرق بين الفائدة التي تدفع بالفعل للقروض والمبلغ المستحق الدفع إذا استخدم المعدل المرجعي
- بالنسبة للودائع لدى المؤسسات المالية، هي الفرق بين الفائدة التي يمكن الحصول عليها باستخدام المعدل المرجعي والفائدة المتحصل عليها بالفعل.

الإطار الثالث - ٨

تقدير خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر

يجري حساب خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر، التي يدفعها المقرضون (أو شركات الإيداع والمقرضون، باستعمال مفهوم معدل الفائدة "المرجعي". وبما أن سعر الفائدة المرجعي يمثل التكلفة الصافية لاقتراض الأموال، فينبغي أن يكون خالياً من المخاطر وأن لا يشتمل على عنصر خدمة. وينبغي استعمال معدل وحيد للمعاملات بالعملة المحلية، ولكن تُستعمل معدلات مختلفة للمعاملات بالعملة الأخرى. وقد يختلف نوع السعر المختار باعتباره السعر المرجعي وفقاً للظروف، ولكن يُستعمل في العادة سعر الإقراض بين المصارف أو سعر المصرف المركزي للقروض والإيداعات التي تنطوي على عملات محلية. ويتغير السعر المرجعي مع مرور الوقت استجابة لأحوال السوق.

وبالنسبة للمقرضين من الوسطاء الماليين، تكون قيمة خدمات الوساطة المالية هي الفرق بين سعر الفائدة الذي يجري التعامل عليه عادة بالنسبة للقروض والمبلغ الذي يمكن تقاضيه إذا استعمل السعر المرجعي. وأما بالنسبة للجهات التي يقرض منها الوسطاء الماليون، في شكل ودائع و/أو قروض، فإن خدمة الوساطة المالية هي الفرق بين الفائدة التي تحصل عليها باستعمال السعر المرجعي والفائدة المتحصل عليها بالفعل.

مثال

بالنسبة لمؤسسات إيداع الأموال المقيمة (جميع القروض والإيداعات بالعملة المحلية)

معدل الفائدة بين المصارف هو ٥ في المائة في السنة

سعر الفائدة على القروض هو ٧ في المائة سنوياً

سعر الفائدة على الودائع هو ٢ في المائة سنوياً

متوسط قيمة القروض أثناء السنة = ١٠٠٠

الفوائد الفعلية المتحصلة لمؤسسة إيداع الأموال = ٧٠

موزعة على النحو التالي:

صافي الفائدة المتحصلة (١٠٠٠ بمعدل ٥ في المائة) = ٥٠

الفائدة المتحصلة من خدمات الوساطة المالية غير المباشرة (٥٠ - ٧٠) = ٢٠

متوسط قيمة الودائع أثناء السنة = ٥٠٠

الفائدة الفعلية المدفوعة من شركات إيداع الأموال = ١٠

موزعة على النحو التالي:

الفائدة الصافية المدفوعة (٥٠٠ بمعدل ٥ في المائة) = ٢٥

مقابل خدمات الوساطة المالية غير المباشرة المتحصلة (١٠ - ٢٥) = ١٥

مجموع عوائد خدمات الوساطة المالية غير المباشرة المتحصلة لمؤسسة إيداع الأموال = ٣٥ (١٥ + ٢٠)

٣-٢٠٧ ولأن اتفاقات إعادة الشراء مع تقديم أموال تعامل باعتبارها تنطوي على قروض أو إيداعات، فإنها قد تؤدي إلى خدمات مالية غير مباشرة. وعلى نفس المنوال فإن الإدارة المالية تُعامل باعتبارها تؤدي إلى قرض، ومن ثم فإنها تنطوي أيضاً على خدمات وساطة مالية غير مباشرة، إذا كانت مقدمة من مؤسسة مالية. وتتم القروض والإيداعات فيما بين المصارف بشكل عام بالأسعار المرجعية أو ما يقرب منها، وفي هذه الحالة لا توجد خدمات وساطة مالية غير مباشرة. إلا أنه في حالة وجود معاملات مالية دولية بين المصارف على نطاق كبير بأسعار فائدة أعلى من الأسعار المرجعية (مثلاً إذا كان المصرف المقدم للقرض ذا مرتبة ائتمانية منخفضة) فمن المناسب تحري خدمات الوساطة المالية غير المباشرة في هذه الحالة.

٣-٢٠٨ ويمكن حساب خدمات الوساطة المالية غير المباشرة عبر الحدود من واقع بيانات وضع الاستثمار الدولي، أو من بيانات المصارف عن الإيداعات والقروض من المؤسسات المالية، والفائدة الفعلية المستحقة القبض وأسعار الفائدة المرجعية. وبالنسبة للاقتصادات التي تمثل فيها خدمات الوساطة المالية غير المباشرة عبر الحدود نطاقاً صغيراً، يمكن قياس هذه الخدمات بأساليب أبسط على أساس البيانات التجميعية.

٣-٢٠٩ وقد تحدث خدمات وساطة غير مباشرة سلبية، كما هو الحال مثلاً حين تكون القروض مقدمة بسعر فائدة ثابت ثم ترتفع أسعار الفائدة في السوق. ويمكن حدوث خدمات وساطة مالية غير مباشرة سلبية أيضاً نتيجة أخطاء في القياس، كما يحدث مثلاً في بعض المعاملات الدولية الكبيرة بين المصارف التي تتم بأسعار الفائدة المرجعية أو قريباً منها، فإذا حدث خطأ بسيط في قياس السعر المرجعي، فإن ذلك قد يؤدي إلى خدمات وساطة مالية غير مباشرة سلبية.

٣-٢١٠ وتقسم الفوائد الفعلية المدفوعة من المقترضين بين مصاريف الفائدة في حد ذاتها حسب السعر المرجعي وخدمات الوساطة المالية غير المباشرة. وبنفس الطريقة تُحسب الفائدة المستحقة القبض للمودعين بتطبيق سعر الفائدة المرجعي على المودعين. وتظهر بيانات المودعين في هذه الحالة باعتبارها مستهلكة لخدمات تعادل الفرق بين الفائدة الفعلية والفائدة بالسعر المرجعي.

٣-٢١١ وتلخيصاً لما سبق، فإن الخدمات المالية تشمل ما يلي:

- العمولات والرسوم المتصلة بالمعاملات المالية، مثل:
 - خطابات الائتمان، وخطابات القبول من المصارف، وصكوك الاعتماد، وغيرها من الوثائق المشابهة
 - الإجارة المالية
 - تحويل الأموال
 - العمولة
 - العقود السلعية الآجلة
 - ترتيبات عقود الاشتراقات المالية
 - ضمان القروض، وعرض القضايا، والسمسرة واستيفاء أجل الأوراق المالية، بما في ذلك العمولات المرتبطة بمدفوعات الإيرادات المتصلة بالأوراق المالية
 - مقاصة المدفوعات
- الخدمات الاستشارية المالية
- خدمات ودائع الأصول المالية أو السبائك
- خدمات إدارة الأصول المالية

- خدمات الدمج والشراء بين المؤسسات
 - الخدمات المالية للمؤسسات وخدمات رأس المال للمشاريع
 - خدمات بطاقات الائتمان وغيرها من ضمانات الائتمان
 - الصرف الأجنبي
 - تنظيم وإدارة الأسواق المالية
 - تصنيف الائتمان
 - مصاريف الخدمات المتصلة بشراء موارد صندوق النقد الدولي
 - المصاريف المتصلة بالأرصدة غير المسحوبة وفقاً للترتيبات الاحتياطية أو الموسعة لصندوق النقد الدولي (IMF)
 - خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر
- ٢١٢-٣ ويستبعد من الخدمات المالية ما يلي:
- الفوائد التي تُدفع على الودائع والقروض والإجارة المالية وسندات الديون (وهذا دخل من دخول الاستثمار، لا يدخل في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات)
 - أرباح الأسهم والسندات المكتسبة
 - خدمات الوساطة في التأمين على الحياة والمعاشات التقاعدية (تدخل في خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية)
 - خدمات التأمين الأخرى
 - الخدمات الاستشارية غير المالية التي تقدمها المصارف (مثل الخدمات الاستشارية للإدارة، وهذه تدخل في خدمات الاستشارات التجارية والإدارية وخدمات العلاقات العامة)
 - المكاسب والخسائر الناتجة عن شراء وبيع الأوراق المالية والمشتقات المالية للحساب الخاص

٨ - المصاريف المتعلقة باستعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر

٢١٣-٣ يشمل هذا الفرع منتجات الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. ويعرض الجدول الثالث - ١ قائمة بمنتجات الملكية الفكرية وطريقة التعامل معها.

- ٢١٤-٣ تشمل مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر ما يلي:
- المصاريف المدفوعة مقابل استعمال حقوق الملكية الفكرية، مثل براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق النشر والعمليات والتصميمات الصناعية، والأسرار المهنية، وفروع محلات عقود الامتياز، حيث تنبني هذه الحقوق على أساس الأبحاث والتطوير وكذلك التسويق
- المصاريف المدفوعة مقابل التراخيص الخاصة بإنتاج أو توزيع منتجات الملكية الفكرية الناشئة عن إنتاج نسخ أصلية أو نسخ معتمدة، مثل حقوق الطبع للكتب والكتيبات، وبرمجيات الحاسوب، والأعمال السينمائية، والتسجيلات الصوتية، والحقوق المتصلة بها، مثل الحقوق الخاصة بالتسجيل الحي للحفلات والبرامج التلفزيونية، وخدمات الإذاعة عن طريق الكوابل أو السواتل.

الجدول الثالث - ١ معاملة الملكية الفكرية

استعمال الملكية الفكرية		بيع وشراء حقوق الملكية الفكرية ^أ
المصاريف الناتجة عن استعمال الملكية الفكرية، غير المصنفة في موضع آخر	المصاريف الناتجة عن استعمال الملكية الفكرية، غير المصنفة في موضع آخر	حساب رأس المال لميزان المدفوعات
المصاريف الناتجة عن استعمال الملكية الفكرية، غير المصنفة في موضع آخر	المصاريف الناتجة عن استعمال الملكية الفكرية، غير المصنفة في موضع آخر	خدمات الأبحاث والتطوير
تراخيص الاستعمال، فيما عدا الإنتاج والتوزيع ^ب	تراخيص الإنتاج و/أو التوزيع ^ج	منتجات البرمجيات الحاسوبية؛ المنتجات السمعية - البصرية والمنتجات المتصلة بها
بند الخدمة ذو الصلة ^د	بند الخدمة ذو الصلة ^د	(أ) المنتجات المصممة حسب الطلب من جميع الأنواع
بند الخدمة ذو الصلة ^د	المصاريف المتعلقة باستعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر	(ب) المنتجات غير المصممة حسب الطلب، سواء منزلة من على الشبكة أو مقدمة عن طريق إلكتروني آخر
بند الخدمة ذو الصلة ^د		(ج) المنتجات غير المصممة حسب الطلب في شكل واسطة إعلامية مادية مع رسوم ترخيص تُدفع دورياً
	البضائع	(د) المنتجات غير المصممة حسب الطلب في شكل واسطة إعلامية مادية مع الحق في الاستعمال الأبدي

أ تغطي الحالة التي يتم فيها تغيير الملكية الاقتصادية لكل حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة ولا يكون للبائع بعدها أي حقوق أو التزامات مرتبطة بالملكية الفكرية. وتشمل هذه الحالة أيضاً المبيعات المباشرة اللاحقة لحقوق الملكية الفكرية.

ب تشمل أيضاً الحالة التي يتم فيها توصيل منتج معين مع الحق في استعمال الملكية الفكرية المتصلة به، ولكن عدم الحق في نسخه بغرض التوزيع فيما بعد. وينبغي تصنيف هذه المعاملات تحت بنود السلع والخدمات ذات الصلة.

ج تشمل الحالات التي يتم فيها تفويض حق الإنتاج و/أو التوزيع للملكية الفكرية من قبل المالك.

د تُصنف البنود ذات الصلة إما في سياق الخدمات الحاسوبية أو الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها، حسب طبيعة المحتوى المقدم (انظر أيضاً الفقرات ٣-٢١٦ إلى ٣-٢٢٠).

على سبيل المثال، ففي حالة بيع أو شراء نسخة من برمجية تُنتج على نطاق واسع ويحصل عليها أحد الأفراد لتحميلها على جهاز حاسوبي وحيد مشموله بترخيص للاستعمال يستثنى إعادة الإنتاج والتوزيع؛ تُسجل هذه الحالة تحت بند السلع والخدمات حسب نوع المنتج ذي الصلة (انظر الأمثلة الواردة في (ب) و(ج) و(د) تحت بند البرمجيات الحاسوبية في الجدول الثالث - ١). وإذا كانت الشركة الصانعة تدفع مقابل الحق في إدخال البرمجية على الحاسوب الذي تنتجه، ففي هذه الحالة تعتبر المدفوعات ترخيصاً للإنتاج و/أو التوزيع (مصاريف مقابل استعمال حق الملكية الفكرية بتفويض من مالك الأصل).

٣-٢١٥ أما إنتاج الكتب والتسجيلات والأفلام والبرمجيات والأقراص المدمجة، إلخ، فهي عملية ذات مرحلتين، المرحلة الأولى منهما هي إنتاج الأصل، والمرحلة الثانية هي إنتاج واستعمال النسخ المأخوذة عن الأصل. وإنتاج المرحلة الأولى هو النسخة الأصلية التي ينطبق عليها الملكية القانونية الفعلية سواء بحقوق الطبع أو البراءة أو السرية. ويمكن لصاحب الأصل استعماله بشكل مباشر لإنتاج نسخ تعطي للمشتري حق الاستعمال. وقد يلجأ المالك إلى الترخيص لمنتجين آخرين لإنتاج نسخ من الأصل وتوزيع المحتوى.

٣-٢١٦ ويمكن وصف المدفوعات التي يدفعها صاحب الترخيص بطرق مختلفة، باعتبارها رسوماً أو عمولات أو عوائد. ويلخص الجدول الثالث - ١ معاملة التدفقات المتصلة بمنتجات الملكية الفكرية. وعلى النقيض من حق الاستعمال المؤقت، الذي يدخل في هذه الفئة، فإن بيع براءة الاختراع أو حقوق النشر المتصلة بنتائج البحث والتطوير والعمليات الصناعية والتصاميم الصناعية تدخل ضمن خدمات البحث والتطوير. وعلى نفس المنوال، تُعامل حقوق الاستخدام المؤقتة المتصلة ببرمجيات الحاسوب والنسخ الأصلية السمعية - البصرية بشكل مختلف عن المبيعات المباشرة.

٣-٢١٧ ويختلف عنصر البحث والتطوير في رسوم استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر عنه في البرمجيات والمنتجات السمعية - البصرية والمنتجات ذات الصلة، إلخ، من ناحية هامة: فمن الممكن، وإن كان ذلك بعيد الاحتمال، أن تُباع "نسخ" الأبحاث والتطوير، ليس باعتبارها للاستعمال المؤقت، ولكنها تحد من حقوق المستعملين في استعمال المنتج، بنفس الطريقة التي تُباع بها نسخ البرمجيات والمنتجات السمعية - البصرية والمنتجات ذات الصلة مع تقييد حق المشتري في الاستعمال (أي تراخيص الاستعمال التي تستثني الاستنساخ والتوزيع). ومع ذلك فإن تلك المدفوعات عن استعمال نسخ منتجات البحث والتطوير والمنتجات ذات الصلة ينبغي إدراجها تحت تراخيص استعمال منتجات البحث والتطوير وليس تحت خدمات البحث والتطوير، وهي تختلف عن معاملة المدفوعات المماثلة الخاصة بالمنتجات السمعية - البصرية والمنتجات ذات الصلة (أي إدراجها تحت البنود ذات الصلة) (انظر الجدول الثالث - ١).

٣-٢١٨ ويتبع وقت تسجيل مصروفات استعمال الملكية الفكرية موضوع اتفاق الترخيص. فإذا كانت حقوق استعمال الملكية الفكرية مبيعة مقابل رسم مدفوع لمرة واحدة بموجب عقد غير قابل للإلغاء بحيث لا يكون لصاحب الترخيص التزامات أخرى يؤديها، فإن المبلغ كله يقيد كمبيعات، وإلا توزع المصاريف على مدى فترة الاتفاق. ومن الناحية العملية قد يكون من الأوفق قيد المدفوعات عند سدادها.

٣-٢١٩ وتشتمل رسوم حقوق الامتياز وعوائد العلامات التجارية والمدفوعات عن استعمال الأسماء التجارية، وما إلى ذلك، على جوانب دخل تتصل بالملكية (أي وضع أصل غير مالي وغير مُنتج تحت تصرف وحدة أخرى) وكذلك على جوانب خدمة (مثل عمليات الدعم التقني، وأبحاث المنتجات، وأبحاث التسويق وضبط النوعية). ومن حيث المبدأ قد يكون من المرغوب فيه فصل عناصر الدخل عن الخدمة، إلا أن ذلك قد لا يكون ممكناً على العموم، وفي هذه الحالة تُتبع طريقة لتصنيف القيمة بكاملها باعتبارها مصاريف استعمال ملكية فكرية. ويمكن استعمال هذه الطريقة كبدائية، ولكن عندما تتوفر معلومات إضافية تتيح فصل هذه المصاريف، ينبغي لجامعي الإحصاءات تنفيذ هذا الفصل.

٣-٢٢٠ ويوصي التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، بتفصيل مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر في بند منفصل، تفاصيله كما يلي:

- رسوم ترخيص حقوق الامتياز والعلامات التجارية، وهذه تشمل جميع المدفوعات والمصاريف مقابل استعمال العلامات التجارية وحقوق الامتياز.
- تراخيص استعمال نواتج البحث والتطوير، وهذه تشمل الرسوم والمصاريف الخاصة باستعمال حقوق الملكية الفكرية الناشئة عن أعمال البحث والتطوير.
- التراخيص الخاصة بإنتاج وأو توزيع البرمجيات الحاسوبية، وهذه تشمل المصروفات الخاصة بالسماح بإعادة إنتاج و/أو توزيع البرمجيات الأصلية المنتجة (عن طريق اتفاقات الترخيص). ولا يعتبر التوزيع، في هذا السياق، بيعاً بالجملة أو التجزئة. ولا يشمل بيع نسخة من البرمجية الحاسوبية إلى شخص أو مؤسسة لاستعمالهم الخاص ترخيصاً بالتوزيع، وإنما يُسجل بيع البرمجيات الحاسوبية للاستعمال الفردي أو الشخصي ضمن خدمات الحاسوب. أما البرمجيات المباعة على الوسائط المادية مع الحق الدائم في استعمالها فتدخل تحت البضائع.
- تراخيص إعادة إنتاج وأو توزيع المنتجات السمعية - البصرية والمنتجات ذات الصلة، وهذه تنقسم إلى عنصرين فرعيين هما:

— تراخيص إعادة إنتاج وأو توزيع المنتجات السمعية - البصرية، وتشمل الرسوم والمصروفات مقابل إعادة الإنتاج و/أو التوزيع المرخص به عن طريق اتفاقات الترخيص، لنسخ أصلية

سمعية - بصرية منتجة أو نسخ معتمدة منها (مثل الأعمال السينمائية والتسجيلات الصوتية). ويدخل في هذا البند الفرعي أيضاً الحقوق المتصلة بإعادة إنتاج و/أو توزيع تسجيلات الحفلات الحية والبرامج الحية للإذاعة والتلفزيون وشبكات الإرسال السلكي والفضائي. وتدخّل في هذا البند أيضاً حقوق إعادة البث للأحداث الرياضية. وترد مزيد من المعلومات بشأن المنتجات السمعية - البصرية في التجميع التكميلي المعنون المعاملات السمعية - البصرية.

— وتشمل تراخيص إعادة إنتاج و/أو توزيع المنتجات الأخرى الرسوم والمصاريف التي تُدفع مقابل إعادة إنتاج و/أو توزيع الأعمال الفنية الأصلية للكاتب (مثل حقوق الترجمة)، والرسامين والنحاتين، إلخ، بموجب اتفاق ترخيص، فيما عدا الأعمال المتصلة بالمنتجات ذات الطبيعة السمعية - البصرية.

٩ - خدمات الاتصالات والحاسوب والمعلومات

٢٢١-٣ يوصي هذا الدليل بتفصيل عنصر الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات الخاص بخدمات الاتصالات والحاسوب والمعلومات إلى ثلاثة مكونات فرعية هي: خدمات الاتصالات، وخدمات الحاسوب، وخدمات المعلومات.

٢٢٢-٣ وتعرّف خدمات الحاسوب وخدمات الاتصالات من حيث طبيعة الخدمة وليس بحسب طريقة التوصيل. ولشرح ذلك، فإن تقديم خدمات الأعمال، مثل خدمات المحاسبة، تدخّل ضمن المكون الفرعي المناسب، وهو في هذه الحالة خدمات الأعمال الأخرى، حتى ولو كانت هذه الخدمات يتم تقديمها بالكامل باستخدام الحاسوب أو بشبكة الإنترنت. ولا يدخّل ضمن خدمات الاتصالات إلاّ المبالغ المدفوعة من أجل نقل البيانات. ويدخّل المحتوى الذي يتم تنزيله عن طريق الحاسوب في بند الخدمات المناسب.

٢٢٣-٣ وتشمل خدمات الاتصالات إذاعة أو نقل الصوت والصورة والبيانات وغيرها من المعلومات عن طريق الهاتف والتلكس والبرقيات وشبكات الإذاعة والتلفزيون السلكية والفضائية والبريد الإلكتروني والفاكس وما إليها، وتشمل خدمات شبكات الأعمال، وعقد اجتماعات من بُعد عن طريق شبكة الحاسوب، وخدمات الدعم؛ ولا تشمل قيمة المعلومات المنقولة. ويدخّل في هذه الفئة أيضاً خدمات الاتصالات عن طريق الهاتف المحمول، وخدمات صيانة الشبكات وخدمات النفاذ إلى الشبكة، بما في ذلك خدمات التوصيل بشبكة الإنترنت. ويستبعد من هذه الفئة خدمات تركيب معدات شبكات الهاتف (حيث تدخّل في التشييد)، وخدمات قواعد البيانات (إذ أنّها تدخّل في خدمات المعلومات).

٢٢٤-٣ وتتكون خدمات الحاسوب من الخدمات المتعلقة بالمعدات والبرمجيات الحاسوبية وخدمات تجهيز البيانات. ويعرض الجدول الثالث - ١ تصنيفاً لمختلف الترتيبات التي تنطوي على منتجات برمجية والرسوم المتصلة باستعمالها كملكية فكرية. وكما يتبين من الجدول، تُصنّف بعض أشكال البرمجيات باعتبارها بضائع. ويقترح التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ مجموعة تكميلية هي معاملات البرمجيات الحاسوبية، تشمل جميع المعاملات المتصلة بالبرمجيات الحاسوبية، سواء كانت خدمات أو معاملات في البضائع (انظر الفقرتين ٣-٢٩٢ و ٣-٢٩٣)، ويوصي بتقسيم الخدمات الحاسوبية إلى البرمجيات الحاسوبية والخدمات الحاسوبية الأخرى.

٢٢٥-٣ وتشمل البرمجيات الحاسوبية ما يلي:

- بيع البرمجيات الحاسوبية المجهزة حسب الطلب (أيًا كان شكل تقديمها) وما يتصل بها من تراخيص استعمال

- تطوير وإنتاج وعرض وتوثيق البرمجيات الحاسوبية المجهزة حسب الطلب، بما في ذلك أنظمة التشغيل، التي تتم حسب مواصفات المستعمل
 - البرمجيات الحاسوبية غير المجهزة حسب الطلب (المنتجة للاستعمال العام) التي تُحمل أو تقدم عبر الوسائل الإلكترونية، سواء كانت مقابل رسوم ترخيص دورية أو رسوماً مدفوعة لمرة واحدة
 - تراخيص استعمال البرمجيات غير المجهزة حسب الطلب (المنتجة للاستعمال العام) التي تقدم على وسيطة تخزين مثل الأقراص المدججة للقراءة فقط ويتم تقاضي رسوم دورية نظير استعمالها
 - بيع وشراء النسخ الأصلية وحقوق الملكية لنظم البرمجيات وتطبيقاتها.
- ٢٢٦-٣ وتُستبعد من هذه الخدمات البرامج الحاسوبية غير المجهزة خصيصاً والمقدمة عبر وسائط تخزين مع ترخيص باستعمالها بشكل دائم، وهذه تدخل في البضائع العامة.
- ٢٢٧-٣ وتشمل البرمجيات: البرمجيات الإنتاجية العامة للأعمال، وبرمجيات ألعاب الحاسوب، وغيرها من التطبيقات.
- ٢٢٨-٣ ولأغراض الحسابات القومية، ربما كان مفيداً وضع تعريف منفصل للنسخ الأصلية للبرمجيات الحاسوبية.
- ٢٢٩-٣ ويتبع توقيت تسجيل معاملات البرمجيات نفس المبادئ المتبعة في تسجيل جوانب الملكية الفكرية الأخرى.
- ٢٣٠-٣ وتشمل الخدمات الحاسوبية الأخرى ما يلي:
- الخدمات الاستشارية والتنفيذية للمعدات والبرمجيات الحاسوبية، بما في ذلك إدارة الخدمات الحاسوبية بموجب تعاقدات من الباطن
 - تركيبات المعدات والبرمجيات، بما في ذلك تركيب الحواسيب الأساسية والوحدات الحاسوبية المركزية
 - صيانة وإصلاح الحواسيب والمعدات الطرفية
 - خدمات استعادة البيانات، وتقديم المشورة والمساعدة فيما يتصل بإدارة الموارد الحاسوبية
 - تحليل النظم الحاسوبية الجاهزة للاستعمال وتصميمها وبرمجتها (بما في ذلك تصميم صفحات الويب) والاستشارات التقنية المتعلقة بالبرمجيات
 - صيانة النظم وخدمات الدعم الأخرى، مثل التدريب الذي يقدم كجزء من الخدمات الاستشارية
 - خدمات تجهيز البيانات واستضافتها، مثل إدخال البيانات والتبويب والتجهيز على أساس تقاسم الوقت
 - خدمات استضافة صفحات الويب (أي إتاحة حيز في الخادوم على شبكة الإنترنت لاستضافة صفحات الويب الخاصة بالعملاء)
 - تقديم تطبيقات حاسوبية واستضافة تطبيقات العملاء وإدارة المرافق الحاسوبية.
- ٢٣١-٣ ولا يدخل في الخدمات الحاسوبية دورات التدريب على الحواسيب غير المصممة لمستعمل معين (وهي تدخل في الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى تحت الخدمات التعليمية) وتأجير الحواسيب دون مشغلين (وهي تدخل في خدمات التأجير التشغيلي). وتُستبعد من هذه الفئة أيضاً مصاريف التراخيص الخاصة بإنتاج و/أو توزيع البرمجيات، وهي تدخل في رسوم استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر.

٣-٢٣٢ وتنقسم خدمات المعلومات إلى خدمات وكالات الأنباء وخدمات المعلومات الأخرى:

- وتشمل خدمات وكالة الأنباء تقديم الأخبار والصور والمقالات الخاصة بموضوعات معينة
 - وتشمل خدمات المعلومات الأخرى خدمات قواعد البيانات، مثل تصميم قواعد البيانات وتخزين البيانات ونشر البيانات وقواعد البيانات (عما في ذلك الأدلة وقوائم البريد)، سواء كانت على الخط أو من خلال وسائط ممغنطة أو بصرية أو مطبوعة أو إتاحة بوابات للبحث (وتشمل خدمات محركات البحث التي تبحث عن عناوين على الشبكة للعملاء الذين يضعون استفساراتهم على الشبكة). ويدخل في هذه الفئة أيضاً: الاشتراكات المباشرة غير المجانية في الصحف والمجلات، سواء كانت عن طريق البريد أو الإرسال الإلكتروني أو بوسائل أخرى، والخدمات الأخرى لتقديم المحتوى على الشبكة، وخدمات المكتبات والأرشيف. (أما الصحف والمجلات الورقية فتدخل في عداد البضائع العامة)
- أما المحتوى الذي يجري تنزيله عن طريق الحاسوب، والذي ليس من البرمجيات أو المنتجات السمعية - البصرية أو المنتجات المتصلة بها، فيدخل في خدمات المعلومات.

١٠ - خدمات الأعمال الأخرى

٣-٢٣٣ تتطابق تغطية هذا الدليل لخدمات الأعمال الأخرى مع ما ورد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، وإن كانت بتفصيل أكثر. ويجدد الدليل الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ ثلاثة مكونات فرعية هي: خدمات البحث والتطوير، والخدمات الاستشارية المهنية والإدارية، والخدمات التقنية المتعلقة بالتجارة وسائر خدمات الأعمال. وفي إطار هذه المكونات الفرعية الثلاثة اقترحت تفاصيل أكثر.

خدمات البحث والتطوير

٣-٢٣٤ تشمل خدمات البحث والتطوير الخدمات المتصلة بالأبحاث الأساسية، والأبحاث التطبيقية، والتطوير التجريبي لمنتجات وعمليات جديدة، وهي تشمل الأنشطة في العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية والإنسانيات.

٣-٢٣٥ وتعريف خدمات البحث والتطوير السوارد هنا وفي الإصدار الثاني لتصنيف المركزي للمنتجات هو أوسع من التعريف الوارد في دليل فراسكاتي^{١٨} (الذي يستعمل في تحديد نطاق تكوين رأس المال في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨). ويشمل التعريف الوارد هنا الاختبارات الأخرى وأعمال التطوير الأخرى للمنتجات التي يمكن أن توصل إلى براءة اختراع.

٣-٢٣٦ وانعكاساً لهذا الاختلاف في التغطية يوصي التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات بتقسيم خدمات البحث والتطوير إلى مجموعتين فرعيتين هما: الأعمال التي يُضطلع بها على أساس منهجي لزيادة مخزون المعرفة (وهو ما يعكس تغطية البحث والتطوير في سياق نظم الحسابات القومية، ٢٠٠٨) والخدمات الأخرى.

٣-٢٣٧ وتنقسم الأعمال المضطلع بها على أساس منهجي من أجل زيادة مخزون المعرفة إلى جزأين: تقدم خدمات البحث والتطوير المعدة حسب الطلب أو العامة، ويبيع حقوق الملكية الناشئة عن البحث والتطوير:

- تقدم خدمات البحث والتطوير المصممة حسب طلب العميل (customized) والخدمات المصممة للاستخدام العام (non-customized)، يشمل تقديم خدمات البحث والتطوير

١٨ دليل فراسكاتي المستعمل في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي Frascati Manual: Proposed Standard Practice for Surveys on Research and Experimental Development (باريس، ٢٠٠٢) يعرض منهجية لجمع واستعمال إحصاءات البحث والتطوير، وأصبح معياراً دولياً معترفاً به.

مصممة حسب طلب العميل، والقيام بأعمال البحث والتطوير مصممة للاستخدام العام، باستثناء مبيعات حقوق الملكية، والمبيعات المتعلقة بتراخيص إعادة الإنتاج أو الاستعمال.

وتشمل مبيعات حقوق الملكية الناشئة عن أعمال البحث والتطوير ما يلي: براءات الاختراع، وحقوق الطبع والتوزيع الناشئة عن أعمال البحث والتطوير، والعمليات والتصاميم الصناعية (بما في ذلك الأسرار التجارية) وغيرها. وينبغي تحديد كل من هذه البنود على حدة.

وينبغي إدخال تراخيص إنتاج وتراخيص استعمال نتائج البحث والتطوير حسب الفئة المناسبة تحت بند رسوم استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر. ومن الناحية العملية قد يكون من الصعب التمييز بين مختلف المدفوعات لتراخيص إعادة الإنتاج عن مبيعات حقوق الملكية، حيث أن مدفوعات التراخيص تمثل في بعض الحالات مبيعات لحقوق الملكية.

٣-٢٣٨ ويُستبعد من هذه الفئة الدراسات التقنية والأعمال الاستشارية، وكلاهما يدخل في الخدمات الاستشارية المهنية والإدارية.

٣-٢٣٩ وتشمل الخدمات الأخرى أنشطة الاختبار وسائر أنشطة المنتجات/العمليات غير المصنفة في موضع آخر.

خدمات الاستشارة المهنية والإدارية

٣-٢٤٠ تنقسم خدمات الاستشارة المهنية والإدارية إلى جزأين: الخدمات القانونية والمحاسبية واستشارات الإدارة والعلاقات العامة، وخدمات الإعلان وأبحاث السوق واستطلاعات الرأي العام.

٣-٢٤١ وتدخّل خدمات الإدارة العامة التي تقدمها الشركة الأم أو شركة تابعة، إلى أحد فروع الشركة أو الوحدات التابعة لها أو المنتسبة إليها، في الخدمات القانونية والمحاسبية واستشارات الإدارة والعلاقات العامة. إلا أن سداد تكاليف الخدمات المعاونة التي تقدمها فروع الشركات، مثل خدمات النقل والشراء والبيع والتسويق والمحاسبية، يجب بياؤها تحت العنوان المناسب ذي الصلة. وتدخّل رسوم الإدارة في خدمات الأعمال الأخرى. وينبغي فحص قيمة الخدمات الكبيرة المبالغ فيها بين المؤسسات التابعة للتأكد من أنها لا تخفي فوائد خاصة، فعلى سبيل المثال، فإن التذبذبات الواسعة قد لا تعكس تغييرات فعلية في الخدمات المقدمة. ويفضّل هذا الدليل أيضاً بند الخدمات القانونية والمحاسبية واستشارات الإدارة والعلاقات العامة إلى الخدمات القانونية؛ خدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات ومسك الدفاتر واستشارات الضرائب؛ وخدمات استشارات الأعمال والإدارة والعلاقات العامة.

- فتشمل الخدمات القانونية خدمات الاستشارة القانونية وخدمات التمثيل في أي إجراءات قانونية أو قضائية أو دستورية؛ وخدمات إعداد الوثائق والصكوك القانونية؛ والخدمات الاستشارية الخاصة بإصدار الشهادات؛ وخدمات الضمان والتسوية.
- وتشمل خدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات ومسك الدفاتر واستشارات الضرائب تسجيل المعاملات التجارية للأعمال وغيرها؛ وخدمات فحص السجلات المحاسبية والبيانات المالية؛ وخدمات استشارات وتخطيط الضرائب على الشركات؛ وإعداد وثائق الضرائب.
- وتشمل خدمات استشارات الأعمال والإدارة والعلاقات العامة خدمات الاستشارة والتوجيه والمساعدة التشغيلية المقدمة إلى الشركات من أجل وضع سياسات واستراتيجيات الأعمال، والتخطيط الشامل، وهيكل المنظمة وأعمال الرقابة فيها. وتدخّل في هذا البند عمليات محاسبات

الإدارة؛ وإدارة الأسواق، والموارد البشرية، وإدارة الإنتاج، واستشارات إدارة المشاريع؛ وسائر الخدمات المتصلة بتحسين صورة العملاء وعلاقتهم مع المؤسسات العامة وغيرها.

٢٤٢-٣ أما خدمات الإعلان وأبحاث السوق واستطلاعات الرأي العام التي يتم التعاقد عليها بين مقيمين وغير مقيمين، فتشمل تصميم وابتكار وتسويق الإعلانات التي تقوم بها وكالات الإعلان وترويجها في وسائط الإعلام، بما في ذلك شراء وبيع أماكن الإعلان وخدمات العرض التي تقدمها المعارض التجارية، وترويج المنتجات في الخارج، وأبحاث السوق، والتسويق من بُعد، واستطلاعات الرأي العام بشأن مختلف القضايا.

٢٤٣-٣ وقد يكون من المرغوب فيه، في حالة وجود معاملات كثيرة بين المقيمين وغير المقيمين، إبراز قيمة المعاملات بشكل منفصل فيما يخص خدمات تنظيم المؤتمرات والمعارض التجارية ومعارض المنتجات، الداخلة في خدمات الإعلان وأبحاث السوق واستطلاعات الرأي العام. وهذا البند، الذي يناظر الفئة ٨٥٩٦ (”خدمات المساعدة في تنظيم المؤتمرات والمعارض التجارية“) في التصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢، يشمل تنظيم الأحداث الاقتصادية (المعارض التجارية على فترات منتظمة أو غير منتظمة)، وتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات العلمية والثقافية وتوفير وإقامة مواد العرض والمعدات المتصلة بتنظيم المعارض.

خدمات الأعمال الأخرى التقنية والمتصلة بالتجارة

٢٤٤-٣ تنقسم خدمات الأعمال الأخرى التقنية والمتصلة بالتجارة إلى خمسة بنود فرعية هي: الخدمات المعمارية والهندسية والعلمية والخدمات التقنية الأخرى؛ وخدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث، والخدمات الزراعية والتعدينية؛ وخدمات الإيجار والاستئجار؛ والخدمات المتعلقة بالتجارة؛ وخدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر. وتنقسم الخدمات المعمارية والهندسية والعلمية والخدمات التقنية الأخرى إلى ثلاثة مكونات هي:

- الخدمات المعمارية، وتشمل المعاملات المتصلة بتصميم المباني
- الخدمات الهندسية، وتشمل تصميم وتطوير واستعمال الماكينات والمواد والأدوات والهياكل والعمليات والنظم. وتنطوي العمليات من هذا النوع على تقديم الرسوم والخطط والدراسات المتعلقة بالمشاريع الهندسية. وتُستثنى من ذلك هندسة التعدين التي تدخل في الخدمات المتصلة بالتعدين واستخراج النفط والغاز
- الخدمات العلمية والخدمات الأخرى، وتشمل أعمال المساحة؛ ورسم الخرائط؛ واختبار المنتجات والتصديق عليها وخدمات التفتيش التقني

٢٤٥-٣ وتنقسم خدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث، والخدمات الزراعية والتعدينية إلى ثلاثة أجزاء: خدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث؛ والخدمات المتصلة بالزراعة والغابات وصيد الأسماك؛ والخدمات المتصلة بالتعدين واستخراج النفط والغاز:

- خدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث وتشمل: معالجة النفايات المشعة وغيرها من النفايات، وتنظيف التربة الملوثة؛ وإزالة التلوث، بما في ذلك تسرب الزيت؛ وإعادة تجهيز مواقع التعدين؛ والخدمات الصحية المتصلة بإزالة التلوث والإصحاح. وتدخل في هذه الفئة أيضاً جميع الخدمات التي تتصل بتنظيف البيئة وتجديدها. وإذا أصدرت الحكومة إذناً خاصاً بالانبعاثات غير قابل للتداول، وقدمت إلى جانب الإذن خدمات موسّعة للمشتري غير المقيم، تُسجل المدفوعات

انظر الفقرة ١٣-١٤ من الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات. ويلاحظ أنه عند إعداد هذا الدليل كانت معاملة تراخيص الانبعاثات الأخرى جزءاً من جدول أعمال الأبحاث في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ وكانت تجري عدد من المناقشات بشأنها في الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعنى بالحسابات القومية، وفيما يتعلق بالتراخيص الصادرة بموجب خطط الحد الأقصى والتبادل، تُجمع الضريبة على حسابات الإنتاج للملوث حتى النقطة الزمنية التي يحدث فيها الانبعاث. وتعتبر المعاملات بين الحكومة وغير المقيمين عند إصدار التراخيص معاملات في الأصول.

١٩

في الخدمات وفقاً لنوع الخدمة المقدمة (في معظم الحالات باعتبارها سلعاً وخدمات حكومية غير مصنفة في موضع آخر). وتُستبعد من الخدمات مدفوعات تراخيص الانبعاثات الأخرى ١٩

- الخدمات المتصلة بالزراعة والغابات وصيد الأسماك وتشمل الخدمات المتصلة بالزراعة، مثل تقديم الآلات الزراعية وطواقمها، وخدمات الحصاد ومعالجة المحصول ومقاومة الآفات، وتربية الحيوان، وخدمات إيواء الحيوانات ورعايتها. وتدخل أيضاً في هذا البند الخدمات المتعلقة بالصيد البري وصيد الفخاخ والغابات وقطع الأشجار وصيد الأسماك، وكذلك الخدمات البيطرية
- الخدمات المتصلة بالتعدين واستخراج النفط والغاز وتشمل خدمات التعدين المقدمة لحقول النفط والغاز، بما في ذلك الحفر وإقامة المنصات، وخدمات الإصلاح وفك المعدات، وتكسية آبار النفط والغاز وتبطينها. وتدخل في هذا البند أيضاً الخدمات المتصلة بالتنقيب عن المعادن وكذلك هندسة التعدين وأعمال المسح الجيولوجي.

٣-٢٤٦ ويشمل تشغيل خدمات الإيجار الأنشطة المتصلة بتأجير أصل منتج بموجب اتفاق يتضمن استعمال المستأجر للأصل ولكنه لا يشمل النقل الكلي للمخاطر والمزايا المتصلة بالملكية إلى المستأجر. وتشمل هذه الخدمات التأجير بين المقيمين وغير المقيمين، وتأجير السفن والطائرات ومعدات النقل مثل القاطرات الحديدية والحاويات والأوناش، دون طواقمها. وتدخل في هذا البند أيضاً مدفوعات إيجارات التشغيل المتصلة بالأنواع الأخرى من المعدات، والتي يمكن تمييزها حسب الخصائص التالية:

- يحتفظ المؤجر عادة بمجموعة من الأصول يمكن للمستعملين استئجارها حسب الطلب أو بإخطار قصير الأمد
- يمكن تأجير هذه الأصول لفترات زمنية مختلفة ويمكن للمستأجر تجديد فترة الإيجار عند انقضائها
- يكون صاحب الأصل في الغالب مسؤولاً عن صيانة وإصلاح الأصل كجزء من الخدمة المقدمة للمستأجر.

٣-٢٤٧ ويدخل في هذا البند تشغيل عمليات تأجير المساكن والمباني الأخرى. وفي حالة عدم وجود أساس موضوعي لتوزيع المدفوعات بين إيجار الأرض وإيجار المباني فينبغي معاملة المبلغ الإجمالي باعتباره إيجاراً للمباني إذا كانت قيمة المباني تزيد على الأرجح عن قيمة الأرض. أما إذا كانت قيمة الأرض تزيد عن قيمة المباني فينبغي عندئذ استبعاد المبلغ كله من تشغيل الإيجار ومعاملته باعتباره إيجاراً للأرض (وهذا يدخل في حساب الإيرادات الأساسية في إحصاءات ميزان المدفوعات). وعلى نفس المنوال فإن إيجار الأرض وحدها وإيجار مواردها الطبيعية مستبعدان من نطاق الخدمات.

٣-٢٤٨ وتُستبعد من تشغيل خدمات الإيجار إيجار المباني من قبل المنظمات الدولية والسفارات وما إليها (وهذه تدخل في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر). ويدخل إيجار خطوط الاتصالات وطاقة الاتصالات في خدمات الاتصالات. ويدخل إيجار السفن والطائرات مع طواقمها في خدمات النقل. وتدخل في السفر إيجارات المساكن (الإقامة) والمركبات لغير المقيمين أثناء إقامتهم في اقتصادات غير الاقتصادات التي يقيمون فيها عادة.

٣-٢٤٩ وينبغي التمييز بين تشغيل الإيجارات والإيجارات المالية. ففي الإيجارات المالية يتحمل المستأجر معظم المخاطر والمزايا الخاصة بالملكية أو كلها. ويحدث تغيير في الملكية الاقتصادية وإن بقيت الملكية القانونية للمالك. ورغم التشابه بينهما، فإن الإيجارات المالية تعتبر قرضاً، ومن ثم تستبعد المعاملات الخاصة بها من الخدمات.

٣-٢٥٠ وتشمل الخدمات المتصلة بالتجارة العمولات الخاصة بمعاملات السلع والخدمات، التي تُدفع للتجار وممارسة السلع والوكلاء والقائمين بالمزادات ووكلاء السمسة. وتشمل هذه الخدمات، على سبيل المثال، أتعاب شركة المزداد أو عمولة الوكيل عن مبيعات السفن والطائرات وسائر السلع. وإذا كان التاجر يمتلك السلع المباعة فيدخل هامش العمولة عادة في قيمة البضاعة بدون تحديد.

٣-٢٥١ وأيّ هوامش غير داخلية في السعر تسليم ظهر السفينة تدخل في الخدمات المتعلقة بالتجارة. وتُستبعد من الخدمات المتعلقة بالتجارة رسوم الامتيازات التجارية (حيث تدخل في مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر)؛ والسمسة الناتجة عن الصكوك المالية (حيث تدخل في الخدمات المالية)؛ والمصاريف المتعلقة بالنقل، مثل عمولة الوكالات (وتدخل في النقل). وبالنظر إلى الاحتياجات المترتبة على الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وغير ذلك من الاحتياجات التحليلية، يقترح التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، فئة تكميلية هي مجموع المعاملات المتصلة بالتجارة (الخدمات المتصلة بالتجارة وقيمة خدمات التوزيع، التي تدخل، وفقاً لميزان المدفوعات، في قيمة المنتجات المباعة) (انظر الفقرتين ٣-٢٩٦ و٣-٢٩٧).

٣-٢٥٢ وتشمل خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر خدمات توزيع المياه والبخار والغاز والمنتجات النفطية، وكذلك خدمات توزيع الكهرباء إذا كان من الممكن تعريف هذه الخدمات بشكل منفصل عن خدمات النقل (ويُسجل نقل هذه المنتجات في بند النقل)؛ وتوريدات تكييف الهواء، وتعيين الموظفين (الخدمات التي يقدمها هؤلاء الموظفون تُسجل تحت بند الخدمات المتصل بالموضوع)؛ وخدمات الأمن والتحقيق؛ وخدمات الترجمة التحريرية والشفوية؛ والخدمات الفوتوغرافية؛ وتنظيف المباني، وخدمات العقارات لأصحاب الأعمال، وأي خدمات أعمال أخرى لا يمكن تصنيفها تحت أي من خدمات الأعمال الواردة أعلاه.

١١ - الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية

٣-٢٥٣ تشمل الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية اثنين من المكونات، هما: الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها، والخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى.

٣-٢٥٤ وتشمل الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها الخدمات المتصلة بالأنشطة السمعية - البصرية (الأفلام والموسيقى والراديو والتلفزيون) وكذلك الخدمات المتصلة بفن التمثيل. ومن هنا فإن تغطية هذا البند في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات هي أوسع بكثير من تغطية الفئة ٩٦١ في الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات ("الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها").

٣-٢٥٥ وفي التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، تنقسم الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها إلى الخدمات السمعية - البصرية (تناظر الفئة ٩٦١ في الإصدار الثاني من الدليل المركزي للمنتجات "الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها") والخدمات الفنية والخدمات المتصلة بها (تناظر الفئة ٩٦٢ في الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات "الفنون التمثيلية وغيرها من خدمات عروض الترفيه والترويج لها" والفئة ٩٦٣ "خدمات الفنانين التمثيليين وغيرهم من الفنانين").

٢٥٦-٣ وتصل الخدمات السمعية - البصرية بإنتاج الأفلام المتحركة (الأفلام والفيديو والأفلام المسجلة على وسائط إلكترونية)، وبرامج الإذاعة والتلفزيون (الحية والمسجلة) والتسجيلات الموسيقية. وتُستبعد خدمات التمثيل وغيرها من العروض الترفيهية الحية والترويج لها (أي العروض الحية مثل الحفلات الموسيقية والمسرحيات) من هذا البند وتدخل في الخدمات الفنية ذات الصلة. ومع ذلك فإن تسجيل الحفلات الموسيقية الحية يدخل في الخدمات السمعية - البصرية، وتُعامل هذه التسجيلات نفس معاملة المنتجات السمعية - البصرية الأخرى. ويدخل في الخدمات السمعية - البصرية المبالغ المتلقاة أو المدفوعة عن إيجار المنتجات السمعية - البصرية والمنتجات ذات الصلة والمصاريف المتصلة بالوصول إلى القنوات التلفزيونية المشفرة (مثل القنوات التي تقدم خدمات الكبل والخدمات الساتلية).

٢٥٧-٣ وتدخل المنتجات السمعية - البصرية المنتجة على نطاق واسع (الأفلام والموسيقى، بما في ذلك تسجيلات الحفلات الحية) التي تُشترى أو تُباع هائياً أو للاستعمال الدائم، تحت بند الخدمات السمعية - البصرية إذا جرى تنزيلها من الإنترنت (أي منقولة إلكترونياً). أما العروض المسجلة على أقراص مدحمة وما إليها فتخرج عن نطاق الفئات القياسية في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ (وتدخل تحت بند البضائع العامة). وأما المنتجات الشبيهة التي يتم الحصول عليها من خلال ترخيص استعمال (غير التي تعطي حق الاستعمال الدائم) فتدخل في الخدمات السمعية - البصرية، ويدخل في تلك الخدمات أيضاً المحتوى المنقول على الشبكة المتصل بالوسائط السمعية - البصرية. وتُستبعد من الخدمات السمعية - البصرية التكاليف أو رسوم الترخيص المتعلقة بإنتاج و/أو توزيع المنتجات السمعية - البصرية، وتدخل في مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر.

٢٥٨-٣ وتدخل في هذه الفئة أيضاً مشتريات ومبيعات حقوق الملكية لمواد الترفيه مثل التسجيلات الأصلية للإذاعة والتلفزيون، والتسجيلات الصوتية، والأفلام المتحركة، وشرائط الفيديو، والبرامج التلفزيونية والإذاعية الأصلية، إلخ، التي يمكن التحقق من ملكيتها القانونية أو الفعلية عن طريق حقوق النشر. ويوجز الجدول الثالث - ١ معاملة الملكية الفكرية المتصلة بالخدمات السمعية - البصرية كما هي معرفة في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، وكذلك الأنواع الأخرى من الملكية الفكرية.

٢٥٩-٣ ومن المفيد بيان النسخ الأصلية السمعية - البصرية، بشكل منفصل، لأن المعلومات المتعلقة بتلك المواد تفيد جامعي الإحصاءات والمحللين في مجال الحسابات القومية.

٢٦٠-٣ وتشمل الخدمات الفنية والخدمات المتصلة بها الخدمات التي يقدمها فنانون المسرح (الممثلون والموسيقيون والراقصون، إلخ) والكتاب ومؤلفو الموسيقى والنحاتون، وتشمل أيضاً الخدمات التي يقدمها الموديلات المستقلات وكذلك مصممو المسرح والملابس والإضاءة. وتدخل هذه المعاملات في هذا البند إذا كان مقدمو الخدمة ليسوا موظفين لدى الكيان الذي يقوم بالدفع (لأنها تمثل في هذه الحالة تعويضات العاملين). ويدخل في هذا البند أيضاً خدمات الترويج والعرض الخاصة بالفنون المسرحية وغيرها من الأحداث الترفيهية الحية. ومع ذلك فإن تسجيل تلك الأحداث يدخل في الخدمات السمعية - البصرية.

٢٦١-٣ وتُعامل المنتجات الفنية ذات الإنتاج الواسع والمنتجات التي على شاكلتها (مثل الكتب) وكذلك المشتريات والمبيعات المتصلة بملكية الحقوق الأدبية أو الأصول الفنية الأخرى (فيما عدا البنود الداخلة في المنتجات السمعية - البصرية)، نفس معاملة المنتجات السمعية - البصرية الموصوفة أعلاه.

٢٦٢-٣ ولا يشمل هذا البند المعاملات المتصلة ببيع الحقوق الحصرية (مثل الحق الحصري للناشر في نشر عمل أدبي لأحد الكتّاب) (يعتبر الحق الحصري أحد الأصول، أي أن العقد الخاص بالإنتاج في المستقبل وأن الدفع يدخل في حساب رأس المال).

٢٦٣-٣ الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى مقسمة إلى أربعة مكونات: الخدمات الصحية، والخدمات التعليمية، والخدمات المتعلقة بالتراث والترفيه، والخدمات الشخصية الأخرى.

٢٦٤-٣ وتشمل الخدمات الصحية خدمات الصحة البشرية العامة والمتخصصة المقدمة من قبل المستشفيات والأطباء والمرضات والفنيين الطبيين ومن على شاكلتهم، وكذلك فنيو المختبرات والخدمات المشابهة، سواء قدمت من بُعد (عن طريق الطب من بُعد أو التشخيص من بُعد) أو في ذات المكان. وتدخل في الخدمات الصحية خدمات التشخيص التصويري والخدمات الصيدلانية وخدمات الأشعة وإعادة التأهيل. وتُستبعد الخدمات الصحية المقدمة إلى غير المقيمين الموجودين في إقليم مقدم الخدمة (لأنها تدخل في السفر) والخدمات البيطرية (لأنها تدخل في الخدمات المتصلة بالزراعة والغابات وصيد الأسماك).

٢٦٥-٣ وتشمل الخدمات التعليمية الخدمات المتصلة بجميع مراحل التعليم سواء كانت مقدمة عن طريق المراسلة أو التلفزيون أو السواتل أو الإنترنت، أو مقدمة من معلمين وغيرهم ممن يقدمون الخدمات مباشرة في الاقتصاد المضيف. وتُستبعد الخدمات التعليمية المقدمة إلى غير المقيمين الموجودين في إقليم مورّد الخدمة (لأنها تدخل في السفر).

٢٦٦-٣ وتشمل خدمات التراث والخدمات الترفيهية المتصلة بالمتاحف وغيرها من الأنشطة الثقافية والرياضية وأنشطة المقامرة والأنشطة الترفيهية، فيما عدا الأنشطة التي يشترك فيها أشخاص خارج اقتصاد إقامتهم (فهذه تدخل في السفر). وتنقسم المبالغ المدفوعة في القمار، بما في ذلك تذاكر اليانصيب وألعاب الرهان، إلى عنصرين:

- رسوم خدمة مدفوعة للوحدة المنظمة لليانصيب أو القمار (وقد تشمل هذه الرسوم الضرائب على القمار)
- تحويل يغطي المبالغ التي تُدفع للراجمين، وفي بعض الحالات المبالغ التي تُدفع للجهات الخيرية.

٢٦٧-٣ وتقدر قيمة خدمات اليانصيب وغيرها من خدمات القمار والمراهنة المقدمة من غير المقيمين أو إلى غير المقيمين باعتبارها المبالغ التي يدفعها غير المقيمين مضروبة في النسبة العامة للخدمات إلى مجموع المبالغ المدفوعة لمشغلي عمليات القمار أو لنوع المراهنة. وتشبه طريقة تحديد مكون الخدمة هذا كعنصر مستقل الطريقة المستعملة في خدمات التأمين.

٢٦٨-٣ وتشمل الخدمات الشخصية الأخرى رسوم العضوية في النقابات المهنية، والخدمات المنزلية، إلخ.

١٢- السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر

- ٢٦٩-٣ تشمل السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر ما يلي:
- السلع والخدمات المقدمة إلى الجيوب في الاقتصاد مثل السفارات والقواعد العسكرية، أو المقدمة من تلك الوحدات

معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين

- السلع والخدمات التي يشتريها من البلد المضيف الدبلوماسيون وأعضاء السلك القنصلي والعسكريون المقيمون في الخارج وأفراد أسرهم
 - الخدمات المقدمة من الحكومة أو إليها غير الداخلة في فئات الخدمات الأخرى.
- ٣-٢٧٠ ويوصي التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ بمزيد من التفصيل في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر على النحو التالي:
- السفارات والقنصليات
 - الوحدات والوكالات العسكرية
 - السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر.
- ويقوم هذا التقسيم الفرعي على أساس الوحدة القائمة بالمعاملة، أي الوحدة الحكومية التي تنجز المعاملة وليس على أساس نوع المعاملة.

السلع والخدمات المقدمة إلى الجيوب ومنها، مثل السفارات والقواعد العسكرية

٣-٢٧١ بما أن المنظمات الحكومية والدولية هي عبارة عن جيوب ليست مقيمة في الاقتصاد الموجودة فيه، فإن معاملاتها مع المقيمين في الاقتصاد الذي توجد فيه هي معاملات دولية، سواء كانت منها أو إليها. ولنفس السبب فإن معاملات السفارات والقواعد العسكرية وما إليها مع اقتصاداتها الوطنية هي معاملات بين مقيمين ومقيمين ولا تدخل في نطاق التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات.

٣-٢٧٢ وتشمل صادرات السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر تقديم البضائع والخدمات إلى السفارات والقنصليات والقواعد العسكرية ووكالات الدفاع وسائر الكيانات الرسمية (مثل بعثات المساعدة ومكاتب السياحة الحكومية ومكاتب الترويج التجاري الحكومية) التابعة لحكومات أجنبية والتي توجد في اقتصاد التجميع.

٣-٢٧٣ وتشمل واردات السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر شراء البضائع والخدمات الذي تقوم به السفارات وغيرها التابعة لحكومة اقتصاد التجميع في أقاليم أخرى. وتدخل رسوم تأشيرات الدخول والإقامة وغيرها من الخدمات التي تقدمها السفارات والقنصليات أيضاً ضمن السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر. وتدخل توريدات ومشتريات البضائع والخدمات التي تقتنيها المنظمات الدولية أيضاً ضمن السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر. وتدخل أيضاً في هذا البند شراء البضائع والخدمات للترتيبات العسكرية المشتركة وقوات حفظ السلام والخدمات الأخرى مثل الخدمات التي تقدمها الأمم المتحدة، فهذه كلها تعتبر ضمن السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر.

السلع والخدمات التي يشتريها الموظفون العاملون في الجيوب وأفراد أسرهم

٣-٢٧٤ تدخل أيضاً في نطاق السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر جميع النفقات على البضائع والخدمات التي ينفقها الدبلوماسيون وأعضاء السلك القنصلي والأفراد العسكريون وأفراد أسرهم في الاقتصاد الذي فيه مقر عملهم. إلا أن إنفاق الموظفين المعيّنين محلياً في السفارات والقواعد

العسكرية وما إليها، وموظفي المنظمات الدولية، لا يدخل في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر.

٢٧٥-٣ ويدخل توريد السلع والخدمات إلى الدبلوماسيين الأجانب وغيرهم الذين يعملون في اقتصاد التجميع باعتباره رصيماً دائماً، ويعتبر إنفاق دبلوماسي اقتصاد التجميع وغيرهم في الاقتصاد الذي يعملون به رصيماً مديناً. (كذلك تُسجل البضائع التي يتصرف فيها الدبلوماسيون وغيرهم على نفس المنوال بشكل عكسي، فعلى سبيل المثال، تُسجل مبيعات السيارة في نهاية البعثة باعتبارها رصيماً مديناً للاقتصاد المحلي).

الخدمات الأخرى المقدمة من وإلى الحكومات

٢٧٦-٣ ينبغي تصنيف الخدمات المقدمة من الحكومات وإليها حسب فئة الخدمة ذات الصلة (خدمات الأعمال، الخدمات الصحية، إلخ)، ما أمكن ذلك. إلا أن بعض الخدمات تتصل بوظائف الحكومة التي لا يمكن تصنيفها في إطار فئات خدمة معيّنة، ولذلك تصنف باعتبارها خدمات حكومية. وعلى سبيل المثال، تدخل المساعدة التقنية للإدارة العامة في الخدمات الحكومية. كذلك تدخل في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر المدفوعات الحكومية للخدمات من قبيل خدمات الشرطة (الحفاظ على النظام مثلاً)، مثل الخدمات التي تقدم بموجب اتفاقات ثنائية مع حكومة أجنبية أو منظمة دولية. وتدخل في هذه الفئة أيضاً إصدار التراخيص والتصاريح من قبل الحكومة باعتبارها تقديم خدمة حكومية.

التراخيص والتصاريح الحكومية، إلخ

٢٧٧-٣ من المهام التنظيمية للحكومة منع ملكية أو استعمال بضائع معيّنة، أو القيام بأنشطة معيّنة، ما لم يتم الحصول على إذن من خلال تصريح أو ترخيص من الحكومة مقابل دفع رسوم. وإذا كان إصدار هذه التراخيص والتصاريح لا يستلزم من الحكومة سوى إجراء بسيط، أو إذا كانت تصدر بشكل تلقائي عند دفع الرسوم، فمن المحتمل أنها مجرد وسيلة لجمع الضرائب، حتى وإن كانت الحكومة تقدم رخصة أو ترخيصاً في المقابل.

٢٧٨-٣ ولكن الحكومات قد تستعمل إصدار التراخيص لممارسة وظائف تنظيمية مناسبة. فإذا كان الترخيص يستعمل من أجل التأكد من كفاءة أو مؤهلات الأشخاص المعنيين، أو التأكد من كفاءة وسلامة أداء المعدات، أو القيام بنوع من الرقابة التي لا تقوم بها عادة، فإن المدفوعات تُعامل باعتبارها شراء خدمات من الحكومة وليست باعتبارها مدفوعات ضرائب، إلا إذا كان من الواضح أن المدفوعات لا تتفق في حجمها مع تكاليف تقديم الخدمة.

٢٧٩-٣ والواقع أن الحدّ الفاصل بين الضرائب والمدفوعات مقابل الخدمات المقدمة ليس بهذا الوضوح دائماً. أما بالنسبة للتصاريح الصادرة عن القطاع الخاص فإن معاملتها كضرائب ليست واردة، فالرسوم هي مقابل خدمة أو عقد أو إجازة أو ترخيص. وبالنسبة للتراخيص (الحكومية أو الخاصة) التي يمكن لحاملها بيعها، فإن إعادة البيع تسجل في حساب رأس المال. وبحسب العرف فإن المبالغ التي تدفعها الأسر المعيشية مقابل تراخيص ملكية أو استعمال سيارات أو قوارب أو طائرات، وكذلك تراخيص الصيد والقنص وصيد الأسماك للهواة، تُعامل باعتبارها ضرائب. أما المبالغ التي تدفعها الأسر المعيشية مقابل جميع أنواع التراخيص والشهادات والجوازات الأخرى وما إلى ذلك فتُعامل باعتبارها مشتريات خدمة.

عين - تجميعات تكميلية لمعاملات الخدمات ومعاملات غير الخدمات

٢٨٠-٣ قد يرغب مجموع البيانات، لأغراض تحليلية مختلفة، في تجميع عدد من معاملات الخدمات (ومعاملات غير الخدمات) من أجل توفير معلومات عن مجالات اهتمام أو شواغل خاصة لمستعملي تلك البيانات. وقد تتصل هذه المعاملات بالرعاية الصحية، أو الأنشطة البيئية، أو الأنشطة السمعية - البصرية، أو أنشطة البرمجيات. وكما هو الحال بالنسبة للمكونات المذكورة أعلاه، فإن من المفيد أن يتبع جامعو البيانات نفس التوجيهات السابقة لإنتاج الفئات التكميلية. ويمكن لاقتصادات التجميع التي ترغب في مزيد من تفصيلات الفئات التكميلية (مثل خدمات النداء الآلي) أن تقوم بذلك على أساس يتماشى مع الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات. وتوجد لكل تجميع تكميلي قائمة بنود الخدمات (أو البضائع) تبين البند الأنسب الذي يمكن تحته تصنيف النشاط. ولا يعني ذلك بالضرورة أن بند الخدمة المعنية يندرج كلية تحت تجميع تكميلي معين، أو أنه لا يجوز إدراج معاملات أخرى تحت بنود أخرى. وترد فيما يلي مناقشة للتجميعات التكميلية التالية:

- المعاملات السمعية - البصرية
- المعاملات الثقافية
- معاملات البرمجيات الحاسوبية
- معاملات خدمات النداء الآلي
- مجموع معاملات الخدمات بين مؤسستين مرتبطين
- مجموع المعاملات المتصلة بالتجارة
- المعاملات البيئية
- مجموع الخدمات الصحية
- مجموع الخدمات التعليمية.

١ - المعاملات السمعية - البصرية

٢٨١-٣ تم تعريف المعاملات السمعية - البصرية بأنه تجميع يلي احتياجات المحللين للمعلومات بشأن مجموعة واسعة من المعاملات التي تتصل بالأنشطة السمعية - البصرية. ومن الصعب في بعض الأحيان الفصل بين الخدمات السمعية - البصرية وغيرها من المعاملات السمعية - البصرية، ولا يعود هذا مجرد أن المعاملات السمعية - البصرية هي ذات طبيعة تقنية، وإنما أيضاً لأنها كثيراً ما تتم بين مؤسسات ذات صلة بعضها ببعض. والعرف الجاري في شبكات الأعمال السمعية - البصرية، أكثر من غيره، هو التكامل بين مؤسسات الإنتاج والتوزيع وأنشطة الإنتاج المشترك.

٢٨٢-٣ وينبغي استعمال هذا البند التجميعي لبيان القيمة الكلية للمعاملات من هذا النوع بين المقيمين وغير المقيمين. وتُعرّف المعاملات السمعية - البصرية بأنها تشمل جميع المعاملات الدولية المتصلة

بالمنتجات (البضائع والخدمات) ذات المحتوى السمعي البصري. ويمثل هذا البند إعادة تجميع لطائفة من المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين، تشمل المعاملات التي تقع خارج نطاق الخدمات المشمولة في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. ويوصى بهذا البند التكميلي لفوائده التحليلية، وهو يشمل المعاملات التي تشتمل على:

- الخدمات السمعية - البصرية
- تراخيص إعادة إنتاج و/أو توزيع المنتجات السمعية - البصرية
- السلع السمعية - البصرية غير المشمولة بالبند الواردة أعلاه. ويجب أن يكون تعريف السلع في القائمة متنسقاً مع تعريف المنتجات في فئات الخدمات.

٢٨٣-٣ ومن ثم فإن المعاملات السمعية - البصرية تشمل التسجيلات المعدّة حسب الطلب، والأصلية، أو المنتجة على نطاق واسع، وغيرها من المنتجات الترفيهية أو الفنية على وسائط مادية (أقراص مدججة، أو أقراص من أنواع أخرى، إلخ) أو يتم تسليمها إلكترونياً، سواء كانت مبيعات مباشرة، للاستعمال الدائم، أو مقابل رسوم ترخيص لفترة محدّدة. وتشمل المعاملات السمعية - البصرية حقوق التوزيع للأفلام والبرامج التلفزيونية، وحقوق إعادة البث التلفزيوني للأحداث الرياضية، وبيع الحق في إنتاج طبعات من الفيديو أو الأفلام أو البرامج التلفزيونية، سواء كانت على أساس عدد كاسيتات الفيديو أو أقراص الفيديو المنتجة، أو على أساس التوزيع في إقليم معيّن، وكذلك حقوق المؤلفين الموسيقيين المتصلة ببيع الاسطوانات التي يتم دفعها من خلال جمعيات تحصيل هذه الحقوق، والحقوق المتصلة بتسجيل الحفلات الموسيقية أو المسرحية الحيّة، وبيع حقوق الملكية للأفلام الأصلية والبرامج التلفزيونية الأصلية، سواء للعرض في دور السينما أو الإذاعة، وخدمات الاشتراك في القنوات التلفزيونية المشفرة، مثل قنوات الكبل، والإذاعة على الهواء أو حق الإذاعة على الهواء.

٢٨٤-٣ ويلاحظ أن الرسوم والحقوق يمكن دفع مقابلها على أسس مختلفة، بما في ذلك الدفع مقابل المشاهدة، أو عدد كاسيتات الفيديو أو الأقراص المدججة، أو على أساس فترات زمنية أو إقليم معيّن أو على أساس حجم المشاهدين.

٢٨٥-٣ وبالنسبة للأعمال الموسيقية والبرامج التلفزيونية والإذاعية، تتم إدارة تحصيل هذه الرسوم عادة عن طريق "جمعيات حقوق الفنانين" أو "جمعيات تحصيل رسوم الحقوق".

٢٨٦-٣ والمؤسسات التي تقوم بهذه المعاملات هي في الغالب المنتجون للسلع والخدمات السمعية - البصرية الذين يتلقون حقوق التوزيع (مثلاً عن البث التلفزيوني أو الإذاعي) أو حقوق المؤلفين أو الملحنين (مثلاً في حالة بيع الاسطوانات)، والقنوات التلفزيونية والإذاعية التي تدفع حقوق إعادة البث وقنوات التلفزيون المشفرة وجمعيات حقوق المؤلفين والملحنين التي تقوم بدور الوسيط بين المنتجين ووسائط الإعلام.

٢٨٧-٣ ولأغراض الحسابات القومية، من المفيد تعريف جميع تراخيص استعمال المنتجات السمعية - البصرية بشكل منفصل.

٢ - المعاملات الثقافية

٢٨٨-٣ المعاملات الثقافية تشمل المعاملات السمعية - البصرية وغيرها من المعاملات الثقافية في الخدمات والبضائع، مثل حقوق الأداء التمثيلي المتعلق بالعروض الموسيقية والمسرحية الحيّة؛ وحقوق نشر المؤلفات المسرحية في الخارج عن طريق فرق التمثيل؛ وحقوق العروض الموسيقية المنتجة في الخارج؛ وحقوق

المؤلفين الموسيقيين غير المرتبطة ببيع الاسطوانات، التي تُدفع من خلال جمعيات التحصيل، وحقوق التمثيل المتعلقة بال عروض الموسيقى والمسرحية الحية؛ والرسوم المدفوعة مقابل السماح بعرض المسرحيات في الخارج من قبل فرق التمثيل.

٢٨٩-٣ وهكذا تشمل هذه الفئة التكميلية المعاملات الداخلة فيما يلي:

- المعاملات السمعية - البصرية (انظر القائمة أعلاه)
- الخدمات الفنية ذات الصلة
- تراخيص إنتاج و/أو توزيع المنتجات الأخرى
- خدمات الحفاظ على التراث (مثل الرسوم المحصلة عن تبادل المقتنيات بين المتاحف في بلدان مختلفة)
- خدمات وكالات الأنباء
- خدمات الإعلام الأخرى، باستثناء الخدمات المتعلقة بقواعد البيانات ذات الصلة بها
- الخدمات المعمارية
- خدمات الإعلان الداخلة في الإعلان وأبحاث السوق وخدمات استطلاع الرأي العام
- الخدمات غير المشمولة بالبنود الواردة أعلاه (ينبغي أن تكون تعاريف البنود الواردة في القائمة متسقة مع تعريف المنتجات التي تشملها فئات الخدمات).

٢٩٠-٣ وترد قائمة بالسلع والخدمات الثقافية، على أساس التصنيف المركزي للمنتجات والنظام المنسق لوصف وترميز السلع (HS)، بمزيد من التفصيل في إطار اليونسكو للإحصاءات الثقافية، ٢٠٠٩.

٢٠ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، معهد الإحصاء، ٢٠٠٩، إطار اليونسكو للإحصاءات الثقافية (مونتريال، كندا، ٢٠٠٩).

٣ - معاملات البرمجيات الحاسوبية

٢٩١-٣ تشمل الفئة التكميلية لمعاملات البرمجيات الحاسوبية المعاملات المتعلقة بسلع البرمجيات الحاسوبية وخدمات البرمجيات الحاسوبية. وهي تشمل المعاملات الداخلة فيما يلي:

- خدمات البرمجيات الحاسوبية
- تراخيص إعادة إنتاج و/أو توزيع البرمجيات
- سلع البرمجيات الحاسوبية غير المشمولة بالبنود الواردة أعلاه (يجب أن تكون تعاريف البنود الواردة في القائمة متسقة مع تعريف فئات المنتجات في الخدمات)

٢٩٢-٣ وتشمل معاملات البرمجيات الحاسوبية بيع البرمجيات المعدة حسب الطلب (أيًا كانت طريقة تسليمها) وما يتصل بها من تراخيص استعمال، وتطوير وإنتاج وتوريد وتوثيق البرمجيات المعدة حسب الطلب، بما في ذلك نظم التشغيل المعدة من أجل مستعملين معينين؛ والبرمجيات غير المعدة حسب الطلب (الإنتاج العام) التي يتم توصيلها عن طريق التنزيل على الحاسوب أو توصيلها إلكترونياً بشكل آخر، سواء كانت مصحوبة برسم ترخيص دوري أو مدفوعة القيمة مرة واحدة؛ والبرمجيات غير المعدة حسب الطلب (الإنتاج العام) التي يتم توصيلها عن طريق وسائط مادية مقابل رسوم ترخيص دورية؛ وبيع وشراء النسخ الأصلية وحقوق الملكية لنظم البرمجيات وتطبيقاتها؛ والرسوم المدفوعة مقابل تراخيص إنتاج و/أو توزيع الملكية الفكرية الداخلة في البرمجيات الحاسوبية المنتجة، وتحميل البرمجيات؛ والبرمجيات غير المعدة حسب الطلب المقدمة على وسائط مادية مع حق الاستعمال الدائم.

٢٩٣-٣ ومن المفيد، لأغراض الحسابات القومية، تعريف جميع تراخيص استعمال منتجات البرمجيات الحاسوبية بشكل منفصل.

٤ - خدمات مراكز النداء الآلي

٢٩٤-٣ لم تصنف خدمات مراكز النداء الآلي كفتة مستقلة في دليل الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات أو في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وهذا هو السبب في اقتراح معاملتها كفتة تكميلية في هذا الدليل. ويشمل هذا التجميع جميع المعاملات ذات الصلة (أي المعاملات التي تقدمها مراكز النداء الآلي) الداخلة في بنود الخدمات المختلفة، والتي تناظر الخدمات التي تقدمها مراكز النداء الآلي (مثل الدعم التقني الحاسوبي، وتحصيل الديون أو خدمات التسويق). ونظراً للأهمية المتزايدة لهذه المراكز في عدد من الاقتصادات، يمكن أيضاً إنشاء تجميع أوسع يشمل جميع خدمات التعاقد الخارجي على عمليات الأعمال.

٥ - مجموع معاملات الخدمات بين المؤسسات المترابطة

٢٩٥-٣ يوفر مجموع معاملات الخدمات بين المؤسسات المترابطة معلومات عن قيمة مختلف أنواع الخدمات بين مؤسسات الاستثمار المباشر المترابطة. وتشمل هذه الفئة المدفوعات التي تقدمها فروع الشركات أو ذات الارتباط إلى المؤسسة الأم أو إلى مؤسسات أخرى ذات ارتباط والتي تمثل مساهمة في تكاليف الإدارة العامة للشركات التابعة والمرتبطة (لأغراض التخطيط والتنظيم والمراقبة) وكذلك سداد النفقات التي يتم تسويتها بشكل مباشر من قبل المؤسسات الأم. وتشمل هذه الفئة أيضاً المدفوعات من المؤسسات الأم إلى فروعها وتوابعها.

٦ - مجموع المعاملات المرتبطة بالتجارة

٢٩٦-٣ يشمل مجموع المعاملات المرتبطة بالتجارة جميع المعاملات المتعلقة بخدمات التوزيع للسلع والخدمات. وهي تشمل العمولات في معاملات السلع والبضائع التي تُدفع للتجار ووسطاء السلع والمناولة، إلخ، الذين لا يملكون السلع التي يشترونها أو يبيعونها (والتي تدخل في الخدمات المتصلة بالتجارة)، وكذلك هوامش التجار. وتدخل هوامش تجار الجملة والتجزئة عادة دون تمييز في قيمة المنتجات المباعة (بما في ذلك البضائع المباعة من غير مقيمين إلى مقيمين إلى غير مقيمين، دون انتقال السلعة مادياً) والتي لا تعرض بشكل منفصل في إحصاءات ميزان المدفوعات ٢١.

٢٩٧-٣ وتشمل مجموع المعاملات المتصلة بالتجارة ما يلي:

- الخدمات المتصلة بالتجارة
- تقدير لخدمات التوزيع الداخلة في قيمة المنتجات المباعة (بما في ذلك السلع المباعة من غير مقيمين إلى مقيمين إلى غير مقيمين، دون انتقال السلعة مادياً).

٢١ انظر الفصل الخامس، الفقرات ٤٠-٥ إلى ٤٢-٥، والإطار الخامس - ٤ بشأن خبرة الولايات المتحدة الأمريكية في تقدير خدمات التوزيع.

٧ - المعاملات البيئية

٢٩٨-٣ تشمل مجموعة المعاملات البيئية تجميعاً لجميع المعاملات التي تتصل بالمعالجة والتنظيف والتجديد، إلخ، للبيئة على أثر الأضرار التي يحدثها تلوث المياه والهواء والتربة. ويشمل هذا التجميع أيضاً

المعاملات المتعلقة بتصريف النفايات، وخفض الضوضاء، والنُظْم الإيكولوجية، وكذلك الخدمات المتصلة بقياس الضرر ومنع الأضرار وإصلاحها وتحديدها.

٢٩٩-٣ وتشمل هذه الفئة، على وجه الخصوص، المعاملات في معالجة النفايات وإزالة الملوثات وكذلك عدداً من المعاملات الأخرى المتصلة بالحفاظ على البيئة وحمايتها. وتعرض جداول التناظر بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ والتصنيف المركزي للمنتجات (الإصدار الثاني) تغطية هذه المجموعة التكميلية (يمكن الاطلاع عليها على الموقع الشبكي: [http://unstats.un.org/unsd/trade-\(serv/TFSITS/msits2010/annexes.htm](http://unstats.un.org/unsd/trade-(serv/TFSITS/msits2010/annexes.htm)).

٨ - مجموع الخدمات الصحية

٣٠٠-٣ يشمل مجموع الخدمات الصحية المعاملات الدولية المتصلة بتقديم الخدمات الصحية. وهي تشمل الخدمات الصحية البشرية العامة والمتخصصة المقدمة من بُعد أو في الموقع، والخدمات الصحية المقدمة للأشخاص أثناء قيامهم بزيارة الاقتصاد الذي تقدم فيه الخدمة الصحية.

٣٠١-٣ ويشمل مجموع الخدمات الصحية المعاملات الداخلة فيما يلي:

- الخدمات الصحية (تفريع من بند السفر، الخدمات الأخرى)
- الخدمات الصحية (تفريع من بند الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى).

٩ - مجموع الخدمات التعليمية

٣٠٢-٣ يشمل مجموع الخدمات التعليمية المعاملات الدولية المتصلة بتقديم الخدمات التعليمية. وتشمل هذه الفئة تقديم جميع المستويات التعليمية من خلال التعليم من بُعد، وخدمات التدريس المقدمة مباشرة في الاقتصادات المضيفة، والخدمات التعليمية المقدمة إلى غير المقيمين الموجودين في إقليم مقدم الخدمة.

٣٠٣-٣ ويشمل مجموع الخدمات التعليمية المعاملات الداخلة فيما يلي:

- الخدمات التعليمية (تفريع من بند السفر، الخدمات الأخرى)
- الخدمات التعليمية (تفريع من بند الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى).

فاء - جمع البيانات

٣٠٤-٣ يمكن وصف طرق جمع البيانات وفق أنواع المصادر الرئيسية التالية:

- إحصاءات التجارة الدولية في البضائع
- نظم الإبلاغ عن المعاملات الدولية
- استقصاءات المؤسسات
- استقصاءات الأسر المعيشية
- البيانات الإدارية
- المعلومات المتحصل عليها من البلدان الشريكة والمنظمات الدولية
- مصادر أخرى.

٣-٣٠٥ ويمكن الحصول على بيانات بشكل مباشر من خلال أكثر من طريقة واحدة من تلك الطرق، أو قد يُستعمل نوع ما من أنواع النمذجة من أجل الحصول على تقديرات لعناصر ميزان المدفوعات.

٣-٣٠٦ وقد يكون من الممكن الحصول على بيانات من إحصاءات التجارة الدولية في البضائع بشأن حركة البضائع المدونة باعتبارها بنوداً تكميلية تحت بند خدمات التجهيز للمنتجات المادية المملوكة للغير.

٣-٣٠٧ ويسجل نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية (ITRS) المعاملات التي تحدث بين المواطنين وغير المواطنين. ويمكن أن يكون ذلك النظام ناتجاً من نواتج ضوابط التبادل القائمة أو السابقة، أو قد يوجد بشكل منفصل عنها. وفي كثير من البلدان تعتمد المصارف التجارية إلى تسجيل جميع المعاملات التي تحدث من خلال نظمها وتُبلغ تلك المعاملات (بشكل فردي أو تجميعي) إلى القائمين بإحصاءات ميزان المدفوعات. وفي الحالات التي يمكن للمقيمين فيها إجراء معاملات خارج النظام المصرفي المحلي، فإن هذا الجزء من المعاملات يدخل في نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية. وبشكل عادي، فإن هذا الجزء من البيانات يشمل بيانات المعاملات التي تتم من خلال حسابات المصارف التي يحتفظ بها في الخارج المقيمون في الاقتصاد المحلي. ومن الضروري جمع بيانات إضافية عن المعاملات التي لا يحدث فيها تبادل نقدي (كما في حالة تجارة المقايضة أو عند تقديم ائتمانات تجارية).

٣-٣٠٨ وفي استقصاءات المؤسسات يتم جمع معلومات في شكل تجميعي عن معاملات الشركات المقيمة مع غير المقيمين. وقد تجري تلك الاستقصاءات على أساس تغطية شاملة، وقد تتم على أساس العينة. ويمكن إجراء استقصاءات للمؤسسات من أجل جمع معلومات من المؤسسات التي تقوم بأنشطة معينة - مثل شركات الطيران التي تعمل أساساً في نقل الركاب والبضائع، والشركات القانونية التي تقتصر على تقديم مجموعة صغيرة من الخدمات، والفنادق والمطاعم التي تخدم الزائرين من الخارج بصفة أساسية. ويمكن من ناحية أخرى إجراء استقصاءات على مجموعة واسعة من المؤسسات من أجل جمع معلومات عن جميع معاملاتها الخدمية، أو حتى عن جميع معاملات ميزان المدفوعات. ولكي تنجح تلك الاستقصاءات فإن الأمر يتطلب استعمال سجلات حديثة للمؤسسات وتقنيات مسح جيدة (مثل المتابعة الجيدة وأساليب التحقق والتقدير).

٣-٣٠٩ وتُجرى قليل من استقصاءات الأسر المعيشية خاصة من أجل أغراض ميزان المدفوعات، وعادة ما تكون دورية أو متواصلة من أجل جمع معلومات عن السفر. إلا أن في الإمكان من أجل تجميع جميع أنواع البيانات، الاستفادة من استقصاءات الأسر المعيشية الجارية في الحصول على المعلومات اللازمة لأغراض ميزان المدفوعات.

٣-٣١٠ وتشمل البيانات الرسمية البيانات المتاحة من سجلات المحاسبة التفصيلية لدى السلطات النقدية وجميع المستويات الحكومية. ويمكن أن تكمل هذه البيانات المعلومات الواردة من مصادر أخرى كما يمكن استعمالها للتأكد من المعلومات المتحصل عليها من مصادر أخرى.

٣-٣١١ ويمكن أيضاً الحصول على معلومات عن معاملات الخدمات فيما يتعلق بميزان المدفوعات كنواتج ثانوية للإجراءات الإدارية للحكومة. وبالنسبة لإحصاءات الخدمات فإن أكثر المصادر شيوعاً هي الطلبات التي يقدمها المقيمون للحصول على تراخيص التصدير أو الاستيراد والسجلات التي قد تكون موجودة بخصوص الخدمات التعليمية والصحية المقدمة إلى غير المقيمين.

٣-٣١٢ وتفيد المعلومات المتحصل عليها من البلدان الشريكة في الحصول على معلومات قد لا يمكن الحصول عليها بشكل مباشر في داخل البلد وكذلك من أجل التأكد من الطرق المستخدمة في جمع البيانات

والتقديرات. وتفيد البيانات المستقاة من المنظمات الدولية بشكل خاص في مساعدة البلدان المتلقية التي تقوم بتجميع بيانات عن خدمات المساعدة التقنية.

٣-٣١٣ وينبغي أن يأخذ جامعو البيانات في الاعتبار كثيراً من العوامل لدى اختيارهم طريقة أو طرقاً لتقدير مختلف مكونات الخدمات، بما في ذلك التشريعات التي تسمح بجمع البيانات، والبيانات المتاحة من قبل، والمصادر المتاحة، وحاجات المستعملين، ومدى ملاءمة الطرق المستعملة في جمع البيانات للبلد الذي تُجمع منه البيانات.

٣-٣١٤ وربما أمكن الحصول على معلومات عن بعض المعاملات من أكثر من مصدر واحد للبيانات، وفي هذه الحالة تفيد هذه البيانات في المضاهاة.

صاد - موجز التوصيات

٣-٣١٥ يمكن تلخيص التوصيات الأساسية بشأن جمع الإحصاءات عن المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين فيما يلي:

- ١ - اتباع التوصيات الواردة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بشأن مبادئ التسجيل والإقامة والتقييم ووقت التسجيل ووحدة الحساب وتحويل العملة.
- ٢ - تجميع بيانات معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين في الاقتصاد، وفق التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وإعطاء أعلى أولوية لتجميع البيانات على مستوى الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات. ويلي ذلك إدخال مستوى التفصيل الوارد في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠؛ ومع ذلك يجب أخذ احتياجات البيانات في اقتصاد التجميع في الاعتبار. وينبغي أيضاً جمع بيانات عن البنود التكميلية ذات الصلة. ومن الأولويات الأخرى، وإن لم تكن من الأولويات الأساسية، تجميع البيانات عن الفئات التكميلية حسب التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠.
- ٣ - تجميع البيانات على أساس كل شريك تجاري، على مستوى المكونات الاثني عشر الرئيسية الواردة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات.
- ٤ - تجميع بيانات مجموع معاملات الخدمات بشكل مستقل للأطراف المرتبطة وغير المرتبطة كل على حدة على الأقل.
- ٥ - إسناد المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين على أساس أنماط التوريد المنصوص عليها في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. وكنقطة بداية ينبغي إسناد كل مكون من مكونات التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات إما لنمط مهيمن واحد أو، إذا لم يوجد نمط مهيمن، إلى أكثر الأنماط أهمية من ناحية التوريد كما يأتي وصفه في الفصل الخامس (الجدول الخامس - ٢).



١ يُستخدم مصطلح "فروع الشركات الأجنبية" بالتبادل مع مصطلح "مؤسسات الاستثمار المباشر" التي تشير، وفقاً للإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات والإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، إلى مؤسسة مساهمة أو غير مساهمة يمتلك فيها مستثمر مباشر مقيم في اقتصاد آخر ١٠ في المائة أو أكثر من القوة التصويتية (لشركة مساهمة) أو ما يعادلها (لشركة غير مساهمة). وكما سيوضح فيما يلي، يتناول هذا الفصل أساساً فروع الشركات التي "يهيمن عليها" مستثمر مباشر. وقد يُشار إليها فيما يلي، لدواعي تيسير العرض، باسم "شركة تابعة"، إلا أنه ينبغي أن يكون من الواضح، في سياق المناقشة، أنها عضو في مجموعة من فروع الشركة ذات الهيمنة الأجنبية.

٢ وهي تتفق أيضاً مع دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي قياس العولمة: دليل مؤشرات العولمة الاقتصادية، ٢٠٠٥.

٣ أي أن مجموع مؤسسات الاستثمار المباشر الأجنبي التي تستوفي شرط الملكية من ١٠ إلى ١٠٠ في المائة من القوة التصويتية هو أكبر من مجموع المؤسسات المشمولة بإحصاءات أنشطة الشركات المتعددة الجنسيات (MNE)، التي يُشترط فيها ملكية ٥٠ في المائة. ومع ذلك فإن التوفيق بين مجموعتي الإحصاءات لا يمكن أن يتحقق فقط من خلال هذه المناقشة النظرية لمسألة الهيمنة والنفوذ (انظر: التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الإصدار الرابع، المذكور أعلاه، الفقرة ٤٢-٢ من الفصل الثاني).

الفصل الرابع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية والتوريد الدولي للخدمات

ألف - مقدمة

١-٤ لا تقتصر المبيعات الدولية سواء للبضائع أو الخدمات على المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين التي تسجل في حسابات ميزان المدفوعات حسب ما هو موضح في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات (BPM6)، ونظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، ولكنها تتم أيضاً من خلال إقامة وجود تجاري في الخارج. وبالنسبة للخدمات فإن هذا النمط في خدمة الأسواق الأجنبية يتسم بأهمية خاصة إذ أنه كثيراً ما يكون الأسلوب الوحيد الذي يتيح اتصالاً وثيقاً ومتواصلًا بين مقدمي الخدمات وعملائهم، وهو أمر مهم لتنافس مقدمي الخدمات هؤلاء بشكل فعال مع المؤسسات الوطنية.

٢-٤ وفي هذا الدليل يُطلق على مجموع العمليات التي تقوم بها المؤسسات الخاضعة لهيمنة خارجية^١ إحصاءات فروع الشركات الأجنبية (FATS). وتتفق مبادئ تسجيل إحصاءات فروع الشركات الأجنبية مع المعايير الإحصائية الدولية، خاصة المعايير التي تحكم قياس الاستثمار المباشر الأجنبي (FDI) في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات وكذلك التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الإصدار الرابع (OECD BD4)^٢. ويمكن نطاق الاستثمار المباشر الأجنبي، الذي يعرضه الإطار الرابع - ١، من فهم نطاق إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ثم إنه على الرغم من أن نطاق الاستثمار المباشر الأجنبي له شمول أوسع من نطاق إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، فإن إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي يمكن أن توفر مؤشرات هامة تتعلق بالوجود التجاري للبلدان التي لم تبدأ بعد في تجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ومن المتطلبات الأساسية لإقامة فرع لشركة أجنبية وجود تدفقات استثمارية متواصلة تؤدي إلى علاقة في مجال الاستثمار المباشر الأجنبي: فيعمل الفرع في إنتاج وتزويد السلع والخدمات، ولكن يمكن أيضاً وجود تجارة دولية في الخدمات في داخل نفس المؤسسة (ومن ذلك مثلاً مصاريف الإدارة).

٣-٤ وتشكل إحصاءات فروع الشركات الأجنبية مجموعة فرعية من إحصاءات أنشطة المؤسسات المتعددة الجنسيات (AMNE)، وهي تستبعد أنشطة المؤسسة الأم النهائية. ومن الناحية النظرية فإن مجموع المؤسسات المشمولة بإحصاءات أنشطة الشركات المتعددة الجنسيات هي فئة فرعية من المؤسسات المشمولة بإحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي: الأولى تتصل بالهيمنة، أما الثانية فتقوم على أساس الملكية والتأثير^٣.

٤-٤ واتساقاً مع موضوع وغرض إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات فإن التوصيات الخاصة بتجميع تلك الإحصاءات مصممة ومعروضة بشكل يأخذ الخدمات في الاعتبار الأول. ومع ذلك، فإن معظم التوصيات الواردة هنا، بمعزل عن تفصيلات النشاط والمنتج المقترحة، تنطبق بنفس القدر على البضائع والخدمات.

باء - تغطية إحصاءات فروع الشركات الأجنبية

٤-٥ قبل النظر في التدابير التي تُتخذ بصدد مجموعة بيانات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، من الضروري تحديد الشركات التي تشملها هذه الإحصاءات والنظر في التوصيات الخاصة بالوحدات الإحصائية.

معييار الملكية

٤-٦ مع أن نسبة ١٠ في المائة من ملكية القوة التصويتية هي النسبة المقترحة باعتبارها العتبة الدنيا للاستثمار المباشر الأجنبي، فإن هذا الدليل يتفق مع توصيات دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مؤشرات العمولة، ومع التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الإصدار الرابع، فيما يتعلق بتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، كأولوية أولى، لمجموعة فروع الشركات الأجنبية ذات الهيمنة الخارجية. ويُعتبر أن "الهيمنة"، كما يُشار إليها في إطار علاقات الاستثمار المباشر (FDIR)، الموصوفة في الفقرة ١٣٥ من الفصل ٣ من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الإصدار الرابع، موجودة حين توجد أغلبية في الملكية (أي السيطرة على ٥٠ في المائة من الأصوات) في كل مرحلة من سلسلة الملكية.

٤-٧ ومع أن الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (GATS) لا يحتوي على تعريف إحصائية، فإنه يشير إلى معيار الملكية الذي يفيد في تطبيق الاتفاق، إذ يشير إلى مفاهيم "الملكية" و"الهيمنة" و"الفرع". وبموجب ذلك الاتفاق (انظر الفقرة نون من المادة الثامنة والعشرين)، فإن الشخصية الاعتبارية (مثل مؤسسة الأعمال) تكون:

- "مملوكة" لعضو من أعضاء منظمة التجارة العالمية إذا كان أشخاص من ذلك العضو يملكون ٥٠ في المائة من أسهم رأس مالها ملكية كاملة
- "مدارة" من قبل أشخاص من عضو في المنظمة إذا كان هؤلاء الأشخاص يملكون سلطة تسمية أغلبية المديرين فيها أو سلطة إدارة أعمالها قانوناً
- "منتسبة" لشخص آخر عندما تدير هي هذا الشخص أو تُدار من قبله، أو عندما يدير كليهما شخص واحد آخر.

ومن ثم، فإن الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات يتعلق بحالات الهيمنة حسب التعبير الوارد في إطار علاقات الاستثمار المباشر وكذلك بالحالات الأخرى التي يكون من الواضح وجود هيمنة فيها.

٤-٨ وتُستخدم معايير مشابهة كأساس لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية في البلدان الرئيسية التي تحتفظ بهذا النوع من البيانات^٤، وهي معايير توفر أساساً عملية تشغيلية لاختيار المؤسسات التي تعتبر - حسب المفهوم الوارد في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ - "مؤسسات خاضعة لهيمنة أجنبية".

٤-٩ وقد يكون من الأيسر نظرياً، من عدة جوانب، تصنيف المؤسسات على أساس الوجود الفعلي أو عدم الوجود للهيمنة الأجنبية بالمعنى التشغيلي، ومع ذلك فإن هذا الدليل يَختار الهيمنة بمعناها الوارد في إطار علاقات الاستثمار المباشر (الذي يمثل ملكية الأغلبية للقوة التصويتية في كل مرحلة من سلسلة الملكية) باعتباره المعيار الموصى به للملكية في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ولا يتطلب تنفيذ هذا المفهوم، على عكس مفهوم السيطرة الفعلية^٦، استعمال معايير ذاتية، كما أنه لا يتطلب من جامعي الإحصاءات النظر في طبيعة الاستثمارات على أساس كل حالة على حدة. ومن مزايا عدم وجود عنصر ذاتي إزالة أي مصدر محتمل للتناظر المتبادل - أي إمكانية وجود تقديرات مختلفة في مسألة الهيمنة بين جامعي الإحصاءات في الاقتصاد الأم واقتصاد التجميع.

٤ انظر على سبيل المثال، Foreign Affiliates Statistics (FATS) Recommendations Manual الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي، الذي يعطي توجيهات بشأن تجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

٥ انظر الفصل ٢٦ من نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ بعنوان "حسابات باقي العالم والروابط بينها وبين ميزان المدفوعات"، الفقرات ٢٦-٨٤ و٢٦-٨٥ و٢٦-٨٩.

٦ السيطرة الفعلية هي أقل وضوحاً من السيطرة القانونية (السيطرة القانونية على أكثر من ٥٠ في المائة من القوة التصويتية) لأنها تتصل بمسائل النفوذ المباشر وغير المباشر.

٤-١٠ ومع أن معيار الهيمنة الذي يوصى به هذا الدليل يختلف عن المعيار المستعمل في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ المشتق من مفهوم ذلك النظام للشركات التي تقع تحت الهيمنة الأجنبية، فإن النهجين متماثلان في أن كلاهما يقوم على أساس الهيمنة من قبل مستثمر وحيد (أو مجموعة من المستثمرين)، وهو متبع في هذا الدليل، ليس فقط لاتساقه مع سائر المبادئ التوجيهية الدولية، وإنما أيضاً لأنه لا يمكن ممارسة الهيمنة بشكل منهجي إلا من خلال مستثمر وحيد أو مجموعة من المستثمرين. ومع ذلك فإن هذا الدليل يعترف بأن معايير الاختيار الأخرى ذات صلة قوية بالموضوع، وأن بوسع البلدان التي ترغب في اتباع مفاهيم أخرى أن توفر إحصاءات تكميلية تشمل الحالات التي يمكن فيها تحديد وجود هيمنة أجنبية، حتى وإن لم توجد سيطرة لمستثمر وحيد يملك أغلبية في الأسهم.

٤-١١ ومن أمثلة الاستثمار الذي يمكن أن يُدرج على أساس تكميلي، الملكية الغالبة للكتلة التصويتية لمستثمرين مباشرين أحانب متعددين، وملكية ٥٠ في المائة من القوى التصويتية بالضبط لمستثمر مباشر أجنبي. وتشمل هذه الطائفة أيضاً الحالات التي يجري فيها تقييم نوعي يشير إلى وجود سيطرة فعلية لمؤسسة تملك حصة أقلية^٧. وهذه الإحصاءات التكميلية بشأن الفروع الأجنبية التي لا توجد فيها هيمنة من خلال ملكية قوة تصويتية غالبية تعتبر ذات أهمية خاصة حين تكون ملكية المستثمرين غير المقيمين مقيدة.

٧ توجد مناقشة لهذه المسائل وغيرها من المسائل الخاصة في دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمؤشرات العولمة الاقتصادية.

٤-١٢ وينبغي أن تشمل إحصاءات فروع الشركات الأجنبية التي يهيمن عليها مقيمون في اقتصاد التجميع جميع فروع الشركات المهيمن عليها أجنبياً، بغض النظر عما إذا كانت الهيمنة في الشركة التابعة قائمة بشكل مباشر أو غير مباشر وبغض النظر عما إذا كان المستثمر المباشر في اقتصاد التجميع هو المستثمر النهائي (أي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا) (UCI)، أو كانت الهيمنة لمستثمر وسيط في سلسلة الملكية. ومع ذلك، ولما كانت أنشطة فروع الشركة الأجنبية التي تقع تحت سيطرة ملكية متسلسلة يمكن أن تسجل في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في كل من إحصاءات المستثمرين النهائيين والوسطاء، ومن أجل تيسير التجميع الدولي دون عدّ مزدوج، ينبغي التشجيع بقوة في جميع الإحصاءات على تحديد الحصة التجميعية للمتغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية التي تعزى إلى المؤسسات التي تقع تحت الهيمنة النهائية للبلد الذي يجمع الإحصاءات. وتتسم بيانات هذه المجموعة من فروع الشركات الأجنبية التي تنتمي إلى مستثمرين نهائيين مقيمين في بلد التجميع بأهمية خاصة. وبالنسبة لبيانات الاستثمار المباشر الأجنبي يمكن أن تظهر الاستثمارات في فروع الشركات الأجنبية في إحصاءات الشركات المهيمنة هيمنة مباشرة أو نهائية.

جيم - الوحدات الإحصائية

٤-١٣ من حيث المبدأ يمكن جمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إما على مستوى المؤسسة (الشركة) أو على مستوى كل موقع من مواقع العمل (المنشأة). ولا يتسم أي من الأساسين بميزة كبيرة، وإنما لكل منهما نواحي القوة ونواحي الضعف. فعلى سبيل المثال، من الأنسب جمع بعض المؤشرات المالية، مثل مجموع الأصول، على مستوى الشركات لا على مستوى المنشآت. وعلاوة على ذلك، فيما أن إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي تجمع حالياً على مستوى المؤسسة، فإن جمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية على هذا المستوى يسهل الربط بين نوعي البيانات. ومع ذلك، ونظراً لأن المؤسسات يحتل فيها، أكثر من المنشآت، أن تشتغل بأنشطة في صناعات متعددة، فإن البيانات التي تصنف على أساس النشاط الأولي قد يكون من الصعب تفسيرها على مستوى المؤسسة ومن الأسهل تفسيرها على مستوى المنشأة. وهكذا فإنه وإن كانت توجد مزايا ترتبط بكلا النوعين من جمع البيانات، فإن هذا الدليل لا يوصي بشيء محدد بشأن

الوحدات الإحصائية. وفي الغالب يتم تطوير إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في سياق النظام الإحصائي القائم، حيث تكون الوحدات الإحصائية محددة بالفعل، وفي هذه الحالات قد لا يوجد مجال كبير للاختيار فيما يتعلق بالوحدات التي تستعمل في جمع البيانات.

٤-١٤ ولما كانت الوحدات الإحصائية قد يكون لها أثر هام في طريقة تفسير البيانات، سواء بمفردها أو بالمقارنة مع مجموعة بيانات أخرى، فيوصى بنشر البيانات الفوقية الخاصة بالوحدات الإحصائية المستعملة في جمع بيانات فروع الشركات الأجنبية في ملاحظات إيضاحية.

دال - إحصاءات فروع الشركات الأجنبية والتجارة في الخدمات

٤-١٥ إن اهتمام هذا الدليل بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية يتصل أساساً بالتوريد الدولي للخدمات. وفي هذا السياق فإن أهم المعلومات عن عمليات فروع الشركات يمكن أن تكون البيانات المتصلة بالمبيعات (حجم المبيعات) و/أو الناتج. وعادة ما تقاس الخدمات المقدمة من خلال المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين على أساس حجم المبيعات (معزل عن أي خدمات مقدمة كمنح)، وينبغي وجود مقياس مماثل لقياس أعمال فروع الشركات الأجنبية لكي يمكن قياس الخدمات المقدمة من خلالها على أساس مواز. ومع أن هذا الدليل يوصي، كما سنناقشه فيما يلي، ببرنامج واسع لجمع البيانات، فإنه يدرك أن بعض البلدان قد تفتقر، على الأقل في المراحل الأولى، على جمع إحصاءات المبيعات و/أو الناتج، بقدر ما تفيد هذه الإحصاءات في دعم رصد التزاماتها بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة الدولية في الخدمات.

٤-١٦ ومع أن البيانات التي تُجمع عن المبيعات و/أو الناتج قد تعتبر أهم المعلومات المطلوبة عن تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، فإن الأمر يستدعي عادة مزيداً من المعلومات للقيام بتقدير مناسب للآثار الاقتصادية لعمليات فروع الشركات والتدابير التي تدخل لتحرير توريد الخدمات من خلال الوجود التجاري. وعلى سبيل المثال، فإن المعلومات عن القيمة المضافة تتيح التمييز بين الناتج الناشئ في الشركة التابعة والناتج الناشئ في الشركة التي تزودها بالنواتج الوسيطة. كما أن المعلومات عن العمالة مطلوبة من أجل تقييم أثر فروع الشركات على سوق العمل. ومن ثم فإن هذا الدليل يوصي باستعمال مؤشرات متعددة أو متغيرات متعددة، وعدم الاقتصار على المبيعات و/أو الناتج، في جمع المعلومات عن تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات.

٤-١٧ ويمكن تجميع الإحصاءات الخاصة بفروع الشركات الأجنبية سواء للشركات التابعة التي تخضع لهيمنة خارجية في اقتصاد التجميع (بيانات تجارة فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل) أو فروع الشركات الأجنبية الخاضعة لهيمنة خارجية للبلد الذي يجمع الإحصاءات (إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج). ولما كانت البلدان ملتزمة بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات بالتزامات معينة بشأن الخدمات المقدمة في اقتصاداتها من موردين تابعين لاقتصادات أخرى وليس الخدمات التي تقدمها هي في الخارج، فإن البيانات التي تتصل مباشرة بالوجود التجاري ربما تكون متصلة بأنشطة فروع الشركات الخاضعة لهيمنة خارجية في الاقتصاد المحلي (أي إلى الداخل). ومع ذلك فإن السبب الذي من أجله تقدم البلدان تلك الالتزامات هو ضمان التزام البلدان الأخرى عملاً على تعزيز قدرة مؤسساتها على تقديم خدمات في تلك البلدان. وفيما يتعلق بالوجود التجاري، فيمكن تتبع هذا النوع من تقديم الخدمات من البيانات عن تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات إلى الخارج، وهي في هذه الحالة مهمة بنفس القدر.

هاء - جمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل وإلى الخارج

١٨-٤ إن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل، علاوة على كونها ذات صلة أكبر بالالتزامات البلد جامع الإحصاءات. بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، إنما هي أيسر تجميعاً من نفس الإحصاءات إلى الخارج. فالكيانات المشمولة موجودة في بلد التجميع، ومن المعتاد أن تكون البيانات الخاصة بتلك الكيانات مشمولة بالفعل في إحصاءات المؤسسات المحلية في البلد. ومع أن الحاجة تدعو إلى استقصاءات معينة، فإن الحصول على مجموعة البيانات الأساسية قد لا ينطوي إلا على تحديد المجموعة الفرعية التي تخضع لهيمنة خارجية من بين المؤسسات التي يوجد مقرها في البلد، وتبويب البيانات الموجودة بشأها. أما إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج فإن مؤسستها المشمولة توجد خارج بلد تجميع الإحصاءات ولا تكون مشمولة عادة بالبيانات الموجودة في البلد. وفي هذه الحالة يكون من الضروري إجراء استقصاءات خاصة للمستثمرين المباشرين المقيمين، وليس استقصاءات من الفروع الأجنبية التابعة نفسها. وقد نصح عدد متزايد من البلدان في تجميع إحصاءات عن تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات إلى الخارج.

١٩-٤ وبما أن إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل في بلد ما توفر معلومات عن إحصاءات هذه الفروع إلى الخارج مع البلدان الشريكة، فإن تبادل المعلومات بين البلدان الشريكة يمكن أن يوفر للبلدان التي لا تقوم بجمع بيانات عن إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج معلومات عن نشاط شركاتها المتعددة الجنسيات في الخارج. ولكي تكون هذه المعلومات مفيدة، من المهم تجميعها باستخدام تعاريف موحدة ومنهجيات موحدة. وفي هذا الصدد فإن هذا الدليل يمكن أن يكون له دور هام في تعزيز المقارنة. وعلاوة على ذلك فإن المنظمات الدولية يمكن أن تقوم بدور دار المقاصة لهذه المعلومات عن طريق إتاحة تلك البيانات لأعضائها. ويمكن أن تكون دور المقاصة هذه ذات قيمة كبيرة لأنها يمكن أن تساعد في تحقيق الاتساق في عرض البيانات وفي تقليل عدد الاتصالات المطلوبة لتجميع البيانات إلى درجة كبيرة.

٨ يمكن أيضاً أن تفيد تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي أثناء فترة معينة كمؤشر تكميلي للمؤشرات القائمة على أساس الوضع الاستثماري. وعلى سبيل المثال قد تكون لبيانات الاستثمار المباشر الأجنبي حسب النوع ذات فائدة كبرى في توضيح التحركات المالية ذات الصلة بأنشطة المؤسسات المتعددة الجنسيات، ولو جزئياً (انظر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، Directorate for Financial and Enterprise Affairs and Directorate for Science, Technology and Industry, "Why users need to link FDI and AMNE statistics: note by the Secretariat" (COM/DAF/DSTI/WD(2009)1), (para. 25).

واو - إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية وإحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي

٢٠-٤ لا تعتبر المعاملات المالية للاستثمار المباشر الأجنبي وما يتصل بها من الوضع الاستثماري (المخزون) ومقاييس الدخل متغيرات لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، بالمعنى الدقيق، لأنها لا تتصل بمجمل عمليات فروع الشركات الأجنبية وإنما تتصل فقط بالمعاملات والمراكز مع المستثمرين المباشرين والشركات الأجنبية التابعة لهم. وعلاوة على ذلك فإن مقاييس الاستثمار المباشر الأجنبي يجري جمعها بشكل معتاد فيما يتعلق بالمعاملات والوضع الاستثماري مع فروع الشركات الأجنبية، بينما يجري تجميع متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، حسب المناقشة التي وردت في الفقرات ٤-٥ إلى ٤-١٢، فيما يتعلق فقط بالمؤسسات التابعة التي يحتفظ فيها المستثمر المباشر بحصة مهيمنة.

٢١-٤ وبالرغم من تلك الفروق، يمكن اعتبار إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي رافداً هاماً لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية. فالبلدان التي لا تستطيع القيام مباشرة بجمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية قد تجد في إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي (وعلى وجه الخصوص أوضاع الاستثمار المباشر الأجنبي)^٨ مؤشراً لاهتمام البلد باستعمال الوجود التجاري كوسيلة لتوريد الخدمات على الصعيد

الدولي. وفضلاً عن ذلك، يمكن استعمال إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي بالاقتران مع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية لبيان مدى تمويل عمليات فروع الشركات الأجنبية بأموال من الاستثمارات المباشرة ومدى تراكم الدخل الذي تولده فروع الشركات للمستثمرين المباشرين. ويوصي هذا الدليل بتجميع إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي وفقاً للمواصفات الواردة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات والإصدار الرابع من التعريف الأساسي لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ويورد الإطار ٤-١ موجزاً لتلك المبادئ التوجيهية لسهولة الرجوع إليها.

زاي - إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وفائدتها في تحليل العولمة وفي تلبية المتطلبات الناشئة عن الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

٢٢-٤ هناك عاملان أساسيان أسهما في إثارة الاهتمام بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية: أولهما زيادة التكامل، أو العولمة، في الاقتصاد العالمي، إذ لجأ عدد من المؤسسات بدوافع مختلفة - منها جني فوائد التنوع الجغرافي، والالتفاف حول الحواجز التجارية، وزيادة القرب من الأسواق، وتقليل نفقات العمالة والنقل وسائر المدخلات - إلى التوسع في عملياتها خارج البلدان التي هي خاضعة لها. وضرورات فهم ظاهرة عولمة العمليات هذه، ورصد أداء الشركات الأجنبية التابعة التي تتم من خلالها تلك العمليات، تختلف اختلافاً كبيراً عن الحاجات المتعلقة بأي اتفاقات تجارية. وفي هذا الصدد فإن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، والإحصاءات الأوسع المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات، هي من الأدوات التحليلية المهمة.

٢٣-٤ والعامل الثاني الذي أثار الاهتمام بهذا النوع من الإحصاءات هو الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. فقد اعترف هذا الاتفاق بالحاجة إلى القرب بين موردي ومستهلكي الخدمات، وكان من نتيجة ذلك نشوء حاجة جديدة للمعلومات التي تصف أنشطة المؤسسات المملوكة ملكية أجنبية أو التي تخضع لهيمنة أجنبية في الاقتصادات المضيفة. وتتصل هذه المعلومات أساساً بالوجود التجاري. ومع ذلك يمكن أيضاً الحصول على معلومات جزئية عن وجود الأشخاص الطبيعيين من هذا المصدر إذا كانت عمالة فروع الشركات الأجنبية هي من المتغيرات التي يجري جمع بيانات عنها وإذا أمكن فصل بيانات العاملين الأجانب الموجودين بصفة مؤقتة في البلد التي بها مقر الشركة التابعة الأجنبية بشكل يحدد ما إذا كانوا منقولين في إطار الشركة أم لا.

٢٤-٤ ولهذين الغرضين فإن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات مهمة في حد ذاتها، ولكن فائدتهما لا تكتمل إلا بالنظر إليها في سياق المعلومات الأخرى مثل المعلومات المقارنة عن مجموع النشاط الاقتصادي للبلد الأصلي أو البلد المضيف، والخدمات المقدمة من خلال الأنماط الأخرى غير الوجود التجاري. وعلى سبيل المثال، فمع أن عدد العاملين في الشركات الخاضعة لهيمنة الأجنبية في الاقتصاد المحلي يعتبر من المعلومات المفيدة في حد ذاته، فإنه لا يتسنى فهم أهميته بالكامل إلا بحساب نسبة العمالة المحلية في فروع الشركات تلك. ويحتاج جامعو الإحصاءات، لحساب هذه النسبة، إلى إيلاء اعتبار لمسائل المقارنة بين متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وإحصاءات الاقتصاد المحلي التي تتناول نفس البنود.

٢٥-٤ ولتعزيز قابلية المقارنة فإن هذا الدليل يوصي بأن تستفيد إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى درجة كبيرة من المفاهيم والتعاريف الموجودة في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ - سواء من حيث الكيانات التي تغطيها أو من حيث اختيار وتعريف المتغيرات المستعملة لقياس العمليات والأداء. ومن شأن هذا النهج أيضاً أن يتيح الربط أو الاندماج بين إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وإحصاءات الاقتصاد المحلي

الإطار الرابع - ١

قياس الاستثمار المباشر الأجنبي

يعكس الاستثمار المباشر الأجنبي، حسب ما هو معروض في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات والإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الصادر عن المنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الهدف الذي تسعى إليه مؤسسة مقيمة في أحد الاقتصادات (مستثمر مباشر) من وراء إنشاء مصلحة دائمة في مؤسسة (مؤسسة استثمار مباشر) مقيمة في اقتصاد غير اقتصاد المستثمر المباشر. ومن أمثلة ذلك استئثار مستثمر مقيم في أحد الاقتصادات بملكية ١٠ في المائة أو أكثر من القوة التصويتية في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر. ويشمل الاستثمار المباشر المعاملة الأولية بين المستثمر والشركة وكذلك جميع المعاملات التالية بينهما وفيما بين الشركات المرتبطة.

والمستثمر المباشر الأجنبي هو كيان (أي وحدة مؤسسية) مقيم في أحد الاقتصادات استحوذ بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على ما لا يقل عن ١٠ في المائة من القوة التصويتية في شركة مساهمة، أو ما يعادل ذلك في مؤسسة غير مساهمة، مقيمة في اقتصاد آخر. ويمكن تصنيف المستثمر المباشر في أي قطاع من قطاعات الاقتصاد، ويمكن أن يكون أيًا من الفئات التالية: (أ) أحد الأفراد؛ (ب) مجموعة من الأفراد المرتبطين؛ (ج) شركة مساهمة أو غير مساهمة؛ (د) مؤسسة عامة أو خاصة؛ (هـ) مجموعة مؤسسات مترابطة؛ (و) هيئة حكومية؛ (ز) حوزة ملكية أو وقف أو منظمة اجتماعية أخرى؛ أو (ح) أي مزيج مما سبق.

وإطار علاقات الاستثمار المباشر هو منهجية عامة لتحديد وتعريف مدى ونوع علاقات الاستثمار المباشر. وبالنسبة لاقتصاد التجميع يصنف إطار علاقات الاستثمار المباشر جميع المؤسسات التي ترتبط بمؤسسة معينة، سواء كانت مؤسسة تقوم باستثمار مباشر أو مؤسسة يتم فيها الاستثمار المباشر أو كليهما، أي أنه يصنف جميع المؤسسات التي يكون للمستثمر نفوذ كبير فيها، باستعمال ١٠ في المائة أو أكثر من قوة التصويت كمعيار. وفي هذا التصنيف، من الضروري التأكيد مما إذا كانت كل مؤسسة ينظر إليها في هذا الصدد هي شركة تابعة (أي مؤسسة يمتلك فيها المستثمر غير المقيم أكثر من ٥٠ في المائة من قوة التصويت)، أو شريكة (مؤسسة يمتلك فيها المستثمر غير المقيم ما بين ١٠ و ٥٠ في المائة) أو مؤسسة زميلة (مؤسسة غير مقيمة تنتمي إلى نفس المؤسسة الأم ولكن ليس لها فيها ملكية كافية في حقوق التصويت). وبما أن هذا التعريف يشمل مؤسسات ليست تحت هيمنة المستثمر المباشر، فإن مفهوم مؤسسة الاستثمار المباشر هو أوسع من مفهوم الشركة التابعة الخاضعة لهيمنة أجنبية، وهو المفهوم المستعمل في هذا الدليل في تعريف نطاق المؤسسات المشمولة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

وينطوي تجميع إحصاءات الاستثمار المباشر على جمع أو تقدير ثلاثة أنواع عريضة من البيانات هي: إيرادات الاستثمار المباشر، والمعاملات المالية للاستثمار المباشر، ووضع الاستثمار المباشر (المخزون).

ويقيس وضع الاستثمار المباشر قيمة مساهمة الاستثمار المباشر (رأس المال المدفوع من الاستثمار المباشر - بما في ذلك إعادة استثمار العوائد - وديون الاستثمار المباشر). ومن حيث المبدأ ينبغي قياس الوضع بأسعار السوق الجارية في التاريخ المعني (أي بداية ونهاية الفترات المرجعية). وقد يحدث في الممارسة العملية بعض الخروج عن مبادئ أسعار السوق، وقد تستعمل القيمة الدفترية من الحسابات الختامية لمؤسسات الاستثمار المباشر (أو للمستثمرين المباشرين)، في كثير من الحالات لتحديد قيمة مساهمة الاستثمار المباشر.

ومعاملات الاستثمار المباشر هي جميع معاملات الاستثمار بين المستثمرين المباشرين، وشركات الاستثمار المباشر و/أو الشركات الزميلة (بما فيها رأس المال المدفوع من الاستثمار المباشر وإعادة استثمار العوائد والديون بين الشركات).

وإيرادات الاستثمار المباشر هي جزء من عائدات وضع الاستثمار المباشر، أي العائد من استثمار رأس المال والديون (عائد استثمار رأس المال بالإضافة إلى الإيرادات من الديون بين المستثمرين المباشرين ومؤسسات الاستثمار المباشر وبين المؤسسات الزميلة). وتُسجل إيرادات الاستثمار المباشر عند تحققها.

ولأغراض ميزان المدفوعات وإحصاءات وضع الاستثمار الدولي، تُبلغ عناصر مجاميع الاستثمار المباشر الأجنبي على أساس الأرصدة الدائنة/المدينة. وبالنسبة لتفاصيل إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي حسب البلدان الشريكة وحسب النشاط الاقتصادي، تُبلغ البيانات على أساس المبدأ التوجيهي الذي يأخذ في الاعتبار الاستثمارات العكسية والاستثمارات بين الشركات الزميلة. وبالنسبة للاقتصاد المبلغ للبيانات، تمثل الاستثمارات إلى الداخل استثمارات غير مقيمة في مؤسسات مقيمة وتمثل الاستثمارات إلى الخارج استثمارات في الخارج من مستثمرين مقيمين.

الإطار الرابع - ١ (تابع)

ووفقاً للإصدار الرابع من تعريف خط الأساس، ينبغي في حالتي إحصاءات الاستثمار المباشر الداخل والخارج، توجيه تحليل النشاط الاقتصادي نحو نشاط مؤسسات الاستثمار المباشر، أي نشاط مؤسسات الاستثمار المباشر المقيمة بالنسبة للاستثمار الخارج. وأدنى مستوى للتفاصيل يوصي به الإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي هو مستوى يشمل ١١ قسماً من الأقسام الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح الرابع، وهي الأقسام الواردة تحت العناوين الرئيسية في إبلاغ بيانات نظام الحسابات القومية^١. ومن أجل الاتساق مع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية التي يجري تجميعها وفق توصيات هذا الدليل، من المحبذ إجراء مزيد من التفصيل إلى مستوى فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، حسبما يرد في هذا الدليل وفي التنقيح الرابع من التصنيف الصناعي الدولي الموحد (انظر الفقرات ٤-٣٧ إلى ٤-٤١).

ويقدم الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات والإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي تفاصيل أخرى عن معاملة الاستثمار المباشر، تشمل إرشادات خاصة بمعاملة المعاملات المشتركة بين الشركات المالية الوسيطة (مثل المؤسسات الودیعة) والكيانات ذات الأغراض الخاصة.

^١ انظر الفقرة ٣٧٩ من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي والقسم ألف من الجزء الرابع في التنقيح الرابع من التصنيف الصناعي الدولي الموحد.

وكذلك إحصاءات أنشطة فروع الشركات الأجنبية في إنتاج وتوزيع البضائع. وفيما يتعلق بهذه النقطة الأخيرة، فإن المفاهيم والتعاريف والتوصيات الواردة في هذا الدليل متسقة أيضاً مع مثيلاتها في دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الذي يعتبر فروع الشركات الأجنبية كموارد للسلع والخدمات.

٤-٢٦ وبعض المؤسسات ينتج سلعاً وخدمات، ولا يمكن بيان إحصاءات أنشطة المؤسسات التي تقدم خدمات كمنشآت ثانوي في هذه الإحصاءات إلا بتغطية جميع المنتجين. وعلاوة على ذلك فتغطية كل المنتجين تتيح فحص أنشطة منتجي الخدمات في سياق إحصاءات تشمل جميع المؤسسات. وكما يتضح من الفقرات ٤-٣٥ إلى ٤-٤٣ فإن طريقة إسناد وعرض متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب الأنشطة، وبقدر الإمكان حسب متغيرات منتقاة، بدلاً من قصر نطاق المنتجين على الكيانات التي يكون نشاطها الاقتصادي الأساسي هو إنتاج الخدمات، هي الآلية الموصى بها لفصل الخدمات عن البضائع.

حاء - إسناد متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية

٤-٢٧ يمكن إسناد أو تصنيف متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بعدة طرق: إحداهما طريقة جغرافية، تنطوي على تحديد البلد الذي يتم به الإنتاج والبلد الذي يعتبر بلد مالك فرع الإنتاج. والطريقة الأخرى تقوم على أساس النشاط الصناعي الرئيسي للمنتج (انظر الفقرة ٤-٣٧). ويمكن أيضاً تصنيف بعض المتغيرات حسب المنتجات، وفقاً لنوع السلعة أو الخدمة المنتجة. وتناقش الفقرات التالية التوصيات الخاصة بكل من هذه الأسس لإسناد المتغيرات.

١ - الإسناد حسب البلد

٤-٢٨ تختلف المسائل موضع النظر في إسناد المتغيرات حسب البلد بين إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل وإلى الخارج. ففي الإحصاءات إلى الداخل، يجب اختيار إما الإسناد إلى بلد الاستثمار المباشر أو الإسناد إلى بلد الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا. أما بالنسبة للإحصاءات إلى الخارج فإن المسألة هي ما إذا كانت المتغيرات تُنسب إلى البلد المضيف المباشر أو إلى البلد المضيف النهائي.

٢٩-٤ وتعتبر الحاجة إلى متابعة الاستثمارات إلى مصدرها النهائي أو مقصدها النهائي انعكاساً لطبيعة تلك الإحصاءات ولاستعمالها. وتناقش الفقرات التالية هذه المسائل فيما يتعلق بكل نوع من أنواع الاستثمار وتقدم توصيات بشأن أسس الإسناد.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل

٣٠-٤ بالنسبة للفروع الخاضعة للهيمنة الأجنبية في بلد التجميع فإن المسألة هي ما إذا كانت المتغيرات تُنسب إلى بلد المستثمر المباشر (أو لشركة أم أجنبية) أو إلى مستثمر نهائي (آخر وحدة مؤسسية مهيمنة). وغالباً ما تكون الشركة الأم الأجنبية الأولى والمستثمر النهائي هما نفس الشيء، ولكنهما يختلفان في حالات كثيرة. ويحتوي الإطار الرابع - ٢ على مناقشة لتحديد بلد المستثمر المباشر أو بلد المستثمر النهائي.

٣١-٤ وبغض النظر عن الاعتبارات العملية فإن الأفضل من وجهة النظرية إسناد المتغيرات الخاصة بالإنتاج والنشاط الصناعي إلى بلد الاستثمار النهائي لأن هذا هو البلد الذي يهيمن في النهاية ومن ثم يستحوذ على معظم الفوائد الناتجة عن الهيمنة على مؤسسات الاستثمار المباشر. وفي ضوء أهمية أساس المستثمر النهائي وما تبين من إحصاءات عدد من البلدان من أن تجميع الإحصاءات على هذا الأساس ممكن فإن هذا الدليل يوصي باستخدام المستثمر النهائي باعتباره الأساس ذا الأولوية الأولى لتجميع إحصاءات تجارة فروع الشركات الأجنبية والأساس الذي تقوم عليه التقديرات بأكبر قدر من التفصيل. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن المعلومات عن المستثمر المباشر قد تكون متاحة كنتيجة فرعية للروابط مع بيانات الاستثمار المباشر الأجنبي، ومن أجل تيسير المقارنة مع تلك البيانات، حبذا لو تقوم البلدان بإتاحة بعض البيانات مصنفة حسب بلد المؤسسة الأجنبية الأم الأولى^٩.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج

٣٢-٤ ثمة خياران ممكنان لإسناد متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب التصنيف الجغرافي بالنسبة للشركات التابعة للمملوكة لمقيمين في بلد التجميع. إذ يمكن أن تعزى المتغيرات إلى بلد موقع الشركة التابعة، أو إلى بلد شركة تابعة أخرى في بلد آخر إذا كانت الملكية تقول مباشرة إلى تلك الشركة التابعة. ويتبع هذا الدليل الخطوط التوجيهية الدولية إذ يوصي بإسناد إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى بلد الشركة التابعة التي تصف المتغيرات عملها، لأن هذا هو البلد الذي يوجد للمستثمر المباشر الأجنبي حضور تجاري فيه والذي تتم فيه مختلف الأنشطة (المبيعات و/أو النواتج، والعمالة، وما إليها) التي تتناولها الإحصاءات. وهذا الأساس لإسناد البيانات موصى به في كل من دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفي الإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، فضلاً عن أنه يتفق مع معاملة الشركات الخاضعة لهيمنة أجنبية في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، من حيث أن القيمة المضافة (انظر تعريفها في الفقرة ٤-٥٥ فيما يلي) للشركة في الإنتاج تُعزى في كلتا الحالتين إلى الاقتصاد الذي به مقر المؤسسة (أي أنها مشمولة في الناتج المحلي الإجمالي لذلك البلد). ولما كانت الاستقصاءات هي من المصادر المهمة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج فإن معرفة الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا ضرورية لتحديد المجتمع الإحصائي السليم للمستثمرين المباشرين المقيمين. وما دامت الإحصاءات ستستعمل بالاقتران مع إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي^{١٠}، ينبغي التذكير بأن إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي تُعزى إلى البلد المضيف المباشر، باعتبار ذلك نهجاً مناسباً لتتبع التدفقات والمراكز المالية.

٩ ينبغي تسجيل معاملات الاستثمار المباشر الأجنبي وأوضاعه حسب البلد الشريك وحسب الصناعة على أساس مبدأ اتجاهي. ولعرض البيانات على أساس المبدأ الاتجاهي المعتاد، ينبغي لجامعي الإحصاءات عرض إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي الرئيسية مع استبعاد الكيانات المقيمة ذات الأغراض الخاصة، إلا أنه ينبغي إتاحة تفاصيل منفصلة عن تلك المؤسسات المقيمة ذات الأغراض الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن جامعي الإحصاءات مدعوون بقوة إلى تقديم سلاسل تكميلية لغرض النظر في جميع المؤسسات ذات الأغراض الخاصة (بما فيها المؤسسات غير المقيمة). وهذه الملامح الجديدة في الإصدار الرابع من التعريف الأساسي تُعد تحسينات يمكن من خلالها الحصول على بيانات أكثر أهمية من الناحية التحليلية بالمقارنة بالبيانات المستقاة من تسجيل المعاملات/الأوضاع للشركات الأولى المناظرة. ويخصص المرفق السابع من الإصدار الرابع من التعريف الأساسي للاستثمار المباشر الأجنبي للمؤسسات ذات الأغراض الخاصة.

١٠ انظر الحاشية ٩ بشأن المعاملة الجديدة للمؤسسات ذات الأغراض الخاصة في الإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر.

الإطار الرابع - ٢ المستثمرون المباشرون والنهائيون

من الممكن تصنيف فروع الشركات الخاضعة لهيمنة أجنبية في اقتصاد التجميع، تصنيفاً جغرافياً حسب بلد المستثمر المباشر (الشركة الأم الأجنبية الأولى) أو بلد المستثمر النهائي (الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا). والشركة الأم الأجنبية الأولى هي الشخص الأجنبي الأول في سلسلة ملكية الشركة التابعة، والوحدة المؤسسية الحاكمة العليا هي الشخص الأول في سلسلة لا تخضع لهيمنة شخص آخر - بدءاً من الشركة الأجنبية الأم الأولى وشاملة لها - (والمقصود بعدم الخضوع لهيمنة شركة أخرى عدم وجود وحدة أخرى تمتلك أكثر من ٥٠ في المائة من القوة التصويتية للوحدة الحاكمة العليا). ويتبين من الأمثلة التالية كيفية التعرف على تلك الكيانات في حالات معينة. وفي كل حالة، تتجه سلسلة الملكية من أعلى إلى أسفل بحيث تكون الشركة التي في أسفل الجدول هي الشركة التابعة المملوكة ملكية أجنبية التي هي محل البحث.

أولاً	ثانياً	ثالثاً	رابعاً	خامساً	سادساً
الشركة ألف	الشركة جيم	الشركة واو	الشركة طاء	الشركة لام	الشركة سين
↓	↓	↓	↓	↓	↓
١٠٠٪	٨٠٪	٧٠٪	٤٠٪	١٠٠٪	٥٠٪
↓	↓	↓	↓	↓	↓
الشركة باء	الشركة دال	الشركة زاي	الشركة ياء	الشركة ميم	الشركة عين
↓	↓	↓	↓	↓	↓
	٨٠٪	٦٠٪	٩٠٪	٤٠٪	
	↓	↓	↓	↓	
	الشركة هاء	الشركة حاء	الشركة كاف	الشركة نون	

- الحالة الأولى: الشركة ألف، شركة أم أجنبية وهي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة باء.
- الحالة الثانية: الشركة دال، هي الشركة الأجنبية الأم للشركة هاء. ولأن الشركة دال مملوكة بدورها ملكية غالبية للشركة جيم، فإن الشركة جيم هي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة هاء، ويعتبر بلدها بلد ملكية الشركة هاء في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.
- الحالة الثالثة: بنفس منطق الحالة الثانية، فإن الشركة زاي هي الشركة الأجنبية الأم للشركة حاء، بينما الشركة واو هي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا لها. والشركة واو هي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة حاء وتعتبر الشركة المهيمنة على الشركة حاء رغم أن حصتها غير المباشرة في ملكية القوة التصويتية في الشركة حاء هي ٤٢ في المائة فقط - أي حاصل ضرب حصتها في الشركة زاي البالغة ٧٠ في المائة وحصصة الشركة زاي في الشركة حاء البالغة ٦٠ في المائة. ويمكن الافتراض بأنها تمتلك الشركة حاء لأن كل كيان في السلسلة يمكن أن يهيمن على الكيان الأسفل منه، بما في ذلك تصرفات الكيان حيال الكيانات التي تليه نزولاً.
- الحالة الرابعة: الشركة ياء هي الشركة الأجنبية الأم للشركة كاف. والشركة طاء ليست هي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة كاف لأنها لا تهيمن على الشركة ياء. وفي هذه المرحلة، ليس من الممكن تحديد الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة كاف لأنه ليس معروفاً من يمتلك حصة الـ ٦٠ في المائة الباقية من القوة التصويتية للشركة ياء. كذلك فإن الشركة ياء ليست داخلة في صلب بيانات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في اقتصاد الشركة طاء، لأن الشركة طاء لا تهيمن على الشركة ياء.
- الحالة الخامسة: الشركة ميم هي الشركة الأجنبية الأم للشركة نون، ولما كانت الشركة ميم هي بدورها مملوكة ملكية غالبية للشركة لام، فإن الشركة لام هي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة ميم،

الإطار الرابع - ٢ (تابع)

ولكن لا يمكن القول بأن الشركة لام هي الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة نون، إذ ليس معروفاً من يمتلك الحصة الباقية من القوة التصويتية في الشركة نون البالغة ٦٠ في المائة. ومع ذلك فإن الشركة نون ليست مشمولة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية لأنها لا تخضع للشركة الأجنبية الأم.

الحالة السادسة: الشركة سين هي الشركة الأجنبية الأم والوحدة المؤسسية الحاكمة العليا للشركة عين، إذ لا يوجد مستثمر أجنبي آخر يملك ٥٠ في المائة من القوة التصويتية في الشركة عين. أما إذا وجد مستثمر أجنبي آخر يملك ٥٠ في المائة من القوة التصويتية للشركة عين، فلا بد في هذه الحالة من أن تؤخذ معايير أخرى في الاعتبار من أجل تحديد الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا. وفي العادة فإن الشركات من مثل الشركة عين ليست مشمولة في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية لأنها ليست مملوكة لشركة أجنبية أم، ولكنها مع ذلك تمثل حالة يمكن اعتبارها ذات أهمية لأغراض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات أو لتحليل العولمة. ومن ثم قد يرغب اقتصاد التجميع في إظهار بيانات الشركة عين (وغيرها من الحالات ذات الأهمية) على أساس تكميلي (انظر الفقرات ٤-١٠ و ٤-٣٣ و ٤-٣٤)

ملكية القوة التصويتية لمقيمين في أكثر من بلد

٤-٣٣ تعزى متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بالنسبة لأي شركة تابعة أجنبية كلياً في العادة إلى بلد واحد هو الذي يمتلك القوة التصويتية. وباعتبار هذه المتغيرات واصفة لعمليات فروع الشركات الأجنبية، فلا ينبغي توزيعها حسب ملكية الأسهم. كما لا يجوز إسناد قيم المتغيرات بشكل تناسي فيما بين الشركات المهيمنة وأي ملاك أجنبي يملكون أقلية من القوة التصويتية. إلا أنه في الحالات التي توضع فيها إحصاءات تكميلية تشمل الحالات التي تتم فيها الهيمنة الأجنبية عن غير طريق ملكية غالبية القوة التصويتية وتكون هذه الملكية لمستثمر وحيد، قد يوجد بعض الاضطراب في التصنيف نتيجة لوجود مستثمرين مباشرين من بلدان مختلفة يملكون مجتمعين حصصاً متساوية من القوة التصويتية. إذ أنه نظراً إلى أن القوة التصويتية موزعة بالتساوي، فلا بد من تحديد بلد المالك باستخدام معايير تختلف عن النسب المئوية للقوة التصويتية.

٤-٣٤ وعلى الرغم من صعوبة الوصول إلى قرار في هذه الحالات فإنه غالباً ما توجد بعض العوامل التي تقود إلى اختيار أحد البلدان بدلاً من الآخر. فعلى سبيل المثال، إذا كانت مصلحة المالك في الشركة التابعة قد حازها مباشرة وكانت مصلحة المالك الآخر في الشركة التابعة تمت بطريقة غير مباشرة، فإن الشركة التابعة تُنسب عموماً إلى بلد المالك الذي له مصلحة مباشرة. وإذا كان أحد المالكين الأجانب كياناً حكومياً فمن المحتمل اعتبار بلد تلك الحكومة البلد المهيمن. وإذا كان أحد الكيانات الأجنبية المهيمنة هو شركة قابضة أو كان مقره أو تسجيله في بلد من بلدان الملاذ الضريبي الآمن، فمن المحتمل اعتبار البلد الآخر بلد الهيمنة. أما إذا لم توجد أي من تلك العناصر لاستخدامها كأساس للإسناد، فيمكن نسبة متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بالتساوي بين البلدان الأجنبية التي لها هيمنة. إلا أن البيانات التي تحسب بهذا الشكل قد تثير مشكلة في التفسير ولذلك ينبغي بذل جهد من أجل تحديد الأساس الذي يقوم عليه الإسناد إلى بلد ما.

٢ - الإسناد حسب النشاط وحسب المنتجات

٤-٣٥ يمكن من الناحية المثالية أن تُعزى كل متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية على أساس الأنشطة الصناعية للمنتجين، وبالإضافة إلى ذلك على أساس متغيرات معينة كالمبيعات أو الناتج

أو الصادرات والواردات، حسب أنواع منتجات الخدمات المنتجة والمباعة. ومن شأن البيانات المعدّة على أساس المنتجات، باتباع التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات (EBOPS) كوضع مثالي (انظر الفقرتين ٤٢-٤ و ٤٣-٤)، أن تحدد أنواع الخدمات التي يتم تقديمها من خلال نمط الوجود التجاري لتوريد الخدمات، وفي هذه الحالة تكون قابلة للمقارنة مع بيانات الخدمات المقدمة من خلال التجارة بين مقيمين وغير مقيمين على نحو جيد. إلا أن بعض متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، مثل الإحصاءات المتعلقة بالقيمة المضافة والعمالة (والتي ترد مناقشتها فيما يلي)، ليس من السهل تصنيفها حسب المنتجات. ويعني هذا أن كل البيانات المتعلقة بمؤسسة ما تُصنّف في سياق نشاط وحيد، يُعرف بالنشاط "الأساسي"، الذي يعتبر النشاط الأكبر على أساس عوامل رئيسية (مثل حجم العمالة أو المبيعات). وأخيراً فقد يدعو الأمر، لأغراض معيّنة، إلى النظر في البيانات بالاقتران مع بيانات المخزون وتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، وهذه تُصنّف عادة حسب النشاط وليس حسب المنتجات.

٣٦-٤ وبأخذ هذه العوامل في الاعتبار، يوصى باعتماد أساس النشاط باعتباره الأولوية الأولى في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ومع ذلك، وكهدف على المدى الطويل، يُفضل أن تعمل البلدان على تقديم تفاصيل المنتجات للبيانات التي يمكن تصنيفها على هذا الأساس. فالبلدان التي تنطلق من نظم البيانات الحالية التي تشتمل على تفاصيل حسب المنتجات قد ترغب في استعمال هذا المستوى من التفصيل من البداية في تبييها وعروضها لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، لأن ذلك يساعدها على رصد التزاماتها بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فهذه محدّدة حسب منتجات الخدمات. وعلى نفس المنوال فإن البلدان التي تبني نظمها الإحصائية لبيانات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية من البداية ينبغي لها أن تنظر في إمكانية إيجاد بُعد يتصل بالمنتجات.

التصنيف حسب النشاط

٣٧-٤ يوصي هذا الدليل، من أجل الإبلاغ للمنظمات الدولية، بتصنيف متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في الخارج حسب النشاط وفقاً للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، وتجميعها وفقاً للتصنيف ١ لفئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التفتيح الرابع لذلك التصنيف (ICFA, Rev.1)، وهذه الفئات تشمل جميع الأنشطة، ولكنها تعطي تفصيلات أكثر للخدمات منها بالنسبة للبضائع. ويقدم المرفق الثاني من ذلك التصنيف خطوطاً توجيهية عامة. وكما ذكر من قبل (الفقرتان ٤-١٨ و ٤-١٩)، يُحتمل بشكل عام وجود بيانات أكثر عن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل منها إلى الخارج، وفي هذه الحالة فإن البلدان تقدم جداول تفصيلية أقل لإحصاءات هذه الفئة إلى الخارج بالنسبة لبعض الصناعات المختارة ذات الأهمية بالنسبة لها. إلا أنه إذا كانت البلدان في وضع يمكنها من تقديم تفاصيل أكثر مما هو معروض في المرفق الثاني، فينبغي أن تكون تلك التفاصيل التكميلية متوافقة مع التفتيح الرابع من التصنيف الصناعي الدولي الموحد. وقد تكون الخدمات المقدمة من مؤسسات تشغل أساساً في أنشطة الصناعة التحويلية مهمة في سياق توريد خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية المملوكة للغير.

٣٨-٤ وهذا الأساس الشامل للعرض يتيح النظر إلى أنشطة مؤسسات الخدمات في سياق أنشطة جميع المؤسسات. وعلاوة على ذلك فهو يتيح إطاراً لعرض الخدمات المنتجة كنشاط ثانوي لدى الشركات المصنفة باعتبارها منتجاً للسلع. وأخيراً فإن ذلك هو النهج الذي اتبعته البلدان والمنظمات الدولية التي تعمل بنشاط في تطوير إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

على سبيل المثال، فإن خدمات الحاسوب لا تقدم من خلال المؤسسات المصنفة في صناعة خدمات الحاسوب فحسب، ولكن تقدمها أيضاً مؤسسات مصنفة في صناعة الحاسوب وتجارة الحاسوب بالجملة. وعلى نفس المنوال (وإن كان ذلك أقل شيوعاً) فإن مؤسسات خدمات الحاسوب قد تعمل في صناعة الحاسوب أو في تجارة الجملة للحاسوب كشطاط ثانوي. وفي هذه الحالات فإن الإحصاءات الخاصة بنشاط "خدمات الحاسوب" لا تعطي تقديراً صحيحاً لقيمة النشاط لأنها تستبعد خدمات الحاسوب المقدمة من شركات تصنيع الحاسوب وتجارة الحاسوب بالجملة ولأنها تتضمن أنشطة التصنيع وتجارة الجملة للحاسوب التي تقوم بها شركات الخدمات.

على سبيل المثال، إذا كانت شركات القانون هي وحدها التي تقدم الخدمات القانونية وكانت هذه المكاتب القانونية لا تقوم إلا بتقديم خدمات قانونية، فإن المبيعات المسجلة تحت نشاط "الخدمات القانونية" ستكون على وفاق وثيق مع مبيعات الخدمات القانونية لأنها ستسجل في تصنيف يقوم على أساس المنتجات. ويختلف هذا المثال عن المثال المقدم في الحاشية ١١، الذي يتحدث عن الخدمات الحاسوبية.

مع ذلك، وحتى في التصنيف الذي يقوم على أساس المنتجات، يمكن أن تدخل المدفوعات الخاصة بالخدمات مع المدفوعات الخاصة ببعض المنتجات الأخرى (على سبيل المثال رسوم خدمات التوزيع يمكن أن تدخل في مدفوعات السلع المبيعة).

١١ ٣٩-٤ وبما أن الأنشطة التي تقوم بها أي شركة ليست قاصرة في الأساس على الأنشطة الواردة في التصنيف، فإن البيانات المسجلة بإزاء أي نشاط يجب تفسيرها باعتبارها مؤشراً على النشاط الإجمالي للمؤسسة التي يمثل فيها هذا النشاط أهم أو أكثر أنشطتها، وليست باعتبارها قياساً دقيقاً للنشاط ذاته ١١. ٤٠-٤ ولنفس السبب، ونظراً أيضاً لاختلاف التصانيف ذاتها، فإن الإمكانية محدودة للتوفيق بين البيانات الخاصة بالتجارة بين المقيمين وغير المقيمين المصنفة وفقاً للتصنيف الموسع وبيانات متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية المصنفة وفقاً للتصنيف ١ لفئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح الرابع من التصنيف الصناعي الدولي الموحد. إلا أن تحقيق التناظر بين أساسي التصنيف قد يكون مفيداً، خاصة للأنشطة التي يُحتمل ألا تقوم بها سوى المؤسسات المتخصصة في النشاط والتي لا تشغل عادة بأنشطة ثانوية كبيرة ١٢. ولهذا الغرض، وُضع في الإصدار الإلكتروني لهذا الدليل بيان بفئات التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات التي تتفق في معظمها اتفاقاً وثيقاً مع فئات التنقيح الأول لفئات فروع الشركات الأجنبية في التصنيف الصناعي الموحد فيما يتعلق بأنشطة الخدمات، كما يوجد أيضاً بيان بالتناظر العكسي.

٤١-٤ ويدرك هذا الدليل أن بيانات بعض فئات التنقيح الأول لتصنيف فروع الشركات الأجنبية في التصنيف الصناعي الدولي الموحد قد تظهر بشكل مضغوط للحفاظ على سرية البيانات لشركات معينة، وهذا يحدث في أغلب الأحيان على أكثر مستويات التصنيف تفصيلاً، أو حين تدخل بلدان صغيرة في التصنيف أو في الحالات التي يحدث فيها تصنيف تقاطعي حسب البلدان أو المناطق.

التصنيف حسب المنتجات

٤٢-٤ يُستحسن أن تعمل البلدان، كهدف طويل الأجل، على توزيع البيانات حسب المنتجات لبعض المتغيرات، ويمكن أن تشمل المبيعات (حجم المبيعات)، والنتائج والصادرات والواردات - التي يسهل إسنادها على هذا الأساس. فالإحصاءات القائمة على أساس المنتجات تخلو على الأرجح من مشاكل التفسير المتعلقة بالأنشطة الثانوية ١٣ وتتفق مع الأساس الذي تقوم عليه التزامات الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وعلى أساس التصنيف المستعمل في التجارة بين المقيمين وغير المقيمين.

٤٣-٤ وينبغي أن يكون توزيع البيانات، قدر الإمكان، على أساس يتمشى والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات للخدمات، ٢٠١٠، (ووفقاً للنظام المنسق للسلع) عملاً على تسهيل المقارنة مع بيانات التجارة بين المقيمين وغير المقيمين في الخدمات والمصنفة على هذا الأساس. وإذا لم يمكن تحقيق ذلك المستوى من التخصيص، قد ترغب البلدان في تفصيل المبيعات (أو النواتج) في كل صناعة بين مجموع السلع ومجموع الخدمات كخطوة أولى نحو تحقيق الأساس الذي يقوم على المنتجات (انظر الفقرات ٤-٤٦ إلى ٤-٥٢ فيما يلي بشأن متغيرات المبيعات والنواتج لمناقشة هذا الرأي).

طاء - المؤشرات الاقتصادية في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية

٤٤-٤ هناك مجموعة واسعة من البيانات أو المؤشرات الاقتصادية - التشغيلية والمالية - فيما يتعلق بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، قد تكون مهمة لأغراض إحصائية ولأغراض السياسة العامة. وينبغي أن يقوم اختيار المؤشرات التي تُجمع بياناتها أولاً على أساس فائدتها لاحتياجات السياسة التجارية ولتحليل

ظاهرة العولمة. ويجب أن تؤخذ في الاعتبار أيضاً العوامل العملية المرتبطة بإتاحة البيانات. ومع مراعاة هذه الاعتبارات، ومن أجل التنسيق مع المبادئ التوجيهية الدولية، يوصي هذا الدليل بأن تشتمل المؤشرات التي يجري جمعها في سياق إحصاءات فروع الشركات الأجنبية: المبيعات (رقم المبيعات) و/أو النواتج، والعمالة، والقيمة المضافة^{١٤}؛ لأنشطة فروع الشركات الأجنبية: المبيعات (رقم المبيعات) و/أو النواتج، والعمالة، والقيمة المضافة^{١٤}؛ والصادرات والواردات من السلع والخدمات، وعدد المؤسسات. ومع أن هذه المؤشرات تمثل مجموعة أساسية يمكن أن توفر إجابات على مجموعة مختلفة من الأسئلة، فهناك متغيرات أخرى قد تكون مفيدة في تناول قضايا معينة. ويقترح هذا الدليل عدة مقاييس إضافية يمكن النظر فيها بشأن جمع البيانات في البلدان القادرة على تجميع تلك البيانات. ومعظم المتغيرات "الأساسية" و"الإضافية"، وكذلك تعاريفها، مستمدة من نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨.

١٤ تقدر القيمة المضافة عادة من قبل المؤسسات الإحصائية الوطنية وليست مبلغاً بشكل مباشر.

٤٥-٤ ويعطي الجدول الرابع - ١ بياناً واضحاً لكيفية عرض تلك المؤشرات، مصنفة حسب النشاط على أساس التنقيح الأول لفئات فروع الشركات الأجنبية. ويمكن وضع جداول أخرى لعرض تلك المتغيرات من جوانب مختلفة؛ كاستعمال السلاسل الزمنية أو التفاصيل الجغرافية الخاصة بمتغير واحد (مما ينطوي على وضع فترات زمنية محددة أو أسماء البلدان، بدلاً من أسماء المؤشرات وعناوين أعمدة الجداول).

١ - المبيعات (رقم المبيعات) و/أو النواتج

٤٦-٤ المبيعات ورقم المبيعات تعنيان نفس الشيء في هذا السياق وتستخدمان بنفس المعنى. ووفقاً لنظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (يمكن الرجوع إليه لمزيد من التفاصيل والأمثلة) يختلف الناتج عن المبيعات لأنه يشمل تغييرات الرصيد للسلع الكاملة الصنع والأعمال الجارية وبسبب اختلاف المقاييس المستعملة للأنشطة التي تنطوي على تجارة الجملة والتجزئة أو الوساطة المالية. ويعتبر الناتج مقياساً أفضل وأدق للنشاط يلبي معظم الأغراض ويوصى به باعتباره المتغير الأفضل لتجميع البيانات. ومع ذلك فإن بيانات المبيعات هي أسهل في التجميع كما أنها تقدم خيارات أكثر للتفاصيل. لذلك قد يكون لكل منهما دور متواصل في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وأنشطة الشركات المتعددة الجنسيات.

٤٧-٤ وتستعمل مقاييس خاصة لقياس الناتج الخاص بأنشطة خدمات معينة. ولا تشتمل أنشطة الخدمات على مخزونات السلع كاملة الصنع، كما أن التغيرات في الأعمال الجارية سيكون من المستحيل تقريباً قياسها. لذلك فإن قياس الناتج في الممارسة العملية سيعطي نفس نتيجة المبيعات لمعظم أنشطة الخدمات، فيما عدا الأنشطة المذكورة فيما يلي:

- (أ) التوزيع بالجملة والتجزئة، رغم أن المبيعات هي سلع، فإن الناتج يعرّف باعتباره خدمة، ولا يساوي مجموع المبيعات وإنما يساوي هامش التجارة المحقق من السلع المشتراة لأجل البيع؛
- (ب) الوساطة المالية، حيث إن الناتج لا يشمل الخدمات التي يتم تقاضي مصروفاتها عن طريق رسوم واضحة فقط، ولكنه يشمل أيضاً هوامش معاملات الشراء والبيع، وتكاليف إدارة الأصول التي تخضع من الإيرادات المقبوضة من العقارات في حالة الكيانات المسسكة للأصول، والهوامش بين الفوائد المدفوعة (أو المقبوضة) وأسعار الفائدة المرجعية على القروض (وتسمى خدمات الوساطة المالية المحتسبة على نحو غير مباشر) (FISIM) (انظر الإطار الثالث - ٨). وترد مناقشة في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (الفقرات ٦-١٥٧ إلى ٦-١٧٤) للعوامل الرئيسية التي تؤثر على قياس ناتج الخدمات المالية، وكيفية اختلافها عن المبيعات.

الجدول الرابع - ١

مثال لنسق لإبلاغ المنظمات الدولية عن إحصاءات عمليات فروع الشركات الأجنبية وفق التنقيح ١ لفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح ٤ للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (ICFA, Rev.1)

الاقتصاد المبلّغ: ...	السنة المرجعية: ...	الاقتصاد الشريك: ...	رقم المبيعات أو حجم الناتج ^١	القيمة المضافة	صادرات السلع والخدمات ^١	واردات السلع والخدمات ^١	عدد المؤسسات
الصناعة التي تقوم بها الشركة التابعة الأجنبية							
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك							
إنتاج المحاصيل الزراعية والإنتاج الحيواني، والقنص، وأنشطة الخدمات المتصلة بها							
أنشطة الدعم للزراعة وأنشطة ما بعد الحصاد							
القنص والصيد بالشراك وما يتصل بذلك من أنشطة الخدمات الحراجه وقطع الأشجار							
خدمات الدعم للحراجه							
صيد الأسماك وتربية المائيات							
المناجم والمحاجر							
خدمات الدعم للمناجم والمحاجر							
الصناعة التحويلية							
خدمات الإصلاح وتركيب الآلات والمعدات							
إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء							
توليد الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها							
إمدادات المياه؛ وأنشطة إدارة وعلاج الصرف الصحي والنفايات							
تجميع المياه ومعالجتها وتوصيلها							
الصرف الصحي							
أنشطة جمع النفايات ومعالجتها والتصرف فيها، واستعادة المواد							
أنشطة المعالجة وسائر خدمات إدارة النفايات							
التشييد							
تجارة الجملة والتجزئة، وإصلاح المركبات والدراجات ذات المحركات							
تجارة الجملة والتجزئة، وإصلاح المركبات والدراجات ذات المحركات							
تجارة الجملة فيما عدا المركبات والدراجات ذات المحركات							
تجارة التجزئة فيما عدا المركبات والدراجات ذات المحركات							
النقل والتخزين							
النقل البري والنقل عبر الأنابيب							
إلخ							

^١ ينبغي إن أمكن تفصيلها حسب نوع الناتج، على الأقل تفصيلها إلى مجموع السلع ومجموع الخدمات.

(ج) وبالنسبة للتأمين، فإن الناتج لا يقاس بمجموع الأقساط المحصلة، وإنما بمصاريف الخدمة التي تأخذ في الاعتبار الدخل المحقق من الخدمات التقنية وكذلك ضرورة تخصيص جزء من الأقساط لمدفوعات المطالبات ولتراكم المبالغ الرأسمالية المضمونة ببوالص التأمين على الحياة وخطط المعاشات السنوية ومستحقات المعاشات التقاعدية، وليس لتقديم الخدمات.

وفي جميع تلك الحالات يكون الناتج منخفضاً بشكل عام عن المبيعات لأنه، على عكس المبيعات، يستبعد المبالغ التي تمر من خلال المؤسسة دون أن تعتبر جزءاً من الاستهلاك الوسيط - والتي قد تمثل جزءاً كبيراً من مجموع عوائد التشغيل.

٤-٤٨ و تقيس المبيعات عوائد التشغيل الإجمالية مطروحاً منها التنزيلات والتخفيضات والمرتجعات. وينبغي قياس المبيعات مستبعداً منها الاستهلاك، وضرائب المبيعات على المستهلكين، وضرائب القيمة المضافة. ورغم أن متغير المبيعات يفتقر إلى ميزة القيمة المضافة من حيث أنها خالية من الازدواجية، فهو عموماً يمثل صعوبات أقل في الجمع، وبالتالي يحتمل أن يكون أكثر توافراً من القيمة المضافة. وعلى عكس القيمة المضافة أيضاً، تبين المبيعات مدى استخدام فروع الشركات الأجنبية لتوصيل النواتج إلى العملاء، بغض النظر عن مدى نشأة النواتج في الشركة ذاتها أو في شركات أخرى. ثم إن المبيعات أكثر قابلية للمقارنة من القيمة المضافة فيما يتعلق بمتغيرات مثل الصادرات والواردات، التي هي نفسها ناشئة أساساً عن المبيعات.

٤-٤٩ وبالإضافة إلى تفصيل البيانات حسب الصناعة وحسب البلد (وفقاً لمبادئ الإسناد المذكورة أعلاه)، قد تفيد تقسيمات أخرى للمبيعات في أغراض معينة. وأحد هذه التقسيمات هو التمييز بين المبيعات داخل البلد المضيف (المبيعات المحلية)، والمبيعات إلى بلد المؤسسة الأم (أي المستثمر المباشر)، والمبيعات إلى بلدان ثالثة (انظر الفقرات ٤-٥٨ إلى ٤-٦٠).^{١٥} وتنشأ هذه الأنواع الثلاثة للمبيعات من الوجود التجاري للبلد الأم في البلد المضيف. ومع ذلك فالمبيعات المحلية هي وحدها التي تمثل توصيل النتائج في الاقتصادات المضيفة، ومن ثم فهي تتصل بشكل مباشر بالتزامات تلك الاقتصادات بموجب النمط ٣ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. وفي أي تحليل لمتغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بالاقتراع بالبيانات الخاصة بتجارة البلد الأم مع غير المقيمين، يلاحظ أن مبيعات فروع الشركات الأجنبية إلى البلد الأم تظهر في كلتا المجموعتين من البيانات. وربما يوحي ذلك بوجود فائدة لإجراء تعديل يقضي على الازدواجية، أو وضع بند تذكيري لتحديد تلك الازدواجية.

٤-٥٠ وقد ترغب البلدان، في سعيها نحو مزيد من التفصيلات التي يمكن أن تكون مفيدة لها، إلى تقسيم المبيعات في داخل كل صناعة إلى مبيعات سلع ومبيعات خدمات من أجل الحصول على مقياس تجميعي لمبيعات الخدمات. وكما ذكر في الفقرة ٤-٤٣ بشأن إسناد متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، فإن هذا التفصيل يمكن أن يكون خطوة أولى نحو تفصيل المبيعات حسب المنتجات. وتشمل مبيعات الخدمات مبيعات الخدمات التي تقدمها المؤسسات التي تنتج الخدمات كمنشآت أساسية ومبيعات الخدمات من المؤسسات التي تنتج السلع كمنشآت أساسية ولكن لها عمليات ثانوية في الخدمات.

٤-٥١ والفوائد المحتملة من هذا التوسع كبيرة، وحيث لو تقوم بلدان تجميع البيانات التي تستطيع تقديم تلك البيانات بهذا العمل. ومن المحتمل أن جزءاً كبيراً من مبيعات الخدمات من فروع الشركات مقدم من شركات نشاطها الأساسي هو الصناعة التحويلية أو صناعة أخرى منتجة للسلع. فعلى سبيل المثال، وكما ذكر من قبل، فإن مبيعات خدمات الحاسوب قد تكون منتشرة بين فروع الشركات المصنعة للحاسوب،

١٥ يمكن في بعض الحالات استخدام بديل قريب لهذا التقسيم وذلك بفحص البيانات الخاصة بالمبيعات المحلية بالاقتراع مع بيانات الصادرات. وقد تبين بيانات الصادرات المبيعات إلى بلد الشركة الأم بشكل منفصل عن المبيعات إلى بلدان ثالثة، ويمكن استقاء بيانات المبيعات المحلية بطرح تلك الصادرات من مجموع المبيعات.

وفروع الشركات التي تتاجر بالجملة، وفروع الشركات التي تقدم خدمات الحاسوب. وإذا جُمعت البيانات عن مجموع المبيعات فقط، فإن هذا يعني بالضرورة أن مبيعات فروع الشركات المصنفة في خدمات الحاسوب هي وحدها التي تؤخذ كمقياس لمبيعات تلك الخدمات، مما ينتج عنه نقص واضح في البيانات.

٥٢-٤ وكهدف على المدى الطويل، حبذا لو تقوم البلدان بالعمل على تقديم بيانات المبيعات مفصلة حسب المنتجات، على أساس يتفق مع التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، ١٦.

١٦ ربما كان هذا المستوى من التفصيل أصعب في التجميع من أجل فئات التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ الخاصة بالسفر والسلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر لأن هذه تركز على القائم بالمعاملة أو على مسار استهلاك السلع والخدمات أكثر من تركيزها على نوع المنتجات المستهلكة

٢ - العمالة

٥٣-٤ تقاس العمالة عادة وفقاً لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية باعتبارها عدد الأشخاص في كشوف مرتبات فروع الشركات الأجنبية. وأحياناً تحول بيانات العمالة إلى أساس "مكافئ الدوام الكامل" (FTE) الذي يحسب فيه العاملون لبعض الوقت وفقاً للوقت الذي يشتغلون فيه فعلاً (على سبيل المثال إذا عمل عاملان على أساس نصف الوقت يسجل عملهما كعامل واحد بوقت كامل). ومع أن العمالة بمعادل الوقت الكامل قد توفر مقياساً أفضل لمدخلات العمل، فإن هذا المقياس غير متاح على نطاق واسع بالمقارنة بعدد العاملين، وقد يكون من الصعب تنفيذه بشكل مستمر في سياق ممارسات العمالة التي تختلف باختلاف البلدان. ولتلك الأسباب يوصي هذا الدليل بأن يكون متغير العمالة في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية هو عدد الأشخاص العاملين. وينبغي أن يمثل العدد الفترة التي تغطيها البيانات، ولكن في حالة عدم وجود تغييرات موسمية كبيرة في العمالة، يمكن قياسه عند نقطة زمنية معينة، مثل نهاية السنة، حسب الممارسات الوطنية. ومن التمديدات المفيدة في هذا الصدد إيراد بيانات العمالة للأجانب في فروع الشركات الأجنبية بشكل منفصل.

٥٤-٤ وبيانات العمالة لدى فروع الشركات تفيد من عدة نواح، فيمكن استخدامها في تحديد حصة فروع الشركات الأجنبية من عمالة البلد المضيف، أو للمساعدة في تحديد مدى تكملة العمالة الأجنبية في فروع الشركات الأجنبية للمحلية (للبلد الأم) أو أنها تحل محلها، في الشركات الأم أو الشركات المحلية. ومن الممكن أن يسفر التقسيم الصناعي لعمالة فروع الشركات عن أفكار أخرى بشأن تأثير المؤسسات المملوكة لأجانب على أجزاء معينة من الاقتصاد. وإذا استعمل متغير العمالة بالاقتران بالبيانات عن تعويضات العاملين - وهو أحد المتغيرات "الإضافية" المقترحة فيما يلي - فقد يستخدم في دراسة ممارسات أجور فروع الشركات بالمقارنة بالمؤسسات المملوكة محلياً. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من أن البيانات قد لا تكون متاحة عموماً، فإن تحديد نسبة العمالة لدى الشركات الأجنبية التابعة التي يمثلها العاملون المتقدمون من الخارج، بشكل منفصل، يفيد في تفسير وجود الأشخاص الطبيعيين (التزامات النمط ٤) فيما يتصل بتوريد الخدمات عن طريق النمط ٣. وينبغي، قدر الإمكان، تفصيل تلك المعلومات إلى تنقلات في داخل الشركة وتعيينات لعاملين أجانب بشكل مباشر في الشركات المملوكة للأجانب (انظر الفقرتين ٥٧-٥ و ٨٨-٥).

٣ - القيمة المضافة

٥٥-٤ يُعرّف نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ "القيمة المضافة الإجمالية لأي مؤسسة أو صناعة أو قطاع" بأنها "المقدار الذي تتجاوز به قيمة النواتج المنتجة قيمة المدخلات الوسيطة المستهلكة" (الفقرة ١٥-١٣٣). وثمة مفهوم له صلة بهذا هو "صافي القيمة المضافة" ويعرّف بأنه القيمة المضافة الإجمالية

مطروحاً منها استهلاك رأس المال الثابت. ويمكن أن تتيح القيمة المضافة الإجمالية معلومات عن إسهام فروع الشركات الأجنبية في الناتج المحلي الإجمالي للبلد المضيف، سواء بالقيمة التجميعية أو في صناعات معينة. ولهذا السبب، ولأنه من اليسير حسابها (لأنه لا يتطلب تقديرات لاستهلاك رأس المال) ومن ثم فهي متاحة بشكل أكبر، ينبغي إيلاء أولوية أعلى للقياس الإجمالي للقيمة المضافة.

٥٦-٤ ورغم أن القيمة المضافة معرّفة على أساس النواتج والمدخلات الوسيطة، فهي مساوية أيضاً لمجموع الإيرادات الأولية المولدة في الإنتاج (تعويضات العاملين، والأرباح، وما إليها). وفي بعض الحالات، حسب نوع البيانات المتاحة، يمكن الاستفادة من هذا التعادل في استنتاج تقديرات للقيمة المضافة. ويمكن اللجوء إلى هذا البديل، على سبيل المثال، إذا كانت البيانات عن الاستهلاك الوسيط غير متاحة ولكن توجد معلومات عن مختلف الإيرادات المولدة في عمليات الإنتاج.

٥٧-٤ ولأن القيمة المضافة لا تشمل إلا القسم من ناتج الشركة المتولد داخل الشركة نفسها، فهي مقياس مفيد بوجه خاص من منظوري الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وتحليل العولة، ولذلك فهي مدرجة ضمن المتغيرات "الأساسية" في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وإن كانت تبدو، باعتبارها مقياساً قد يقتضي الأمر تقديره أو استنباطه من متغيرات أخرى، من المتغيرات الأكثر صعوبة في التجميع. وبالنسبة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل قد تكون القيمة المضافة في الغالب متوفرة من الاستقصاءات المنتظمة للصناعة أو المؤسسات، أما في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج فقد يقتضي الأمر استخلاصها من متغيرات أخرى يجري جمعها في استقصاءات منفصلة.

٤ - صادرات وواردات السلع والخدمات

٥٨-٤ تشكل المعاملات الدولية في السلع والخدمات التي تقوم بها فروع الشركات الأجنبية مؤشراً أساسياً آخر من مؤشرات النشاط. والمفهوم الذي ينطوي عليه هذا المؤشر هو التجارة الدولية في السلع والخدمات بين المقيمين وغير المقيمين. ويمكن أن تكون بيانات ميزان المدفوعات والبيانات المقدمة من الشركات الأم وفروعها في استبيانات منفصلة مصادر مناسبة لتلك المعلومات. وتعتمد إمكانات تفصيل مجموع الواردات ومجموع الصادرات، إلى حد كبير، على المصادر المستعملة للحصول على البيانات.

٥٩-٤ وحين يتم الحصول على البيانات من خلال روابط مع مصادر البيانات الأولية مثل معاملات ميزان المدفوعات، فعندئذ يمكن الحصول على تفاصيل حسب المنتجات وحسب المنشأ أو المقصد. وإذا كان الحال كذلك، يمكن تفصيل بيانات الصادرات والواردات من الخدمات حسب النشاط الرئيسي للشركة التابعة وفقاً للتفصيل ١ لفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التفصيل ٤ للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (ICFA, Rev.1)، وكذلك حسب المنتجات على أساس يتفق مع التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠.

٦٠-٤ ومع أن الصلات مع بيانات ميزان المدفوعات على هذا النحو قد تتيح معلومات مفيدة، فمن الصعب في الغالب أو من المستحيل أحياناً تحديد معاملات الشركات المملوكة لأجانب بصورة منفصلة في تلك البيانات. وهكذا قد لا يكون من الممكن جمع بيانات عن الصادرات والواردات إلا من خلال استعمال استبيانات منفصلة. وفي هذه الحالة تفيد نفس التفريعات الواردة في بيانات ميزان المدفوعات، إلا أنه ليس من المحتمل أن تتمكن كثير من البلدان من جمع البيانات اللازمة بنفس التواتر أو على نفس مستوى التفصيل الوارد في تلك البيانات. وقد يكون من المفيد، لأغراض تحليل العولة، تفصيل الصادرات

١٧ يشمل تعريف التجارة مع المؤسسات المترابطة التجارة مع جميع المؤسسات التي يوجد معها علاقة استثمار مباشر.

والواردات إلى مجموعة محدودة من الفئات العريضة بحيث يمكن التعرف على التجارة مع المؤسسات المترابطة معزول عن التجارة بين الأطراف غير المترابطة، مما يتيح معلومات عن أحد آخر العناصر في النهج التدريجي لتنفيذ توصيات هذا الدليل^{١٧}. وفضلاً عن ذلك يمكن تمييز التجارة مع بلد المؤسسة الأم عن التجارة مع البلدان الأخرى. وينبغي، إذا أمكن ذلك، الحصول على تلك التفاصيل بشكل منفصل لكل من السلع والخدمات. وبالنسبة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل، يعني هذا تقسيم صادرات السلع وصادرات الخدمات للشركات التابعة إلى: (أ) صادرات إلى المؤسسة الأم، (ب) صادرات أخرى إلى البلد الأم، (ج) صادرات إلى بلدان ثالثة. وتقسّم الواردات بالطريقة ذاتها.

٥ - عدد المؤسسات

٦١-٤ يعتبر عدد المؤسسات (أو المنشآت إذا كانت المنشأة هي الوحدة الإحصائية) المستوفية لمعايير التغطية في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، من المؤشرات الأساسية لمدى انتشار الملكية الغالبة للأجانب في البلد المضيف. ويمكن مقارنة هذا العدد بمجموع المؤسسات (أو المنشآت) في البلد. ويمكن تقييمه أيضاً بالنسبة إلى المتغيرات الأخرى في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، لأن ذلك يمكن من حساب النسب - كالتقوية المضافة أو عدد العاملين في كل مؤسسة - التي يمكن مقارنتها بالنسب المناظرة في المؤسسات المملوكة محلياً، مما يعطي مؤشراً لسلوك فروع الشركات الأجنبية.

٦٢-٤ وينبغي التسليم بأن عدد الشركات وحده قد لا يعطي صورة دقيقة للأهمية الكاملة للمؤسسات المملوكة لأجانب، بسبب اختلاف الحجم بين تلك المؤسسات والمؤسسات المملوكة محلياً. فإذا كانت المؤسسات المملوكة لأجانب أكبر حجماً، على سبيل المثال، فإن حصتها في مجموع عدد المؤسسات سيبدو أصغر من حصتها في مختلف مقاييس العمليات، مما يقلل من قيمة دور وأهمية هذه المؤسسات في اقتصادات البلدان المضيفة.

٦٣-٤ وفي العادة تكون المعلومات عن عدد المؤسسات ناتجاً ثانوياً طبيعياً لجمع البيانات عن متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وليس هدفاً مستقلاً لجهود جمع البيانات. وفي هذه الحالة يحتمل أن يتأثر العدد، متأثراً كبيراً في الغالب، بمدى الاندماج داخل الشركة وبعثبات الإبلاغ في الاستقصاءات. ولمساعدة مستعملي البيانات في تفسير عدد المؤسسات (أو المنشآت)، يُشجع جامعو الإحصاءات على إيراد ملاحظات تفسيرية عن كيفية استقائها للأعداد.

متغيرات أخرى

٦٤-٤ ثمة متغيرات أخرى في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية قد لا تكون واردة كبنود أولية، إلا أن لها أهميتها، وربما تساوت هذه الأهمية بالنسبة لبعض البلدان أو تخطت أهمية البنود التي تمت مناقشتها أعلاه. وكما هو الحال في بنود الأولوية، يمكن إجراء مقارنات مع مجموع الاقتصاد ومع قطاعات محددة، واستخدامها في تقييم أثر المؤسسات الخاضعة للسيطرة الأجنبية على الاقتصاد الوطني والمضيفة.

٦٥-٤ ومن بين تلك المتغيرات الواردة والمعرفة أدناه، توجد متغيرات تقوم بعض البلدان فعلاً بجمعها. (التعاريف مستقاة من نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل فيه):

الأصول: هي قيمة تجميعية تمثل المزايا أو سلسلة المزايا التي تعود على المالك الاقتصادي نتيجة امتلاك أو استعمال الكيان على مدى فترة زمنية. وهي وسيلة لترحيل القيمة من فترة محاسبية إلى أخرى. وتشمل الأصول كلاً من الأصول المالية والأصول غير المالية، سواء كانت منتجة أو غير منتجة.

تعويضات العاملين: مجموع الأجور النقدية والعينية المستحقة الدفع من مؤسسة إلى الموظفين مقابل العمل الذي يقومون به خلال الفترة المحاسبية.

صافي القيمة: الفرق بين قيمة جميع الأصول، المنتجة وغير المنتجة والمالية، التي تمتلكها الوحدة المؤسسية أو القطاع والالتزامات غير المسددة. وصافي الفائض التشغيلي هو القيمة المضافة (الإجمالية)، مطروحاً منه تعويضات العاملين، واستهلاك رأس المال الثابت وضرائب الإنتاج، زائداً الإعانات المقبوضة. تكوين رأس المال الثابت الإجمالي: يقاس بقيمة مجموع حيازات المنتج، من الأصول الثابتة أثناء الفترة المحاسبية، مخصوماً منه المسحوبات، ومضافاً إليه مصروفات معينة على الخدمات تزيد من قيمة الأصول غير المنتجة. (الأصول الثابتة: هي الأصول المنتجة التي تستخدم لمدة تزيد عن سنة بشكل متكرر أو متواصل في عمليات الإنتاج).

ضريبة الدخل: وهي تتألف من ضرائب دخل الشركات وضرائب أرباح الشركات والضرائب الإضافية على الشركات وغيرها من الضرائب، والضرائب على مالكي الشركات غير المحدودة نتيجة إيرادات منتجات تلك الشركات. ولا تشمل ضريبة الدخل إلا الضرائب في البلد المضيف للشركة التابعة، وليس أي ضرائب تدفعها الشركة الأم في البلد الأم نتيجة إيرادات محققة للشركة التابعة أو موزعة منها. وفي العادة تقدر ضريبة الدخل على مجموع إيرادات الشركة من كل المصادر وليس على الأرباح التي يدرّها الإنتاج فقط.

نفقات البحث والتطوير: هي النفقات على الأنشطة المضطلع بها على أساس منهجي لزيادة مخزون المعرفة واستخدام هذا الرصيد لأغراض اكتشاف أو تطوير منتجات جديدة (سلع وخدمات). بما في ذلك تحسين شكل أو نوعية المنتجات الموجودة، أو اكتشاف أو تطوير عمليات إنتاج جديدة أو أكثر كفاءة. مشتريات السلع والخدمات (الاستهلاك الوسيط): النفقات على السلع والخدمات التي تستهلك كمدخلات في عمليات الإنتاج، فيما عدا الأصول الثابتة لأن استهلاكها يسجل كاستهلاك لرأس المال الثابت. ومن الأفضل أيضاً الحصول على معلومات عن السلع والخدمات المشتراة من أجل إعادة البيع بنفس الحالة التي تم شراؤها بها.

ياء - المسائل المتعلقة بتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية

٦٦-٤ يوجد نهجان أساسيان إزاء إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وهما ليسا بالضرورة متنافيين: النهج الأول هو إجراء استقصاءات لطلب معلومات مباشرة عن عمليات فروع الشركات الأجنبية المقيمة والشركات الأجنبية التابعة لشركات محلية؛ والنهج الثاني هو نهج يتبع في الاستثمار الداخل فقط لتحديد المجموعة الفرعية من البيانات الموجودة عن المؤسسات المقيمة الخاضعة للهيمنة الأجنبية.

٦٧-٤ وأيضاً كان النهج الذي يُتبع منهما، فالأرجح أن يكون له صلة بالبيانات الموجودة عن الاستثمار المباشر الأجنبي. وحيث توجد استقصاءات لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية فإن السجلات المستخدمة في جمع بيانات الاستثمار المباشر الأجنبي تستخدم عادة في تحديد فروع الشركات ذات الملكية الغالبة الأجنبية التي تُجمع عنها معلومات عن متغيرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ويمكن بدلاً من ذلك إدماج المتغيرات الأساسية لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية في استقصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي الموجودة. ومع ذلك ينبغي لجامعي الإحصاءات أن يأخذوا في الاعتبار أن الأمر قد يحتاج إلى إجراء

الدراسات الاستقصائية على فترات أقل (فصلياً مثلاً)، بينما إحصاءات فروع الشركات الأجنبية لا تحتاج إلى هذا التواتر (سنوياً مثلاً). هذا فضلاً عن أن إدماج الأسئلة المتعلقة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية في استقصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي قد يزيد من عبء الإبلاغ على المؤسسات التي ليست جزءاً من المجتمع الإحصائي في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. وإذا استعملت الإحصاءات المحلية الموجودة كمصدر أساسي للمعلومات، فإن الربط بينها وبين بيانات الاستثمار المباشر الأجنبي يوفر على الأرجح وسيلة لتحديد المؤسسات المقيمة الخاضعة لهيمنة أجنبية، ومن ثم إدراجها في الاستقصاء، وكذلك تحديد بلد مالك المؤسسة. وبموجب هذا النهج يمكن الحصول على إحصاءات فروع الشركات الأجنبية كتجميع للمتغيرات الإحصائية في مختلف المجموعات الإحصائية الخاصة بالمؤسسات المملوكة ملكية أجنبية.

٤-٦٨ ولكل من النهجين مزاياهما وعيوبهما. كذلك يمكن تحديد الاختلافات الأساسية بينهما. ومع ذلك فإن معيار تحديد المؤسسة المملوكة ملكية أجنبية يجب أن يكون هو نفس المعيار في الحالتين.

٤-٦٩ ويمكن تنفيذ جمع بيانات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بإضافة أسئلة إلى استبيانات المسح للاستثمار المباشر الأجنبي أو من خلال إجراء دراسات استقصائية جديدة تشمل المجموعة الفرعية في المجتمع الإحصائي للاستثمار المباشر الأجنبي التي تخضع لهيمنة أجنبية. وهذا يتيح تجميع إحصاءات التجارة إلى الداخل وإلى الخارج وإتاحة مزيد من الخيارات لتفصيل البيانات وفقاً لاحتياجات معينة. إلا أن تصنيف النشاط المستعمل في إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي قد يختلف عنه في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. وفضلاً عن ذلك يبدو أن من الصعب الذهاب إلى أبعد من المتغيرات الإحصائية الأساسية، مثل أرقام العمل والعمالة، دون الاضطرار إلى تصميم استبيانات جديدة كلياً، وهو ما قد يثير صعوبات بشأن توفر الموارد والعبء على المحييين على الاستبيان. أضف إلى ذلك أنه عند اتباع ذلك النهج يجب بذل عناية خاصة لضمان التوافق بين الإحصاءات المحلية وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية التي ستكون محل مقارنة معها.

٤-٧٠ أما وضع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية كمجموعة فرعية من إحصاءات المؤسسات فهو أمر مختلف. إذ ليس من الممكن تجميع إحصاءات التجارة إلى الخارج في ذلك الإطار. ومع ذلك يمكن أن يكون التصنيف المستعمل للنشاط أكثر تفصيلاً وأن تكون تفاصيل المنتجات متاحة بشكل أكبر عن المبيعات ورقم الأعمال. وبالإضافة إلى ذلك يمكن عادة توفير مجموعة شاملة من المتغيرات الإحصائية.

٤-٧١ وعلى أي حال، قد يكون من الأفضل اتباع نهج يجمع بين النهجين المذكورين، مع إجراء استقصاءات منفصلة (أو استعمال الاستقصاءات الحالية للاستثمار المباشر الأجنبي) لتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج وتحديد الشركات التي تخضع لهيمنة أجنبية، ومع وجود "إحصاءات المؤسسات" التي توفر الإطار لتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل، التي تتيح تفاصيل أكثر بشأن النشاط ومجموعة أشمل من المتغيرات. ويمكن أيضاً أن تكون سجلات الأعمال الموسعة وسيلة جيدة متاحة لجمع تلك المعلومات. وقد اتبعت بعض البلدان هذا النهج بالفعل في الاحتفاظ ببيانات عن الملكية الأجنبية^{١٨}. والواقع أن هناك حاجة، في عالم تتعدد فيه هياكل الأعمال للشركات المتعددة الجنسيات بشكل متزايد، إلى تشجيع التعاون الثنائي والإقليمي والدولي في التعامل مع الصعوبات العملية المتصلة بتحديد الوحدات الاقتصادية الخاضعة لهيمنة أجنبية.

٤-٧٢ وهناك إدراك في هذا الدليل بمزايا وعيوب كل نهج وضرورة أن يبدي جامعو الإحصاءات مرونة في تكييف التوصيات الواردة هنا مع الهياكل الإحصائية لاقتصاداتهم والاستفادة إلى أقصى حد من البيانات المتاحة.

١٨ في الاتحاد الأوروبي، يعتبر سجل المجموعات الأوروبية مصدراً مهماً لتحديد الوحدات المؤسسية الحاكمة العليا.

كاف - موجز التوصيات الرئيسية لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية

٤-٧٣ يمكن إيجاز التوصيات الرئيسية لهذا الفصل فيما يتعلق بجمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية على النحو التالي:

- ١ - يجب أن تشمل إحصاءات فروع الشركات الأجنبية فروع الشركات حسب التعريف الوارد في إطار الاستثمار المباشر الأجنبي (تعتبر الهيمنة قائمة عند وجود ملكية أغلبية لقوة تصويتية في كل مرحلة من مراحل سلسلة الملكية). ومع ذلك، تشجع البلدان على توفير إحصاءات تكميلية، تشمل الحالات التي يعتبر أن فيها وجود لهيمنة أجنبية حتى إذا لم يكن هناك مستثمر مباشر أجنبي وحيد يستحوذ على أغلبية الأسهم.
- ٢ - ينبغي تجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية عن جميع فروع الشركات الأجنبية، وليس عن فروع الشركات الأجنبية في الخدمات وحدها. ومع ذلك فإن تصنيف النشاط المستعمل للإبلاغ إلى المنظمات الدولية يوفر تفاصيل فيما يتعلق بالخدمات أكثر مما يوفره عن البضائع. ويفيد هذا التصنيف بشكل أفضل في الحصول على المعلومات المتعلقة بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وغيره من الاتفاقات في حالة عدم وجود تفاصيل حسب المنتجات.
- ٣ - وبالنسبة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية في اقتصاد التجميع (إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل) يجب أن تكون الأولوية في الإسناد الجغرافي إلى بلد الهيمنة النهائية على الوحدة المؤسسية. ومع ذلك، وعملاً على تيسير الروابط مع بيانات الاستثمار المباشر الأجنبي، تشجع البلدان أيضاً على توفير بعض المعلومات يكون فيها الإسناد على أساس البلد الأم الأول للشركة الأجنبية. وينبغي إسناد إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في اقتصاد تجميع البيانات (إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج) على أساس بلد موقع الشركة التابعة الأجنبية الوارد وصف عملياتها.
- ٤ - ويوصى، من حيث الأولوية، بتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية على أساس النشاط، لأن هذا هو الأساس المطلوب لتجميع بعض المتغيرات، وكذلك هو الأساس الذي تبنى عليه، في الغالب الأعم، البيانات المتاحة حالياً على نطاق واسع. ومع ذلك، ومع الاعتراف بأن تجميع البيانات على أساس النواتج هو هدف على المدى البعيد، يُشجع جامعو الإحصاءات على العمل على توفير تفاصيل حسب المنتجات للمؤشرات التي تتيح التجميع على هذا الأساس من أساس الإسناد (وهي المبيعات) و/أو النواتج، والصادرات والواردات). وإذا لم يتسن تحقيق هذا المستوى من التفصيل، فقد يرغب جامعو الإحصاءات في تفصيل المبيعات في كل صناعة إلى مبيعات السلع ومبيعات الخدمات، كخطوة أولى نحو تحقيق جمع البيانات على أساس النواتج.
- ٥ - ولأغراض الإبلاغ إلى المؤسسات الدولية، ينبغي تفصيل إحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب فئات فروع الشركات الأجنبية في التنقيح الرابع من التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (انظر المرفق الثاني). وينبغي تفصيل أي تقسيم حسب المنتجات على أساس يتفق مع التفصيل المستعمل في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ (انظر المرفق ١).

- ٦ - ويوصى هذا الدليل بجمع متغيّرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بحيث تشمل على الأقل المقاييس الأساسية الآتية لأنشطة فروع الشركات الأجنبية:
- المبيعات (أو رقم المبيعات) و/أو الناتج
 - العمالة
 - القيمة المضافة
 - صادرات وواردات السلع والخدمات
 - عدد المؤسسات
- وهناك تدابير إضافية مقترحة للبلدان التي ترغب في التوسع في جمع بيانات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية فيما يتجاوز هذه المجموعة الأساسية.
- ٧ - ويمكن استعمال مجموعة متنوعة من المصادر والطرق في تجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. إذ يمكن إجراء دراسات استقصائية منفصلة أو الربط مع إحصاءات المؤسسات المحلية التي تم تجميعها من قبل. وفي تلك الحالات، من المحتمل وجود روابط مع بيانات الاستثمار المباشر الأجنبي الموجودة.



الفصل الخامس

إحصاءات التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد

ألف - مقدمة

١-٥ تتوقف نتائج المفاوضات التجارية على أهداف الحكومات السياسية والضغوط التي تتعرض لها وكذلك على مهارات المفاوضين واستراتيجياتهم. وفي هذا السياق تبرز أهمية البحث والتحليل كعوامل مهمة في تحديد القضايا ذات الأهمية التجارية لأي اقتصاد. وعلى الأطراف المعنية واجب التعرف على نقاط القوة والضعف في اقتصاداتها وتقييم الآثار المترتبة على مختلف السياسات وتحديد الفرص المتاحة لها في أسواق شركائها.

٢-٥ وللإحصاءات دور مهم فيما يتصل بالمعلومات من أجل وضع استراتيجيات تقوم على أساس أداء الصناعات المحلية في مجال الخدمات و/أو مدى وجود عوائق تنظيمية. وتتيح الإحصاءات الموجودة تحليل التجارة على المستوى العالمي، ولكن تحليل التدفقات الثنائية لكل قطاع من قطاع الخدمات حسب نمط التوريد هي مهمة أكثر صعوبة، نظراً لنقص البيانات التفصيلية المناسبة.

٣-٥ وكما ورد في الفقرات ٢-١١ إلى ٢-٢٥ بخصوص الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فإن البلدان تتعهد، بالإضافة إلى الوفاء بالتزاماتها العامة التي تنطبق على جميع قطاعات الخدمات في جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، بالتزامات محددة فيما يتعلق بالوصول إلى الأسواق والمعاملة الوطنية في كل قطاع من قطاعات الخدمات. وفي هذا السياق فإنه يُسمح للأعضاء بالحد من التزاماتهم فيما يتعلق بأنماط معينة من أنماط التوريد. ويمكن الاستفادة من المعلومات الإحصائية بشأن تلك القطاعات الخدمية حسب نمط التوريد وحسب المنشأ والمقصد (البلد الشريك) في تحسين الاستراتيجيات التفاوضية للبلدان، ورصد التطورات بشكل عام، ومقارنة وتحليل نطاق تحرير التجارة وآثاره على المدى الطويل.

٤-٥ ومع أن الحكومات تحتاج إلى إحصاءات عن قطاع الخدمات وأنماط التوريد من أجل التفاوض بشأن التزاماتها وتقييم الآثار الاقتصادية المترتبة عليها، فإن الإحصاءات المتاحة لا تتيح في كثير من الحالات إمكانية إجراء تحليلات تفصيلية. فعلى سبيل المثال، تسجل إحصاءات موازين المدفوعات المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين فقط، مما يجعل من الصعب التعرف على جوانب هامة من التوريد الدولي للخدمات الذي يحدث عن طريق الوجود التجاري أو وجود الأشخاص الطبيعيين أو تحديد هذه الأنماط بشكل منفصل^١. فضلاً عن ذلك فإن التزامات الخدمات مهيكلية وفقاً للقائمة W/120، وهذه لم تجر عليها مراجعة منذ عام ١٩٩١ بالرغم من التغييرات التي حدثت في التصنيف المركزي للمنتجات، الذي وُضعت القائمة على أساسه. فضلاً عن ذلك فإن الاختلافات فيما يتعلق بتغطية التصنيفات المستخدمة في الإحصاءات المتاحة للتجارة في الخدمات، ونقص المعلومات عن أنماط التوريد، يجعل من الصعب إجراء تقييم مناسب للتوريد

١ انظر تعريف "الأشخاص الطبيعيين" في الحاشية ٣ فيما يلي.

الدولي للخدمات. ويرد في الإطار الخامس - ١، على سبيل المثال، الاحتياجات من المعلومات بشأن خدمات السياحة.

٥-٥ وعلى المستوى التفصيلي، من المفيد الحصول على معلومات عن التدفقات حسب نمط التوريد وحسب الشرك التجاري، لأن ذلك يتيح إجراء تحليلات بشأن منشأ الخدمة أو مورّد الخدمة والحضور الإقليمي للمورّد في لحظة إجراء المعاملة^٢. ومن الناحية المثالية من المفترض وجود إحصاءات عن التوريد الدولي للخدمات حسب بلد المنشأ والمقصد، بما يتيح التعرف على المورّدين الرئيسيين والمستهلكين الرئيسيين. ويمكن وجود ربط بين بيانات التجارة وبيانات النواتج، سواء حسب النشاط أو حسب المنتجات، من إجراء تحليل أكثر شمولاً وأفضل تنظيماً للتوريد الدولي للخدمات. وتتيح البيانات الخاصة بحجم التجارة في الخدمات إجراء تحليلات تكاملية تفيد في مقارنة اعتبارات الأسعار الثابتة في مختلف الأطر الإحصائية.

٦-٥ وتوجد فجوات فيما يتعلق بتغطية البلدان لإحصاءات التجارة في الخدمات من حيث التفاصيل الخاصة بالمعاملات الدولية حسب قطاع الخدمة ونمط التوريد، وتلبية احتياجات المفاوضين التجاريين. وعلاوة على ذلك، فإن مورّدي الخدمة و/أو المستهلكين قد لا يكونون على علم دائماً بوارداهم/مستهلكهم الدولي من الخدمات. والواقع أن أي فرد أو أي كيان ناشط اقتصادياً، سواء في الحكومة أو في القطاع الخاص، وسواء يعمل من أجل الربح أم لا، يمكن أن يقوم بشراء خدمات أجنبية إما بطريق مباشر أو من خلال وسطاء.

٧-٥ وتدخل قيمة بعض السلع تحت معاملات الخدمات (مثل بنود ميزان المدفوعات أعمال الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر، والتشييد، والسفر)، كما أن قيمة بعض الخدمات داخلة في معاملات السلع مثل التدريب وعقود التركيب والصيانة كجزء من مبيعات الماكينات أو السفن.

٨-٥ وقد يوجد بعض التداخل بين الإطارين الإحصائيين المعروضين في هذا الدليل. فعلى سبيل المثال يمكن احتساب توريد الخدمات مرتين في حالة توريد الخدمات عن طريق شركات تابعة أجنبية، فالمعاملة الأولى هي بين شركة أم وفرعها (تجارة في داخل الشركة، وهي مسجلة تحت التجارة في الخدمات بين مقيمين وغير مقيمين) والثانية حين تباع تلك الشركة التابعة لخدمات إلى المستهلكين في البلد الذي به مقرها (مبيعات الشركة التابعة الأجنبية من الخدمات). وفضلاً عن ذلك قد تشمل مبيعات الخدمات من فروع الشركات الأجنبية صادرات من الشركة التابعة إلى اقتصادات ثالثة أو إلى اقتصاد الشركة الأم.

٩-٥ ويحاول هذا الدليل أن يوجد توازناً بين الصعوبات التي يواجهها جامعو البيانات وحاجات المستعملين. وقد تناول الفصل الثالث توسيع تفاصيل بند الخدمات في تصنيف ميزان المدفوعات، وتناول الفصل الرابع توريد الخدمات من خلال فروع الشركات الأجنبية. ويتناول هذا الفصل مسائل المقاييس المتصلة بالتوريد الدولي للخدمات حسب نمط تقديم الخدمة، ويقدم نظرة تفصيلية فاحصة لتوريد الخدمات من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين.

١٠-٥ ويعتبر الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات قوة دافعة مهمة في وضع الإحصاءات الخاصة بالتوريد الدولي للخدمات. وتتناول الفقرات ١١-٥ إلى ٢٦-٥ توسيع تعريف التجارة في الخدمات في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ليشمل أنماط التوريد الأربعة، وتفحص الروابط فيما بينها وتصف المتطلبات من المعلومات. وتعرض الفقرات ٣٠-٥ إلى ٦٩-٥ الإطار النظري لقياس التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد وحسب كل قطاع من قطاعات الخدمات عن طريق استعمال إحصاءات ميزان المدفوعات في البلد وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، باستخدام نهج مبسّط كنقطة انطلاق. وتصف تلك الفقرات التوزيع الإحصائي لتوريد الخدمات حسب نمط التوريد، وهو

٢ المتطلبات الإحصائية للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (الغات) ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في مجال التجارة الدولية في الخدمات، ورقة من إعداد أمانتي الغات والأونكتاد مقدمة إلى الاجتماع الثامن للفريق العامل المعني بإحصاءات الخدمات، المعقود في أوسلو، من ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

الإطار الخامس - ١

تحليل قطاعي: مثال باستعمال التوريد الدولي لخدمات السياحة والخدمات ذات الصلة

خدمات السياحة والخدمات ذات الصلة (القطاع ٩ في القائمة W/120) هي من الصادرات المهمة لكثير من الاقتصادات. ويتصل التوريد الدولي لخدمات السياحة غالباً بالنمط ٢، أي النمط الثاني من أنماط التوريد المعروفة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ومع ذلك يمكن وجود أنماط توريد أخرى واردة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات عند تقديم خدمات السياحة إلى مستهلكين أجانب. فإنشاء فرع لسلسلة فنادق في الخارج (النمط ٣) يمكن أن يكون مرتبطاً بتواجد مدير أجنبي (حركة داخلية في الشركة، النمط ٤)، وبيع خدمات من قبل مشغلين أجانب للخدمات السياحية عن طريق نظم الحجز الإلكتروني (النمط ١)، وبوجود مرشدين سياحيين أجانب في الاقتصاد المضيف لتقديم خدمات إرشاد سياحية (مورّد خدمات تعاقدية، النمط ٤)، إلخ.

والقطاع ٩ في القائمة W/120، التي يستعملها المفاوضون عادة في التعهد بالتزامات، مقسم إلى أربعة قطاعات فرعية هي: الفنادق والمطاعم (بما في ذلك تقديم خدمات الطعام)؛ ووكالات السفر وخدمات مشغلي الجولات السياحية؛ وخدمات الإرشاد السياحي؛ والخدمات الأخرى. وتجري المفاوضات بشكل عام بالإشارة إلى هذه القطاعات الفرعية الأربعة (أو تفرعات منها) والأنماط الأربعة للتوريد، ولكن بعض حكومات أعضاء منظمة التجارة العالمية يقترحون إضافة القطاعات المدرجة في الحساب الفرعي للسياحة الأوسع نطاقاً.

ولوضع نماذج لتقييم كامل للسياحة باعتبارها قطاع خدمات، يحتاج المفاوضون والمحللون إلى استعمال إحصاءات مأخوذة من أطر إحصائية مختلفة. وكنقطة انطلاق، يمكن إجراء تحليل لصناعة السياحة في داخل اقتصاد ما باستعمال إحصاءات الحسابات القومية، والعمل، والوظائف. إلا أن أكثر المصادر ذات الصلة بالموضوع التي يمكن الاعتماد عليها لإجراء تحليل مفضل هي إحصاءات السياحة. ويلاحظ أن الحساب الفرعي للسياحة يوفر تجميعات للاقتصاد الكلي قابلة للمقارنة عن السياحة، والعرض والطلب على الخدمات السياحية، وحسابات الإنتاج لصناعة السياحة الوطنية، ومعلومات أساسية مطلوبة للربط بين البيانات الاقتصادية والمعلومات الأخرى غير المالية (عدد الرحلات السياحية، مدة الإقامة، الغرض من الرحلة). وهذه المعلومات حين يجري وضعها بشكل متسق مع الأطر الأخرى، مثل الحسابات القومية أو موازين المدفوعات، يمكن ربطها أيضاً ببيانات التجارة في الخدمات أو إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، ويمكن أن تساعد في تحسين نوعية الإحصاءات ذات الصلة.

ولقياس التجارة في الخدمات السياحية، ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار بند السفر في ميزان المدفوعات. إلا أن هذا البند يستبعد المواصلات لغير المقيمين المقدمة من غير مقيمين في اقتصاد الزيارة، وكذلك النقل الدولي (لأنه مشمول تحت خدمات الركاب في النقل). وفضلاً عن ذلك، فإن التفرعات المعتادة لهذا البند من بنود ميزان المدفوعات (السفر للعمل أو لأغراض شخصية) لا تتيح التناظر مع النطاق الذي تشمله القائمة W/120. ويرد في دليل ميزان المدفوعات وفي التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات تفصيل بديل حسب السلع، والنقل المحلي، وخدمات الإقامة، وخدمات الطعام، والخدمات الأخرى. ومع أن هذا التفصيل من شأنه تحسين الروابط مع التصنيف الذي يستعمله المفاوضون، فإنه لا يشمل أساساً إلا النمط ٢ الذي يكون فيه المستهلك في الخارج لاستهلاك الخدمات السياحية. ولشمول توريد الخدمات السياحية عن طريق النمط ١ أو النمط ٤، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار أيضاً بنود خدمات ميزان المدفوعات الأخرى (مثل توريد الخدمات عبر الحدود عن طريق مشغلي الرحلات على شبكة الإنترنت أو تقديم خدمات الإرشاد السياحي من قبل أجانب في البلد المضيف). ومع أن تفصيلات ميزان المدفوعات قد تتفق مع بعض احتياجات المفاوضين التجاريين، فإنها لا تتفق تماماً مع نطاق التصنيف الذي يتم على أساسه التفاوض. ولذلك يمكن إكمالها بزيادة تفصيل تلك البنود باستعمال قائمة المنتجات ذات الخصائص السياحية، المعروفة في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، وحساب السياحة الفرعي: إطار العمل المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨. كما أن الإنفاق الدولي على السياحة كما هو معرّف في إحصاءات السياحة يمكن أن يكمل بيانات السفر (انظر الفقرة ٢-١٣٠، والإطار الثالث - ٥، والمرفق الخامس). ولقياس توريد الخدمات من خلال النمط ٣، ينبغي النظر في مبيعات فروع الشركات الأجنبية من الخدمات فيما يتصل بالأنشطة ذات الصلة بالسياحة (انظر الفصل الرابع).

وقد وردت أعلاه بعض الإرشادات بشأن قياس التوريد الدولي للخدمات السياحية. ومع ذلك فإن المفاوضين يحتاجون أيضاً إلى النظر في أنواع أخرى من الإحصاءات تفيدهم في إجراء تحليل أكثر عمقاً لهذا الجانب من

الإطار الخامس - ١ (تابع)

العرض وكذلك في التزامات النفاذ إلى الأسواق. ولأغراض النمط ٣ فإن المعلومات عن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، والدخل والوضع المالي، تمكن من إجراء تحليل للاستثمار الأجنبي في قطاع السياحة، يمكن أن تكمله إحصاءات فروع الشركات الأجنبية عن عدد فروع الشركات الأجنبية والعمالة وتكوين رأس المال الإجمالي. ولأغراض النمط ٢ يمكن النظر في البيانات الخاصة بعدد القادمين من الركاب الدوليين المستقاة من إحصاءات السياحة. ويمكن استخدام هذا الإطار أيضاً من أجل جمع معلومات عن عدد الأشخاص المسافرين إلى الخارج لتقديم خدمات سياحية بموجب النمط ٤. ومن البدائل الممكنة النظر في فئات غير المهاجرين في التنقيح ١ للتوصيات الخاصة بإحصاءات الهجرة الدولية.

توزيع يمكن العمل به في سياق إحصائي ويتسق مع المعايير الدولية. ويولي العرض اهتماماً خاصاً للتصور الإحصائي لتوريد الخدمات من خلال تواجد الأشخاص كما هو محدد في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. وفي الفقرات ٥-٨٠ إلى ٥-١١٢ دراسة إضافية للمؤشرات التي تقيّد في تحليل الالتزامات بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وسائر أبعاد التدفقات حسب نمط التوريد. ويقدم هذا الدليل توجيهات بشأن كيفية استعمال الأطر الإحصائية القائمة، وربما التوسع فيها، والبيانات المستقاة منها لأغراض تحليل التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد.

باء - أنماط التوريد الأربعة والاحتياجات من المعلومات بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

١ - تعريف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات للتجارة الدولية في الخدمات

١١-٥ كما ذكرنا آنفاً، فإن تعريف التجارة في الخدمات في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات يشمل أربعة أنماط مختلفة للتوريد (انظر المرفق الثالث).

التوريد عبر الحدود

١٢-٥ النمط ١، التوريد عبر الحدود، يحدث التوريد عبر الحدود حين تقدم الخدمة "من أراضي عضو ما إلى أراضي عضو آخر". ويشبه هذا التجارة في السلع حين تُسلم المنتجات عبر الحدود ويظل المستهلك والمورد كل منهما في الإقليم الذي يقيم فيه. وعلى سبيل المثال يمكن لشركة استشارات قانونية أن تقدم مشورة قانونية إلى مستهلك عن طريق الهاتف، كما يمكن للطبيب أن يقدم تشخيصاً طبياً لمرضى عبر الرسائل الإلكترونية، وقد يقوم مزود خدمات مالية بإدارة حوافظ أو خدمات سمسة عبر الحدود.

الاستهلاك في الخارج

١٣-٥ النمط ٢، الاستهلاك في الخارج، يحدث حين تقدم الخدمة "من أراضي عضو ما إلى مستهلك الخدمة في أراضي عضو آخر"، مما يعني أن المستهلك أو ملكيته مقيم بالخارج. ومن الأمثلة التقليدية لهذا النوع من توريد الخدمة الأنشطة السياحية مثل الزيارات إلى المتاحف أو المسارح، والسفر إلى الخارج

لتلقي علاج طبي أو الالتحاق بدورات لدراسة اللغات. وتدخل في هذه الفئة أيضاً خدمات مثل إصلاح السفن في الخارج، حيث تنتقل الممتلكات التابعة للمستهلك إلى الخارج، أو تقع في الخارج. وقد لا يكون مقدمو الخدمات في سياق النمط ٢ مدركين بأنهم يقومون بتوريد دولي للخدمات.

الوجود التجاري

١٤-٥ النمط ٣، الوجود التجاري. يحدث من خلال توريد خدمة "من خلال الوجود التجاري لمورّد الخدمة من عضو ما في أراضي أي عضو آخر". ويعترف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات أن من الضروري في حالات كثيرة أن ينشئ مورّد الخدمة تواجداً تجارياً في الخارج ليكون على اتصال أو ثق مع المستهلك في مختلف مراحل الإنتاج أو التوزيع أو التسويق أو البيع أو التسليم وكذلك في سياق الخدمات بعد البيع. ويشمل الوجود التجاري في أحد الأسواق الخارجية الأشخاص القانونيين بالمعنى القانوني البحت، وكذلك الكيانات القانونية التي تشترك في بعض تلك الخصائص، مثل ممثلي المكاتب والفروع. ويتصل بهذا السياق، على سبيل المثال، الخدمات المالية المقدمة من فرع أو شركة تابعة لمصرف أجنبي، والخدمات الطبية المقدمة من مستشفى مملوك للأجانب، والدورات الدراسية المقدمة من مدرسة مملوكة للأجانب.

١٥-٥ ويُعرّف الوجود التجاري في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات بأنه "أي نوع من المؤسسات التجارية أو المهنية" (المادة الثامنة والعشرون، الفقرة دال) من خلال "إنشاء شخصية اعتبارية أو امتلاكها أو الحفاظ عليها، أو إنشاء مكتب فرعي أو تمثيلي أو الاحتفاظ به، ضمن أراضي العضو" (المادة الثامنة والعشرون، الفقرتان (دال) (١) و(دال) (٢)) (انظر الفصلين الثاني والرابع لمزيد من المعلومات عن تعريف الأشخاص الاعتباريين والوجود التجاري). ومن ثم فإن الوجود التجاري يرتبط ارتباطاً وثيقاً بهدف المورّد الأجنبي في الحصول على مصلحة دائمة في إقليم اقتصادي آخر من أجل تقديم خدمات إلى المستهلكين في ذلك الإقليم أو في أقاليم أخرى. ويُفترض وجود تدفقات استثمارية مباشرة مرتبطة بهذه الحالات. وكما يتبين من الفقرات التالية، تدخل في هذه الفئة الترتيبات قصيرة الأجل (أي إنشاء تواجد تجاري لأقل من سنة دون وجود علاقة استثمار مباشر) وهو وضع قد يفضل المورّدون الأجانب (على سبيل المثال، الأجانب الذين يعملون في مشاريع تشييد قصيرة الأجل)، وكذلك توريد خدمات من خلال النمط ٣ في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ويغطي حساب الخدمات في ميزان المدفوعات المعاملات ذات الصلة.

تواجد الأشخاص الطبيعيين

١٦-٥ النمط ٤، تواجد الأشخاص الطبيعيين، يحدث عند وجود شخص ما وجوداً مؤقتاً في إقليم اقتصاد ما غير الاقتصاد الذي يقيم به، من أجل توريد خدمة تجارية ٣. ويعرّف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات النمط ٤ بأنه تقديم الخدمة "من مورّد خدمة في عضو ما عن طريق تواجد أشخاص طبيعيين تابعين للعضو في إقليم أي عضو آخر" ويُفهم النمط ٤ بوجه عام على أنه يشمل:

- مورّدي الخدمات التعاقدية، سواء كانوا من موظفي مورّد خدمة أجنبي أو عاملين لحسابهم الخاص ٤.
- الموظفين المنقولين في داخل الشركة، وكذلك الموظفون الأجانب المعينون مباشرة من قبل الشركات التي يؤسسها الأجانب ٥.

٣ الشخص الطبيعي في أحد أعضاء منظمة التجارة العالمية هو أحد مواطني ذلك العضو (انظر الفصل الثاني لمزيد من المعلومات). ومع ذلك يمكن التوسع في التعريف حين يبين العضو بشكل واضح أن بعضاً من غير مواطنيه المقيمين إقامة دائمة في أراضي ذلك العضو لهم نفس حقوق المواطنين فيما يتعلق بالتدابير التي تؤثر على التجارة في الخدمات كما هو مبين في الإخطار الذي يقدمه عند قبوله أو انضمامه لاتفاق منظمة التجارة العالمية. وهناك ستة أعضاء فقط قدموا إخطارات بهذا الصدد هي أرمينيا وأستراليا وسويسرا وكندا ونيوزيلندا وهونج كونج الصين.

٤ قد يلجأ بعض الأشخاص العاملين لحسابهم الخاص أيضاً إلى الاستقرار في السوق المضيف بموجب التزام وفق النمط ٣ وتقديم خدمات من داخل ذلك الإقليم. ومع أن الالتزام بموجب النمط ٤ يضمن حق هؤلاء الأشخاص في الوجود في الإقليم، فإن هذا الدليل يعتبر أن توريد الخدمة يتم من خلال الوجود التجاري.

٥ يتم تقديم الخدمة إلى المستهلك من خلال الشركة التابعة. أما العاملون الأجانب المعينون مباشرة من قبل الشركة التابعة الأجنبية فقد يوجد بعض الغموض بشأن تغطيتهم بموجب النمط ٤، خاصة فيما يتعلق بالأجانب المعينين من داخل الاقتصاد المضيف، لأنه قد يُنظر إليهم باعتبارهم يبحثون عن النفاذ إلى سوق العمل في الاقتصاد المضيف.

- بائعي الخدمات الذين يدخلون إلى البلد المضيف لإقامة علاقات تعاقدية في شكل عقود خدمة، أو الأشخاص المسؤولين عن إقامة تواجد تجاري.

١٧-٥ وينطبق النمط ٤ على موردي الخدمة من جميع مستويات المهارة. فعلى سبيل المثال، يشمل النمط ٤ خدمات الحاسوب المقدمة إلى المستهلكين سواء من قبل موظفي مؤسسة حاسوب أجنبية أو استشاري حاسوب يعمل لحسابه الخاص في سياق عقد خدمة. ومن الأمثلة الأخرى مبرمجو الحاسوب الذين ينقلون بصفة مؤقتة إلى العمل في الخارج في فرع من فروع الشركة الأم (منقولون في داخل الشركة)، والسباك الذي يتم التعاقد معه في بلد مضيف للعمل في موقع بناء أو عامل قطف الثمار الذي يعمل عن طريق وكالة استخدام تعاقد على العمالة الخارجية المؤقتة في المزارع.

١٨-٥ وينص الملحق الخاص بانتقال الأشخاص الطبيعيين الموردين للخدمات بموجب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات على أن الاتفاق "لا ينطبق على الإجراءات المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين الذين يسعون إلى الوصول إلى سوق العمالة... ولا على الإجراءات المتصلة بالجنسية أو الإقامة أو العمل بصفة دائمة".

فهم النمط ٤

١٩-٥ إذا كان مستهلك الخدمة موجوداً في العضو ألف ومقدم الخدمة موجوداً في العضو باء، يعتبر النمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات شاملاً للفئات الرئيسية التالية من الأشخاص الطبيعيين^٦:

- مورّدو الخدمة التعاقدية - عاملون لحسابهم الخاص: شخص يعمل لحسابه الخاص من العضو باء يدخل إلى العضو ألف في إطار عقد خدمة مع عميل في العضو ألف من أجل تقديم خدمة^٧. فعلى سبيل المثال، محام يعمل لحسابه الخاص يقدم خدمة قانونية إلى عملاء أجنبي. ومع ذلك فإن تحديد ما إذا كان شخص متخصص يعمل لحسابه الخاص أو كان موظفاً لدى "عميل" قد لا يكون دائماً بهذه البساطة (انظر الإطار الخامس - ٢). فإذا وجدت علاقة عامل/رب عمل، فإن الفرد لا يدخل في هذا الإطار الإحصائي.
- مورّدو الخدمة التعاقدية بصفتهم موظفين لدى شخص اعتباري: موظفو مقدم الخدمة في العضو باء الذين يرسلون إلى العضو ألف من أجل تقديم خدمة في سياق عقد بين صاحب العمل ومستهلك للخدمة في العضو ألف. مثال: خدمات حاسوبية تقدم إلى عملاء في العضو ألف من قبل موظفين في مؤسسة أجنبية لخدمات تكنولوجيا المعلومات في العضو باء، ويوفد الموظف إلى العضو ألف لتقديم الخدمة.

- الموظفون المنقولون في داخل الشركة والعاملون الأجانب المعبّون مباشرة في الشركات التي يؤسسها الأجانب: مقدم الخدمة في العضو باء له تواجد تجاري في العضو ألف ويرسل موظفاً إلى شركة تابعة في العضو ألف، أو تقوم الشركة التابعة في العضو ألف مباشرة بتعيين موظفين أجانب^٨. ومع ذلك فإن تقديم الخدمة إلى المستهلك يحدث من خلال الشركة التابعة (النمط ٣). مثال: جراح يُنقل مؤقتاً للعمل في فرع مستشفى تابع للمؤسسة التي يعمل بها في بلد في الخارج. وتضمن التزامات النمط ٤ حق مزود الخدمة في العضو باء في إرسال موظفين إلى العضو ألف (أو حق الشركة التابعة في تعيين موظفين أجانب) من أجل تقديم خدمة من خلال الشركة التابعة المحلية^٩. ومن هذه الفئة الفرعية بوجه خاص الموظفون المنقولون في داخل الشركة، لأنه تجري التزامات كثيرة ومفاوضات كثيرة بشأن هذه الفئة من الأشخاص.

٦ هذه الفئات هي الفئات الرئيسية للأشخاص المتنقلين في الخارج في سياق النمط ٤ في هذا الإطار الإحصائي. وينبغي لجامعي الإحصاءات استعمال الفئات المعرفة في هذا الإطار الإحصائي وتفصيل المعلومات وفقاً للحاجات الخاصة الإضافية عند اللزوم.

٧ يشير المفاوضون التجاريون عادة إلى هذه الفئة باعتبارها "مهنيين مستقلين". وقد يقوم بعض الأشخاص العاملين لحسابهم الخاص بإنشاء تواجد لهم في السوق المضيقة وتقديم خدمات من داخل ذلك الإقليم بموجب التزامات النمط ٣ ذات الصلة. ومع أن التزامات النمط ٤ يمكن أن تضمن حق هؤلاء الأشخاص في التواجد في الإقليم، فإن هذا الدليل يعتبر أن تقديم الخدمة يتم من خلال الوجود التجاري.

٨ قد يكون هناك بعض الغموض بالنسبة للأجانب المعيّنين مباشرة من قبل الشركة التابعة الأجنبية فيما يتعلق بتغطيتهم في سياق النمط ٤، حين ننظر، بشكل خاص، إلى الأجانب المعيّنين من داخل الاقتصاد المضيف، وذلك من جهة أن هؤلاء الأشخاص يبحثون عن نفاذ إلى سوق العمل في الاقتصاد المضيف.

٩ يلاحظ أن الخدمات يمكن أن تقدم أيضاً من قبل الشركة التابعة الأجنبية دون أن تنطوي على عنصر في سياق النمط ٤.

الإطار الخامس - ٢

موظف أو عامل لحسابه الخاص؟

كثيراً ما يستعمل تعبيراً "عامل لحسابه الخاص" و"مستقل" فيما يتصل بمقدمي الخدمات بمعنى واحد. وتصف التوصيات الواردة في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات هؤلاء الأفراد (الذين يشار إليهم فيما يلي باعتبارهم "العاملين لحسابهم الخاص") بأنهم يشغلون مؤسساتهم الخاصة غير المساهمة، ويبيعون الإنتاج الذي ينتجونه^١. والأشخاص العاملون لحسابهم الخاص، ومنهم من يستخدم عاملين آخرين، مسؤولون عادة عن اتخاذ القرارات بشأن الأسواق ونطاق العمليات والتمويل، ومن الأرجح أنهم يمتلكون أو يستأجرون المعدات والآلات التي يعملون بها.

وتوجد علاقة عامل/صاحب عمل عند وجود اتفاق، مكتوب أو غير مكتوب، بين الكيان والفرد، يتم طواعية بين الطرفين بشكل عادي، يعمل بمقتضاه العامل في الكيان مقابل أجر نقدي أو عيني. ويقوم الأجر، بشكل طبيعي، على أساس الوقت الذي يقضيه العامل في العمل أو على أساس مؤشر موضوعي آخر لكمية العمل الذي يقوم به. وإذا كان التعاقد مع العامل على أساس إنتاج نتيجة معينة، فإنه ينطوي على علاقة عقد خدمة بين الكيان والشخص الذي يعمل لحسابه الخاص. وقد لا يكون من الواضح دائماً وجود علاقة عامل/صاحب عمل بين الفرد والكيان أو ما إذا كان الفرد عاملاً لحسابه الخاص ويقدم خدمة إلى كيان عميل. وقد ينطوي توريد أنواع معينة من الخدمات على مشاكل من هذا النوع لأن الكيانات قد تختار شراء الخدمة من عامل يعمل لحسابه الخاص أو قد تستأجر موظفاً للقيام بالعمل. ولوضع العامل أهمية خاصة في الحسابات الدولية. فإذا وجدت علاقة عامل/صاحب عمل بين العامل والكيان الذي يعمل له فإن الأجر الذي يتقاضاه العامل يشكل تعويضاً للعاملين. أما إذا كان الفرد عاملاً لحسابه الخاص فإن المبلغ الذي يتقاضاه يشكل شراء لخدمة.

وقد يحتاج الأمر إلى النظر في عدد من العوامل في تحديد ما إذا كانت توجد علاقة عامل/صاحب عمل. ومن الاختبارات الهامة في هذا الصدد مسألة وجود رقابة. فوجود حق للرقابة أو التوجيه، فيما يتعلق بما هو مطلوب عمله وكيفية عمله، هو مؤشر قوي على وجود علاقة عامل/صاحب عمل. أما طريقة قياس الأجر أو ترتيبات الدفع فليست مهمة طالما وجدت رقابة فعالة من قبل صاحب العمل على طريقة العمل الذي يقوم به الفرد وناتجه. ومع ذلك فقد يوجد قدر من الرقابة على العمل الذي يتم وفقاً لشراء خدمة، ولذلك ينبغي استعمال معايير أخرى لتحديد علاقة العامل/صاحب العمل بشكل أوضح. فإذا كان الفرد مسؤولاً وحده عن الاشتراكات الاجتماعية، فإن هذا يوحي بأنه مقدم خدمة يعمل لحسابه الخاص. أما إذا كانت مدفوعات الاشتراكات الاجتماعية مقدمة من صاحب العمل فهذا مؤشر على وجود علاقة عامل/صاحب عمل. وإذا كان الفرد يتمتع بنفس الحقوق (مثلاً في العلاوات والأجازات المرضية والعطلات) التي يقدمها الكيان عادة لموظفيه، فإن هذا مؤشر على وجود علاقة عامل/صاحب عمل. وقيام الفرد بدفع ضرائب عن تقديم الخدمة (مثل ضريبة المبيعات أو ضريبة القيمة المضافة)، مؤشر على أن الفرد هو مقدم خدمة يعمل لحسابه الخاص.

وفي الغالب فإن دفع الضرائب أو اشتراكات التأمين الاجتماعي هو الذي يحدد وضع الشخص في هذه العلاقة، كما أنه يحدد الطريقة التي تسجل بها نظم الحسابات الأجور. وبناءً عليه فإن ذلك يحدد كيفية التمييز في مصادر الإحصاءات المتاحة (تسجيل المعاملة في الاقتصاد باعتبارها تعويضاً للعاملين أو مدفوعات عن خدمة)

^١ تتفق توصيات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بشأن تعريف العامل لحسابه الخاص والموظف مع نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨. وتتفق تلك التوصيات أيضاً مع التوصيات الواردة في القرار ٧ الخاص بالتصنيف الدولي للوضع الوظيفي (١٩٩٣)، الذي اعتمده المؤتمر الدولي الخامس عشر لخبراء إحصاءات العمل في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، ومع قرار المؤتمر بشأن تعريف السكان الناشطين اقتصادياً. وللإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن التصنيف الدولي للحالة الوظيفية (ISIC)، انظر: <http://www.ilo.org/public/eng-lish/bureau/stat/class/icse.htm>

^{١٠} كثيراً ما يشير المفاوضون التجاريون إلى هذه الفئات باعتبارها تشمل "الزوار من رجال الأعمال". ورجال الأعمال الزوار معروفون في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات بشكل يختلف عن الزوار من رجال الأعمال أو المسافرين حسب التعريف الوارد في الأطر الإحصائية الدولية، ذلك أن تلك الأطر تشير إلى المسافرين/الزائرين الذين يدخلون إقليم اقتصاد آخر لأي غرض يتصل بالأعمال أو لأغراض مهنية (أي أن تلك الأطر تشمل، إضافة إلى بائعي الخدمات، كثيراً من الأشخاص المشمولين في تعريف مقدمي الخدمة التعاقدية).

- بائعو الخدمات الذين يحاولون إقامة علاقات تعاقدية من أجل عقود خدمة، والأشخاص المسؤولون عن إقامة تواجد تجاري: هؤلاء الأشخاص يدخلون العضو ألف في سياق مفاوضات من أجل عقد خدمة أو إقامة شركة تابعة في العضو ألف^{١٠}. ولا يوجد في هذا السياق تقديم دولي للخدمات بالمعنى الاقتصادي ومن ثم لا توجد معاملات ذات صلة، في البداية على الأقل. وتضمن التزامات النمط ٤ تحركات هؤلاء الأشخاص من أجل إجراء المفاوضات. وتؤدي المفاوضات في النهاية إلى تقديم الخدمة في المستقبل عن طريق أي من النمطين.

ويخلص الجدول الخامس - ١ تغطية النمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات.

الجدول الخامس - ١

موجز للتغطية وفقاً للمسار ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

غير مشمولين	مشمولون	
التهجرة الدائمة (غير معرّفة، ولكن الاتفاق العام لا ينطبق على التدابير التي تؤثر على الإقامة أو المواطنة أو العمل على أساس دائم)	الإقامة المؤقتة وكذلك فترات الإقامة غير المحددة ("الإقامة المؤقتة" غير معرّفة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، ويحدد البلد المضيف مدة الإقامة)	مدة الإقامة
الأشخاص الذين يبحثون عن النفاذ إلى سوق العمالة	تواجد الأشخاص الطبيعيين من أجل تقديم خدمات تجارية	الغرض من الإقامة
تواجد الأشخاص الطبيعيين من أجل إنتاج سلع (مثل المنتجات الزراعية والمصنوعات) الخدمات المقدمة بموجب سلطة حكومية		
لا توجد مستويات مهارة مستبعدة من الاتفاق العام	جميع مستويات المهارة	مستوى المهارة
الموظفون الأجانب لدى الأشخاص الاعتباريين المملوكين محلياً	مورّدو الخدمة العاملون لحسابهم الخاص (مقدمو الخدمات التعاقدية - العاملون لحسابهم الخاص)	الفئات الرئيسية من الأشخاص الطبيعيين
	موظفو مورّدي الخدمة المرسلون إلى الخارج من أجل تقديم خدمة (مقدمو الخدمات التعاقدية - أصحاب الأعمال)	
	الموظفون لدى مورّدي الخدمة الأجانب المقيمين في البلد المضيف في سياق النمط ٣ (أي المؤسسات المنشأة في البلد المضيف التي بها مشاركة أجنبية في رأس المال لا تقل عن ٥٠ في المائة، أو التي تخضع لهيمنة أجنبية) (الموظفون المنقولون في إطار الشركة والأجانب المعينون مباشرة في الفروع)	
	بائعو الخدمات والأشخاص المسؤولون عن إقامة الوجود التجاري	

٢٠-٥ ويتيح الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات إمكانية تنظيم الالتزامات، ومن ثم شروط النفاذ، حسب مختلف فئات الأشخاص الطبيعيين. وقد تم التعهد بالالتزامات المقدمة في سياق النمط ٤ إلى حد كبير على أساس الفئات المذكورة أعلاه. ومع ذلك فإن عدداً من أعضاء منظمة التجارة العالمية يشيرون إلى فئات معينة مثل العاملين في التركيبات وخدمات الصيانة، والفنانين، والرياضيين، وغيرهم من مقدمي الخدمات الذين يشاركون في العروض العامة وطلاب الدراسات العليا المتدربين، إلخ. ويمكن النظر إلى هذه الفئات، للأغراض الإحصائية، بأنها تدخل في إحدى الفئات الأربعة المذكورة أعلاه. (فعلى سبيل المثال، يمكن اعتبار العاملين في التركيبات والصيانة مقدمي خدمات تعاقدية أو منقولين في إطار الشركة، كما يمكن اعتبار الفنانين كمقدمي خدمات تعاقدية، وطلاب الدراسات العليا المتدربين كمنقولين في إطار الشركة، إلخ).

٢١-٥ ويشير أعضاء منظمة التجارة العالمية، في التزامهم بشكل عام، إلى طول فترة إقامة الأشخاص الطبيعيين حسب الفئات ١١. وعلى سبيل المثال، تتراوح المدة في حالة مقدمي الخدمات التعاقدية، سواء كانوا يعملون لحسابهم الخاص أو موظفين، بين ثلاثة أشهر وسنة واحدة، ونادراً ما تتجاوز سنتين، فيما يتعلق بمدة الإقامة.

١١ في الفقرة ٣٤ من "مبادئ توجيهية بشأن إدراج التزامات معينة في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات" (S/L/92)، ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠١، التي اعتمدها مجلس منظمة التجارة العالمية للتجارة في الخدمات في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١، يُحث الأعضاء على أن يدرجوا في التزاماتهم مدة الإقامة المؤقتة للأشخاص الطبيعيين لغرض تقديم خدمة، وفي حالة عدم الإشارة إلى مدة معينة للإقامة المؤقتة لمزودي الخدمة الأجانب، يمكن أن يُفهم بأنه لا يوجد التزام فيما يتعلق بمدة الإقامة.

وللمنقولين في إطار الشركة، فإن المدة محدودة عادة بفترة تتراوح من سنتين إلى خمس سنوات، وبالنسبة لبائعي الخدمات والأشخاص المسؤولين عن إقامة التواجد التجاري تقتصر المدة عادة على ثلاثة أشهر.

٢ - تحديد نمط توريد الخدمة

٢٢-٥ من الصعب توزيع التوريد الدولي للخدمات على مختلف الأنماط، لأن الخدمة كثيراً ما تُنتج وتوزع وتسوّق وتُباع و/أو تُقدم من خلال عدة أنماط. وعلى سبيل المثال:

- طبيب يقدم مشورة على الهاتف إلى مريض في بلد أجنبي (النمط ١)، قد يطلب من العميل أن يسافر إليه للفحص (النمط ٢)، وقد يقرر هذا الطبيب فتح عيادة في الخارج (النمط ٣)، وقد يقرر الانتقال إلى العمل في عيادته في الخارج (النمط ٣ مع عنصر من النمط ٤)، أو قد يسافر إلى الخارج بشكل مؤقت لمعالجة مريض معيّن (النمط ٤).
- قد يغطي عقد خدمة واحد بين تاجر وعميل له في الخارج تصميم موقع المشروع، وتوصيل التصميم إلى العميل عن طريق البريد الإلكتروني (النمط ١) والزيارات المتفرقة إلى بلد العميل أثناء مرحلة التنفيذ (النمط ٤).
- قد يقتضي تشغيل فرع شركة في بلد أجنبي يقدم خدمات بموجب النمط ٣ نقل مديرين وفنيين، إلخ من الشركة الأم إلى الشركة التابعة (مكفولة بالتزامات النمط ٤) كما هو الحال في حالة شركة بناء توقع عقداً مع عميل في الخارج يتضمن بناء موقع مؤقت لمكتب (النمط ٣) و/أو نقل عمال (النمط ٤) أيًا كان مستوى مهارتهم.
- محام يعمل في شركة استشارات قانونية يسافر إلى الخارج ويقوم بعلاقة عمل مع عميل (انتقال في سياق النمط ٤، ولكن دون معاملة اقتصادية أولية)، وقد يؤدي ذلك إلى تقديم استشارات على الخط إلى العميل في المستقبل (النمط ١) واجتذاب عملاء جدد، يسافرون للتشاور مع المكتب القانوني (النمط ٢). وقد ينتج عن هذه العلاقة المباشرة مع العميل في الخارج إقامة شركة تابعة لمكتب الاستشارات القانونية في الخارج (النمط ٣).
- مورّد خدمات حاسوب ومستهلك يقيم في إقليمين مختلفين مع تواجد تجاري للمورّد في إقليم ثالث (النمط ٣). وقد تعمل الشركة التابعة كوسيط بين مورّد الخدمة والعميل (كأن تؤدي له خدمات تسويق أو تحصيل (النمط ٣)). ومع ذلك فإن معظم توريدات هذه الخدمات قد يحدث من خلال النمط ٤ (إذا قامت المؤسسة الأم، على سبيل المثال، بإرسال خبير في الحاسوب إلى بلد العميل) و/أو النمط ١ (إذا كان جزء من الخدمات مقدّم أيضاً عبر الحدود (على الخط)). وفي حالات أخرى قد تقوم هذه الشركة التابعة أيضاً بأعمال تتصل بشكل أو ثقل بتوريد الخدمة، سواء عبر الحدود (على الخط) أو عن طريق إرسال موظفين.

٢٣-٥ وكما يتبين من الفقرات السابقة، تتقرر أنماط التوريد أساساً على أساس موقع مورّد الخدمة والعميل، وجنسية مورّد الخدمة والطريقة التي تقدم بها الخدمة. وحتى إذا كانت هذه العوامل معروفة، فقد يكون من الصعب في بعض الحالات تحديد موقع توريد الخدمة حسب المنشأ والمقصد وتحديد الأنماط لكل خدمة. ويلاحظ هذا الغموض بوجه خاص فيما يتعلق بالنمطين ١ و ٢، حين لا يكون مورّد الخدمة في كلا النمطين في نفس إقليم المستهلك. ويتوقف التمييز بين النمطين على ما إذا كانت الخدمة مقدمة في داخل إقليم المستهلك من إقليم المورّد، أو أنها مقدمة إلى المستهلك خارج بلد إقامته. وعلى سبيل المثال، قد لا يقتضي توريد خدمات مالية أو خدمات تأمين الحضور الفعلي للمستهلك. فقد مكنت الوسائل الإلكترونية

المتصلة بعمولة الأسواق المالية من توصيل الخدمات المالية إلى أي مكان في العالم. وحين ينتفي شرط الوجود الفعلي للمستهلك لتحديد مكان تقديم الخدمة إلكترونياً أو مقصدها، يصبح من الصعب أن نحدد بوضوح ما إذا كانت تتصل بالنمط ١ أو بالنمط ٢ أو بهما معاً.

٢٤-٥ كل هذه القضايا تجعل تقدير قيمة التجارة الدولية في الخدمات حسب نمط التوريد مهمة صعبة. وفضلاً عن ذلك، قد تختلف الطريقة التي يوزع بها جامعو البيانات المعاملات وفقاً لأنماط توريد الخدمة باختلاف وجهة النظر التي يسيرون عليها (حسب المستورد أو المصدر، إلى الداخل أو إلى الخارج)، خاصة حين ينطوي الأمر على أكثر من نمط (مثلاً حين يكون مورّد الخدمة والمستهلك موجودين في بلدين مختلفين والوجود التجاري لمورّد الخدمة في بلد ثالث يعمل كوسيط). وينتج عن ذلك عدم اتساق فيما يتعلق بتسجيل المعاملات. كذلك تؤثر تشريعات المحاسبة والممارسات والمزاج العام على الطريقة التي تبلغ بها المؤسسات والمصارف وجامعو الإحصاءات عن المدفوعات حسب فئات الخدمات وحسب الأنماط، وقد تكون لها آثارها على تسجيل المدفوعات والمقبوضات في إحصاءات ميزان المدفوعات أو في أطر إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

٣ - المعلومات المطلوبة لتقدير التوريد الدولي للخدمات حسب الأنماط

٢٥-٥ هناك مجموعتان من المتغيرات يُستخدمان في تحديد تقديرات التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد: أولاهما قيمة الخدمات المورّدة (مثل الصادرات والواردات، أو مبيعات/منتجات الخدمات إلى الداخل أو إلى الخارج)، والثانية عبارة عن مجموعة من المتغيرات الخاصة باللائمة من أجل إجراء تقدير أكمل. ومن تلك المتغيرات معاملات الاستثمار المباشر الأجنبي والوضع بالنسبة لصناعات الخدمات أو عدد الأشخاص المتنقلين (التدفقات) والمتواجدين مؤقتاً (الرصيدات) في الخارج في سياق توريد الخدمات. ويعرض الإطار الخامس - ٣ مثلاً لمختلف الوسائل الممكن أن تكون متاحة لمورّد خدمات الحاسوب لتقديم خدماته إلى المستهلكين الأجانب، ويعرض الإطار عدداً من المصادر المحتملة للإحصاءات من أجل إجراء تقييم للقطاع.

٢٦-٥ ومع أن من المفيد تحليل المعلومات وفقاً للهيكل العام للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فقد يكون من الصعب الحصول على المعلومات التفصيلية المطلوبة (على سبيل المثال، قد لا تكون المتغيرات ذات الصلة متاحة من مصادر البيانات لدى جامعي البيانات). ومن الناحية المثالية، ينبغي تفصيل المتغيرات حسب ما يلي:

- نوع منتج الخدمة المقدمة (الخدمة التي هي موضوع المعاملة بين مقدم الخدمة والمستهلك والتي جرى تقديم المدفوعات بشأنها). وإذا كانت التفاصيل حسب المنتجات (أي نوع الخدمة) غير ممكنة فيمكن أن يكون التفصيل حسب نوع النشاط (أي حسب الصناعة) لمقدم الخدمة أفضل تقريب. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن التصنيفات المناسبة في الفصلين الثالث والرابع.
- اتجاه التوريد (أي مقصد/منشأ الخدمة المقدمة من مورّد الخدمة إلى المستهلك). وفيما يتعلق بالنمط ٤ أيضاً، كأولوية أقل، منشأ/مقصد الأشخاص (وبالنسبة لبعض فئات الأشخاص فإن هذه قد تكون المعلومة الوحيدة المتاحة). ومن حيث نمط التوريد، قد يوجد اهتمام خاص بمنشأ الأشخاص وفتاتهم.
- العلاقة بين الأطراف (أي التجارة بين مؤسسات مرتبطة أو غير مرتبطة).

تفصيلات أخرى للنمط ٤:


الإطار الخامس - ٣

مثال لأنماط توريد مختلفة لخدمات الحاسوب

شركة ألفا خدمات الحاسوب موجودة في البلد باء ولها شركة تابعة وعميل في البلد ألف، ويقع مقرها وتجري أنشطتها الخاصة بالبحث والتطوير في البلد باء. وترد فيما يلي أنماط توريد الخدمة، وكذلك أنواع الإحصاءات المفيدة في تحليل ما يتصل بذلك من معاملات.

- ١ - خدمات الحاسوب مقدمة إلى العميل من خلال فرع الشركة ألفا في البلد ألف. ويعتبر هذا تقديمًا للخدمة عن طريق النمط ٣ (الوجود التجاري) لتقديم الخدمة. والمعلومات الخاصة بالمبيعات / النواتج المستقاة من إحصاءات فروع الشركات الأجنبية هي المصدر الإحصائي لقياس المعاملات عن طريق هذا النمط (إذا كانت هذه المعلومات متاحة لهذا الناتج من نواتج الخدمة، أي خدمات الحاسوب؛ إلا أن المحتمل أكثر أن تكون هذه المعلومات متاحة حسب النشاط فقط، أي البرمجة الحاسوبية، والاستشارات الحاسوبية، وما يتصل بها من خدمات).
- ٢ - تقدم شركة ألفا أيضاً خدماتها بشكل مباشر إلى العميل في البلد ألف عن طريق البريد الإلكتروني و/أو إرسال موظفيها مباشرة إلى مقر العميل. وهذا يمثل معاملة وفق النمط ١ (عبر الحدود) لتقديم الخدمات (تسجل المعاملة في بند ميزان المدفوعات خدمات الحاسوب أو تراخيص إنتاج و/أو توزيع البرمجيات الحاسوبية) و/أو النمط ٤ (تواجد أشخاص طبيعيين، وتسجل المعاملة تحت بند ميزان المدفوعات خدمات الحاسوب).
- ٣ - يمكن أن يرسل المقر الرئيسي موظفين إلى الشركة التابعة. ومع أن توريد الخدمة يتم عن طريق النمط ٣، فإن التواجد المادي للموظفين يتصل بالنمط ٤. ويمكن أن يكون مصدر المعلومات الخاص بهذه التدفقات المادية هو إحصاءات الهجرة (أو إحصاءات فروع الشركات الأجنبية) أو إحصاءات السياحة. وربما تدخل قيمة التجارة في داخل الشركة تحت بند ميزان المدفوعات خدمات الحاسوب.
- ٤ - وقد يسافر العملاء من البلد ألف إلى البلد باء لشراء خدمات الحاسوب على حسابهم الخاص. ويدخل هذا التدفق في النمط ٢ (الاستهلاك في الخارج) لتوريد الخدمة. ويشمل بند السفر في ميزان المدفوعات المعلومات المتصلة بهذه المعاملة.

ومع ذلك، فإن العلاقات بين المورد والمستهلكين هي في الواقع أكثر تعقيداً من ذلك بكثير، فعلى سبيل المثال، إذا كان موقع العميل في بلد ثالث وكانت الشركة التابعة تؤدي الخدمة كوسيط فقط، فهي بذلك لن تكون مرتبطة بشكل مباشر بإنتاج أو تسليم الخدمة.



- حسب المهارة والمهنة للأشخاص حسب التصنيف الدولي الموحد للمهن (٢٠٠٨)، بما يحدد أنواع المهن والمهارات للأشخاص المعنيين^{١٢}.
- حسب مدة الإقامة: وإن كانت هذه من الأولويات المتأخرة. وبالرغم من الصعوبات المتوقعة، فإن هذا الدليل يقترح أن يقوم جامعو الإحصاءات بتفصيل الإحصاءات حسب الإقامة الدائمة وغير الدائمة وفقاً للتعريف الوطني للإقامة، بغض النظر عما إذا كانت الإقامة أطول من فترة السنة الموصى بها عادة في النظم الإحصائية^{١٣}. ومن الأهداف على المدى البعيد، تفصيل مدة الإقامة حسب ما إذا كانت أقل من ثلاثة أشهر، وما بين ثلاثة أشهر وأقل من سنة، وما بين سنة وثلاث سنوات، وما بين ثلاث وخمس سنوات، والإقامة لمدة تزيد على خمس سنوات. وقد يرغب جامعو البيانات أيضاً في تكييف التصنيف حسب احتياجاتهم الوطنية ونظمهم الإحصائية (مثلاً من خلال مزيد من التفصيل لفترات الإقامة).

١٢ يقدم بعض أعضاء منظمة التجارة العالمية تعهدات بموجب النمط ٤ تحدد أنواعاً معينة من المهن والمهارات. وبالرغم من صعوبة الحصول على تلك المعلومات، فإن من المفيد الحصول على تفاصيل حسب نوع المهن و/أو المهارات. وربما كان من المفيد أيضاً معرفة ما إذا كان يمكن ترجمة التعهدات إلى فئات حسب التصنيف الدولي الموحد للمهن، حتى ولو كانت الإحصاءات المتاحة لا توفر هذا النوع من التمييز.

جيم - قيمة توريد الخدمات حسب نمط التوريد

٢٧-٥ ينظر هذا الدليل إلى تقييم توريد الخدمات حسب نمط التوريد في السياق الإحصائي. ويخرج عن نطاق هذا الدليل إجراء معالجة إحصائية شاملة حسب نمط التوريد. بما يعكس بشكل كامل التعريف القانوني في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وسائر مواد الاتفاق. وبالنسبة للنمط ٤ فإن أهمية قيمة توريد الخدمات تقتصر على حالة موردي الخدمات التعاقدية، سواء كانت هذه الخدمات مقدمة من موظف لدى مقدم الخدمة أو كان مقدم الخدمة عاملاً لحسابه الخاص ويقدم الخدمة بنفسه. فهذه المعلومة ليست لازمة في حالة التنقلات في داخل الشركة^{١٤} وفي حالة الموظفين الأجانب المعينين مباشرة من قبل الشركة التابعة الأجنبية، وليست لازمة بالنسبة لبائعي الخدمات أو الأشخاص المسؤولين عن إقامة تواجد تجاري. وبالنسبة لبائعي الخدمات فإن تقديم الخدمة من قبل مقدم الخدمة (أي الشخص الاعتباري) إلى المستهلك إنما يحدث عن طريق النمط ٣ (ويمكن التعمد المقدم في إطار النمط ٤ من تواجد الشخص لكي يؤدي مزود الخدمة تقديم الخدمة عن طريق النمط ٣)، وبالنسبة للأشخاص المسؤولين عن إقامة الوجود التجاري لا توجد معاملة خاصة بالخدمة (إذ أن المعاملات تتم في مرحلة لاحقة).

١٣ قد تحدد التشريعات الوطنية ما إذا كانت الوحدة وأنشطتها تدخل في الإحصاءات باعتبارها "مقيمة". ولم يكن للمبدأ التوجيهي الخاص بمدة سنة واحدة سوى أثر محدود على التعاريف الفعلية "للإقامة" حسب استعمال التشريعات الوطنية المنظمة للهجرة أو سجلات السكان، ومن ثم فآثارها محدود أيضاً على التسجيل في مصادر البيانات الإدارية الرئيسية.

٢٨-٥ وغالباً ما يكون من الضروري تعاون عدة مؤسسات - منها على سبيل المثال المصرف المركزي والمكتب الإحصائي الوطني والسلطات المسؤولة عن الضرائب وضرائب القيمة المضافة والجمارك والتأمين الاجتماعي، إلخ - من أجل تقدير قيمة المعاملات حسب نمط التوريد. وانطلاقاً من أحكام الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات يقترح هذا الدليل، كتقريب أولي، نهجاً مبسطاً يمكن استعماله في إطار إحصائي ويتفق مع المعايير الإحصائية الدولية.

١٤ إذا ما كان عقد الاستخدام مع شركة تابعة. أما الموظفون المنقولون في داخل الشركة الذين تظل عقودهم موجودة لدى الشركة الأم، فإن وضعهم يناظر تقديم الخدمات التعاقدية في داخل الشركة، في هذا الدليل (أي تجارة في الخدمات في داخل الشركة).

٢٩-٥ وبعد عرض الافتراضات الأساسية التي يقوم عليها النهج المبسط المقترح، يمضي هذا الفصل في عرض عدد من التوصيات فيما يتعلق بتوزيع معاملات خدمات ميزان المدفوعات حسب الأنماط الأربعة للتوريد. ويبين العرض أيضاً كيفية استعمال متغير المبيعات والمنتجات في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، في قياس توريد الخدمات من خلال الوجود التجاري. وفي النهاية يوضح هذا الفصل كيفية معاملة المعاملات المتصلة بالأفراد العاملين لحسابهم الخاص الذين يصبحون مقيمين في الاقتصاد المضيف. ويعرض الجدول الخامس - ٢ بشكل موجز التوزيع المبسط لبيانات الخدمات في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وبيانات ميزان المدفوعات، كي يستعمل كتوجيه أولي في عرض التقديرات حسب نمط التوريد (انظر الفقرة ٧٨-٥).

١ - المعاملة الإحصائية لطرق تقدير قيمة توريد الخدمات: نهج مبسط

٣٠-٥ من أجل توزيع معاملات الخدمات حسب أنماط التوريد بشكل منهجي، يقترح هذا الدليل معايير مستقاة من تعاريف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ويعترف هذا الدليل بأن هذا التوزيع ليس إلا خطوة أولى في عملية التقدير وأن الأمر يحتاج إلى مزيد من البحث والمعلومات التجريبية من أجل التأكد من صحة التقديرات وتحسينها. وتقوم المعايير المبسطة التي يمكن استعمالها كنقطة انطلاق على أساس الاعتبارات التالية:

- بقدر ما تمثل فروع الشركات الأجنبية تقريباً جيداً لكيانات الوجود التجاري، توفر إحصاءات فروع الشركات الأجنبية أكثر المعلومات عن الخدمات المقدمة من خلال النمط ٣.
- تشمل معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين، على النحو الوارد في حسابات ميزان المدفوعات، بشكل عام، الأنماط ١ و ٢ و ٤ و ١٥.

٣١-٥ لذلك، من الممكن استقاء كثير من المعلومات عن معاملات الخدمات حسب أنماط التوريد من إحصاءات الخدمات في ميزان المدفوعات ومن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

٣٢-٥ ويقوم المعيار الإحصائي المبسط على أساس الموقع الإقليمي لطرفي المعاملة (المستهلك والمورد) في وقت تقديم الخدمة، وعلى أساس نوع المورد (فرد أو شركة أعمال، أي "شخص طبيعي" أو "شخص اعتباري"، في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات). مع ذلك ينبغي التأكيد على أن المبادئ التوجيهية الواردة في هذا الدليل بشأن تجميع الإحصاءات حسب نمط التوريد معروضة للأغراض الإحصائية فقط ولا تنطوي على أي محاولة لتفسير الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ويرد عرض هذه المعايير الإحصائية المبسطة في الشكل الخامس - ١، وتكملها القواعد التي تجري مناقشتها في الفقرات التالية.

٢ - أنماط التوريد وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ووفقاً لإحصاءات الخدمات في دليل ميزان المدفوعات


٣٣-٥ من الناحية المثالية ينبغي أن تُنسب كل معاملة من معاملات خدمات ميزان المدفوعات إلى نمط من أنماط توريد الخدمة. إلا أن جامعي الإحصاءات قد لا يتمكنون دائماً من التعرف على هذا الإسناد على المدى القصير. وكنقطة بداية يُقترح إسناد مكونات خدمات ميزان المدفوعات وفقاً للتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، وإذا كان ذلك غير ممكن أيضاً، فيمكن البدء بالتركيز على مستوى أدنى من التفصيل للتصنيف الموسع. ومع أن هذا قد لا يفي بالمرغوب فيه، يمكن لجامعي الإحصاءات نسبة مكونات تلك الخدمات على الأقل على مستوى المكونات الاثني عشر لخدمات ميزان المدفوعات (انظر الجدول الخامس - ٢). وإدراكاً لصعوبة إسناد معاملات ميزان المدفوعات إلى أنماط التوريد، فإن هذا الدليل يضع الإسناد الكامل كهدف على المدى البعيد. ولا ينبغي أن تقتصر المناقشة على البنود الرئيسية، ولكن ينبغي أن ترتبط بمزيد من التفريع لبنود خدمات ميزان المدفوعات (أي تفصيلها وفقاً للتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠).

١٥ مع ذلك توجد بعض القيود فيما يتعلق بمضاهاة كيانات الوجود التجاري وفروع الشركات الأجنبية أو التناظر بين معاملات التصنيف الموسع ٢٠١٠ والأنماط ١ و ٢ و ٤. وترد مزيد من المناقشة لهذه القيود في ما يلي.

الشكل الخامس - ١

قيمة التوريد الدولي للخدمات حسب أنماط التوريد الأربعة: قواعد إحصائية مبسّطة

التواجد الإقليمي لطرف المعاملة	نمط التوريد	المجال الإحصائي الرئيسي
المستهلك (أو ممتلكاته) خارج إقليم	النمط ٢: الاستهلاك في الخارج	الخدمات وفقاً للإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات
المستهلك في إقليم الإقامة		
المورد ليس له حضور في إقليم	النمط ١: توريد عبر الحدود	الخدمات وفقاً للإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات
المورد له تواجد في إقليم المستهلك		
(أ) تواجد تجاري	النمط ٣: تواجد تجاري	إحصاءات فروع الشركات الأجنبية
(ب) تواجد أشخاص طبيعيين	النمط ٤: تواجد أشخاص طبيعيين	الخدمات وفقاً للإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات



٣٤-٥ وكما هو الحال في كثير من الحالات فإن المعاملة الخاصة بخدمة واحدة قد تنطوي على أكثر من نمط من أنماط التوريد، ويقر هذا الدليل بصعوبة إسناد كل معاملة من معاملات خدمات ميزان المدفوعات إلى نمط التوريد وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. وكخطوة أولى، ولتيسير جمع البيانات، يوصى بمجموعة من الافتراضات المبسّطة. وهي بإيجاز: إسناد كل نوع من أنواع الخدمات إلى نمط مهيمن واحد، وإذا لم يوجد هذا النمط المهيمن، إلى أهم نمط من أنماط التوريد.

٣٥-٥ ولا تعتبر الخدمات المقدمة دولياً من وكالات حكومية ووحدات حكومية يقع مقرها في الجيوب الدبلوماسية المنعزلة أو ما شابهها في الاقتصاد المضيف من اهتمامات هذا الدليل (وهي تدخل في نطاق السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر).

مكونات خدمات ميزان المدفوعات التي تتصل بشكل عام بالنمط ١

٣٦-٥ ينطبق النمط ١ إذا كانت الخدمة مقدمة من مزود خدمة في الخارج إلى عميل في الإقليم الذي به محل إقامة المستهلك. وهذه هي الحالة في معظم معاملات ميزان المدفوعات المسجلة تحت النقل

(فيما عدا الخدمات الداعمة والمساعدة المقدمة إلى الناقلين المحليين في الموانئ الأجنبية أو الناقلين غير المقيمين في الموانئ المحلية)، وخدمات التأمين والمعاشات التقاعدية، والخدمات المالية، والاتصالات، وخدمات المعلومات. وفي سياق خدمات الأعمال الأخرى يعتبر تشغيل خدمات التأجير والخدمات المتصلة بالتجارة مقدمة بشكل غالب من خلال النمط ١.

٣٧-٥ وفيما يتعلق بتقييم خدمات النقل وخدمات التأمين والمعاشات التقاعدية، من المهم ملاحظة أنه وفقاً لمبادئ ميزان المدفوعات فإن المبالغ المتعلقة بنقل البضائع تتصل بالمعاملات التي يتم تعديلها على أساس السعر تسليم ظهر السفينة (فوب) (انظر الفقرات ٣-٩٨ إلى ٣-١٠٣). إلا أنه من وجهة نظر الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فإن المعاملات المناظرة قبل إدخال أي تعديل عليها هي الأهم. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن هذه الجوانب في الفقرات ٣-١٠٧ إلى ٣-١١٠.

٣٨-٥ وقد تتم بعض المعاملات المشمولة بينود ميزان المدفوعات المدرجة أعلاه عن طريق أنماط توريد أخرى، منها على سبيل المثال:

- المعاملات التي تتم من خلال الوجود التجاري لأشخاص طبيعيين (النمط ٤)، وهذه يفترض أنها معاملات هامشية في تلك المكونات
- معاملات تنطوي على عناصر من كلا النمطين ١ و ٤، مثل المعاملات التي تنطوي على سفر وكيل تأمين من أجل مناقشة شروط عقد (ذلك أن الأرجح أن تتم الخدمة التأمينية في البلد الذي به مقر شركة التأمين). وفي تلك الحالات يبدو من المعقول إسناد الصفقة بكاملها إلى النمط ١
- معاملات تنطوي على النمط ٢ (كأن يسافر مستهلك الخدمات المالية إلى الخارج حيث مكاتب مورّد الخدمة من أجل فتح حساب مصرفي). ويُفترض في هذه المعاملات أنها هامشية في تلك العناصر. وفيما يتعلق بتحديد نمط توريد الخدمة (النمط ١ أو النمط ٢) للخدمات المالية والتأمينية، التي تناقشها الفقرة ٥-٢٣، يوصي هذا الدليل بنسبة هذه المعاملات بالكامل إلى النمط ١، ما لم يكن هذا من المواضيع الهامة بالنسبة لاقتصاد التجميع.

٣٩-٥ وتطبيقاً للنهج المبسط، يتم تنسيب عناصر ميزان المدفوعات التي تتناولها الفقرتان ٥-٣٦ و ٥-٣٧ إلى النمط ١.

٤٠-٥ ويعتبر من المكونات المفيدة بشكل خاص في إحصاءات الخدمات المشمولة في ميزان المدفوعات تقييم الخدمات المقدمة من الوكلاء العاملين بالعمولة، وتجار الجملة والتجزئة (خدمات التوزيع).

٤١-٥ ويُعامل تجار الجملة والتجزئة باعتبارهم يقدمون خدمات إلى عملائهم عن طريق عرض منتجات في مواقع مناسبة للعملاء لإغرائهم بالشراء. ويُقاس ناتجهم بالقيمة الكلية لهوامش التجارة المتحققة من المنتجات التي يشترونها بغرض إعادة البيع. ومع ذلك فإن الخدمات التي يقدمونها لا تقاس في حساب خدمات ميزان المدفوعات، لأن قيمة خدمات تجارة الجملة والتجزئة الدولية (عما في ذلك الاتجار غير المباشر بالسلع، التي تشمل الحالات التي لا تدخل فيها المنتجات المشتراة والمباعة بعد ذلك في اقتصاد التاجر) تدخل بشكل لا يمكن تمييزه في قيمة المنتجات المتاجر بها. ولكن تقدير هذه المعلومات وتقديمها على أساس تكميلي، مع استبعاد مكاسب وخسائر الاحتفاظ بالبضاعة، من شأنه أن يمكن من إجراء تحليل أشمل للتوريد الدولي للخدمات^{١٦}. ويعرض الإطار الخامس -٤ تجربة الولايات المتحدة الأمريكية في وضع تقديرات تجريبية للتجارة في خدمات التوزيع للاتجار غير المباشر بالسلع. وتعتبر قيمة هذه الخدمات (أي الجزء الذي يقدم منها عبر الحدود) داخلة في سياق النمط ١.

١٦ يمكن تقريب الخدمات المقدمة إلى المستهلكين في حالة الاتجار غير المباشر بالسلع في سياق بند دليل ميزان المدفوعات (الإصدار السادس) "صافي صادرات الاتجار غير المباشر بالسلع" باستثناء مكاسب وخسائر الاحتفاظ بالسلع.

الإطار الخامس - ٤

تقديرات تجريبية أعدّها مكتب الولايات المتحدة للتحليل الإحصائي لتوزيع الخدمات المرتبطة بالتجارة عبر الحدود

يجري إدخال هذه التوزيعات للخدمات في قيمة التجارة في البضائع وفق المعاملة الموصى بها في الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات، وهي تعكس واقع أن البيانات عن التجارة عبر الحدود يتم جمعها حسب المنتجات. وفي هذه الحالة فإن المنتج هو سلعة صادرة أو واردة، وتشمل قيمتها خدمات التوزيع المستخدمة في الإعداد لتصديرها أو استيرادها. ونتيجة لذلك فإن الإحصاءات الخاصة بالتجارة في الخدمات عبر الحدود لا تشمل تقديرات لخدمات التوزيع المقدمة من المصدرين لأن تلك الخدمات داخلة في قيمة التجارة في السلع.

ومع ذلك فإن الخدمات التي يقدمها بائعو الجملة وبائعو التجزئة يمكن أن تكون مهمة كما يتضح من تقديرات مكتب الولايات المتحدة للتحليل الاقتصادي. وقد أنشأ ذلك المكتب تلك التقديرات لخدمات التوزيع المتصلة بالتجارة في البضائع باستخدام صادرات السلع التي يقوم بها بائعو الجملة وبائعو التجزئة ومتوسط النسبة المئوية لخدمات التوزيع لكل دولار من مبيعات السلع. أما بالنسبة للواردات فيفترض أن حصة واردات الولايات المتحدة التي تعزى إلى تجار الجملة الأجانب هي نفس حصة صادرات الولايات المتحدة التي تعزى إلى تجار الجملة في الولايات المتحدة. ويتبين من النتائج التجريبية لعام ٢٠٠٢ أن أخذ هذه الأرقام في الاعتبار لأغراض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات يزيد من صادرات وواردات الولايات المتحدة من الخدمات (التجارة بين المقيمين وغير المقيمين) بأكثر من ١٠ في المائة للصادرات و٢٠ في المائة للواردات.

٤٢-٥ ويقترح هذا الدليل وضع تجميع في التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات يستجيب لهذه الحاجة إلى المعلومات، ويشمل تجميعاً تكملياً بعنوان مجموع المعاملات المتصلة بالتجارة، يضم جميع المعاملات المتعلقة بتوريد خدمات التوزيع، سواء كانت لمبيعات السلع أو الخدمات.

٤٣-٥ ويوجد شيء من الغموض فيما يتعلق بتغطية مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر. وحق الامتياز معرّف بشكل واضح في القائمة W/120، وتعتبر معاملات حقوق ترخيص التوزيع و/أو الإنتاج للمنتجات السمعية - البصرية والبرامج الحاسوبية، بشكل عام، مدفوعات تتصل بالتجارة في الخدمات في تلك القطاعات. ونفس القول ينطبق على معاملات أخرى معيّنة ضمن مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر؛ ومنها على سبيل المثال، الرسوم المتقاضاة عن استعمال حقوق النشر فيما يتعلق بالمنتجات السمعية - البصرية. ولكن هناك معاملات أخرى - منها على سبيل المثال المدفوعات مقابل استعمال العلامات التجارية للمنتجات الصيدلانية - قد يكون من الصعب تنسيبها إلى التجارة في الخدمات. وبما أن من الصعب في بعض الأحيان التمييز في عملية تجميع البيانات، يوصى في حالة عدم إمكانية التفصيل، باعتبار جميع المصاريف المتعلقة باستعمال الملكية الفكرية مدفوعات عن تقديم خدمات من خلال النمط ١. أما إذا أمكن التفصيل فيوصى بالقيام بمزيد من العمل من أجل تحديد تراخيص استعمال نواتج البحث والتطوير التي يمكن إسنادها إلى التجارة في الخدمات.

عناصر خدمات ميزان المدفوعات والنمط ٢

٤٤-٥ تعتبر معظم معاملات الخدمات المسجلة في ميزان المدفوعات تحت بند السفر جزءاً من الاستهلاك في الخارج، أو من النمط ٢ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ومع ذلك فإن عنصر السفر في تصنيف ميزان المدفوعات يتضمن أيضاً شراء السلع للاستهلاك الخاص أو للإهداء، من قبل غير المقيمين، أثناء زيارتهم خارج اقتصادهم. وهذه السلع هي خارج نطاق تغطية النمط ٢ في الاتفاق

العام بشأن التجارة في الخدمات. ومع ذلك فإن الإنفاق على السلع في سياق السفر ينبغي تعريفه بشكل منفصل عن الإنفاق على الخدمات أثناء السفر، ولا يدخل تحت النمط ٢ سوى جزء الخدمات في نفقات السفر. أما الجزء الخاص بالسلع فلا يجب أن يُنسب إلى أي نمط من أنماط التوريد. وفضلاً عن ذلك قد يحتاج الأمر إلى مزيد من تفصيل نصيب الخدمات في بند السفر من أجل الحصول على قياس أفضل للنمط ٢ حسب نوع الخدمة.

٤٥-٥ ومع أن التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، لا يصنف جميع أنواع الخدمات المقدمة إلى غير المقيمين أثناء السفر للخارج، فإنه يوفر تفصيلاً بديلاً للخدمات التي يستهلكها غير المقيمين هؤلاء. وتشمل هذه الخدمات خدمات النقل المحلي، وخدمات الإقامة، وخدمات تقديم الطعام، وخدمات أخرى. ونظراً للاهتمام الخاص بالخدمات الصحية والتعليمية يوفر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، أيضاً تمييزاً في سياق عنصر الخدمات الأخرى بين الخدمات التعليمية والخدمات الصحية. وكما جاء في الفقرة ٣-١٢٦ فإن من المفيد جمع بيانات منفصلة عن الإنفاق على الخدمات الصحية والإنفاق على الخدمات التعليمية لفائدته في تحليل توريد تلك الخدمات عن طريق النمط ٢. وأخيراً، فإن البلدان التي ترغب في تجميع بيانات الإنفاق على خدمات السفر حسب تفصيلات أكثر يمكنها أن تقوم بذلك على أساس قائمة المنتجات ذات الخصائص السياحية الواردة في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة (انظر المرفق الخامس).

٤٦-٥ وينبغي إسناد الخدمات الداعمة والمساعدة المقدمة إلى الناقلين المقيمين في موانئ غير المقيمين، أو للناقلين غير المقيمين في موانئ المقيمين (عنصر فرعي في بند النقل) إلى النمط ٢ إذا أمكن تحديدها بشكل منفصل. وأخيراً، فإن خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر وخدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون (أي عنصر الخدمات في رسوم خدمة الإصلاح أو التجهيز) مشمولة أيضاً في النمط ٢، لأن ممتلكات المستهلك تنتقل لتجري عليها الخدمة. أما إذا كانت خدمات الصيانة أو الإصلاح أو التصنيع يقوم بها أشخاص يسافرون إلى الخارج، فإن ذلك يندرج تحت النمط ٤.

عناصر خدمات ميزان المدفوعات التي لا يوجد فيها نمط غالب

٤٧-٥ وهناك أنواع أخرى من معاملات الخدمات قد تكون الصورة بالنسبة لها أكثر تعقيداً، لأن المعاملة الواحدة قد تنطوي على عدة عناصر مهمة من أنماط مختلفة. والواقع أن النمط ٤ قد ينطبق حين يسافر مورّد الخدمة (أو موظف لديه) إلى الخارج لتقديم الخدمة في موقع العميل. ولنأخذ مثلاً بسيطاً: حين يقوم استشاري في تكنولوجيا المعلومات في بلد تجميع الإحصاءات بتقديم خدمات للحاسوب إلى عميل غير مقيم فإنه يقدم الخدمة إما في الموقع (النمط ٤، تطوير البرمجيات في الموقع) أو من مكتبه، عن طريق إرسال تقارير (النمط ١، إرسال أجزاء من البرمجيات إلى العاملين عن طريق البريد الإلكتروني)، أو من خلال مزيج من الترتيبين (إرسال برمجيات عن طريق البريد الإلكتروني والسفر إلى مكتب العميل للتنفيذ والتحسين). وبالنسبة لأعمال التشييد، فإن الشركات قد ترغب في إقامة تواجد تجاري لشهرين مثلاً (النمط ٣) و/أو تعيين عاملين لديها في البلد المضيف وفق النمط ٤.

٤٨-٥ أما الحالة الخاصة للنمط ٤ المذكورة أعلاه، فتحتاج إلى معلومات عن مقدمي الخدمات التعاقدية الموجودين في الاقتصاد المضيف من أجل تقديم الخدمة. وتتوقف طريقة قيد قيمة تجارة الخدمات في ميزان المدفوعات على فئة الأشخاص، كما يتضح من الأمثلة التالية:

- مقدمو خدمات تعاقدية كموظفين لدى مقدم الخدمة المقيم في الخارج: هنا يقوم مقدم الخدمة بإرسال موظف إلى بلد آخر من أجل تقديم خدمة. وتظل المعاملة الخاصة بعقد الخدمة معاملة بين مقيم وغير مقيم وتُسجل باعتبارها من الصادرات أو الواردات تحت نوع الخدمة المقدمة، بغض النظر عما إذا كان ذلك الشخص يقيم في الخارج لمدة سنة أو أكثر أو أقل من سنة. وفي معظم الحالات فإن وجود مزودي الخدمة التعاقدية كموظفين لا ينطوي على عمليات كبيرة يمكن تحديدها بشكل منفصل. معزل عن العمليات الإجمالية لمقدم الخدمة. ووجود مجموعة من الأشخاص في حد ذاته لا يعتبر أنه يشكل فرعاً أو مكتباً لتمثيل مقدمي الخدمة (وإذا كان هذا هو الوضع، فإن تقديم الخدمة يندرج تحت النمط ٣: الوجود التجاري)^{١٧}.
- مقدمو الخدمة العاملون لحسابهم الخاص: شخص يعمل لحسابه الخاص يسافر إلى الخارج من أجل تقديم خدمة. وإذا ظل هذا الشخص لمدة أقل من سنة في الخارج فيمكن تسجيل المعاملة باعتبارها تصديراً/استيراداً للخدمات. ويقدر الإمكان، وإذا كانت المبالغ كبيرة، ينبغي توفير المعلومات عن الشخص الذي يعمل لحسابه الخاص وفق النمط ٤ بشكل منفصل. أما إذا كان الشخص يقيم أو ينوي الإقامة لمدة سنة أو أكثر، فإنه يُصنف من حيث المبدأ كمقيم في البلد المضيف ولا تسجل المعاملة الخاصة بعقد الخدمة كمعاملة خدمة^{١٨}. وترد مزيد من المناقشة لهذه المسألة في الفقرتين ٦٨-٥ و ٦٩-٥.

١٧ كما يلاحظ في الفقرة ٤-٢٧ في الفصل ٤ في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات "يتطلب تحديد الفروع باعتبارها وحدات مؤسسية دلائل على أنها تقوم بعمليات كبيرة يمكن بيانها بشكل منفصل عن باقي الكيان، تفادياً لخلق وحدات اصطناعية كثيرة" (انظر أيضاً الفقرة ٢-٢٢ في هذا الدليل).

١٨ لمزيد من المعلومات عن إقامة الأسر المعيشية، انظر الفقرات ٣-١٦ إلى ٣-٧.

النمطان ١ و ٤

٤٩-٥ يوجد النمطان ١ و ٤ مجتمعين عادة في خدمات الحاسوب، وخدمات الأعمال الأخرى (خدمات البحث والتطوير، والخدمات الاستشارية المهنية والإدارية، والخدمات المعمارية، والهندسية، والعلمية، وسائر الخدمات التقنية وخدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر) والخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية. ويحتاج الأمر، بالنسبة للمعاملات التي تقع في إطار تلك المكونات، إلى مزيد من التحليل والمعلومات التجريبية من أجل تحليل كيفية التعرف بشكل منفصل على معاملات النمط ١ والنمط ٤ أو تقديرها. وبوجه خاص فإن من الأهمية الحاسمة معرفة موقع مورّد الخدمة في وقت توصيل الخدمة في المعاملات الكبيرة من أجل إجراء تقدير سليم لحصة كل من النمطين في معاملات ميزان المدفوعات هذه. ويرد في الفقرات ٥-٥٦ إلى ٥-٦٢ اقتراح بشأن تقدير معاملات هذين النمطين بشكل منفصل في سياق المدفوعات (على الأقل بالنسبة للمعاملات الكبيرة). وإذا كان أحد النمطين لا يوفر سوى نسبة ضئيلة من مجموع التوريدات لعناصر معينة من عناصر ميزان المدفوعات، فينبغي إسناد جميع التوريدات إلى النمط الغالب.

٥٠-٥ وإذا كان يجري جمع إحصاءات تفصيلية لخدمات ميزان المدفوعات (أي وفقاً للتصنيف الموسّع، ٢٠١٠) فقد ييسر ذلك إسناد بعض المعاملات في الحالات التي يعتبر فيها النمط ١ هو النمط الغالب، ثم يجري التركيز بعد ذلك على باقي المعاملات^{١٩}. ويعرض الجدول الخامس - ٢ فئات الخدمات التي يُعتقد أنها تقدم من خلال النمط الغالب والخدمات التي يحتاج تسجيلها إلى مزيد من التحسين.

١٩ في سياق خدمات الأعمال الأخرى، يعتبر أن خدمات التأجير التشغيلي والخدمات المتصلة بالتجارة تقدم في الأغلب عن طريق النمط ١.

النمطان ٢ و ٤

٥١-٥ في سياق خدمات الأعمال الأخرى، يمكن أن تنطوي المعاملات الدولية الخاصة بخدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث والخدمات الزراعية والتعدينية، على عناصر هامة تتم عن طريق النمطين ٢ و ٤. وفيما يتعلق بمعالجة النفايات وإزالة التلوث، نجد أن من العناصر المهمة خدمات مقدمة عن طريق النمط ٢ (شحن المواد المشعة وغيرها من النفايات من أجل المعالجة) والنمط ٤ (إزالة التلوث التي يقوم بها

العمال، إلخ). ويعتبر أن الخدمات العارضة في مجال الزراعة والحراثة وصيد الأسماك والتعدين واستخراج النفط والغاز تنطوي على عناصر مهمة من عناصر النمط ٤. ويمكن أن تنطوي خدمات الصيانة والإصلاح والتصنيع على عناصر من عناصر النمط ٤.

النمطان ٣ و ٤

٥٢-٥ يتصل الوجود التجاري (النمط ٣) في أغلب الأحيان بالمبيعات المحلية من قبل فروع الشركات الأجنبية (أي أنها معاملات بين مقيمين)، على النحو الذي يرد وصفه في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وهو ما تناقشه بالتفصيل الفقرات ٥-٦٣ إلى ٥-٦٧.

٥٣-٥ ومع ذلك توجد حالات، يعرضها الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات وهذا الدليل ٢٠١٠، لا يعتبر فيها الوجود التجاري مقيماً في الاقتصاد المضيف. فالكيانات الأجنبية التي تنشأ لمدة أقل من سنة، أو العمليات التي تنشأ في الاقتصاد المحلي من أجل تقديم خدمات، وليست من مكتب محلي (أي أن الكيان لا يعتبر فرعاً)، تعتبر غير مقيمة في البلد المضيف. ويصدق هذا بوجه خاص على قطاع التشييد. ولذلك تُسجل معاملات الخدمات هذه في ميزان المدفوعات. وفي الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، تعتبر توريدات الكيانات الأجنبية المنشأة في الاقتصاد المحلي تواجداً تجارياً، وهو يتجاهل قاعدة الإقامة لمدة سنة. ولذلك، وحسب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، يمكن تسجيل بعض هذه المعاملات المتعلقة بالتشييد في سياق النمط ٣ (وقد يشمل ذلك، أو لا يشمل، تواجداً مؤقتاً لعاملين أجانب).

٥٤-٥ أما عنصر ميزان المدفوعات الخاص بالتشييد فيشمل معاملات تتعلق بالنمط ٤ (أي حالة تنطوي على تواجد عمال تشييد في الموقع الذي تجري فيه العمليات من الإقليم المحلي). ويتوقف مدى ضالة معاملات النمط ٤ هذه أو ضخامتها بالمقارنة بمعاملات النمط ٣ في التشييد على وضع البلد الذي يقوم بالتجميع ونوع الترتيبات لمختلف المشاريع. (فعلى سبيل المثال، هل يحتاج المشروع إلى إقامة مكتب في الموقع أم يعتبر أن العمليات تتم من الإقليم المحلي؟). ولأغراض التبسيط يوصى بأن يقتصر اعتبار هذه المسائل خاضعة للنمط ٣/النمط ٤ على قطاع التشييد، ما لم يتطلب الوضع الخاص بالبلد النظر في تطبيق هذه المعاملة على بنود أخرى من بنود الخدمات في ميزان المدفوعات.

الأنماط ١ و ٢ و ٤

٥٥-٥ تدرج الخدمات التي تشتريها في الاقتصادات المضيفة وحدات حكومية مقارها في جيوب دبلوماسية أو ما شاكلها في السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر. وهذه المعاملات في الخدمات مشمولة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (النمط ١ أو النمط ٤) حين تقدم على أساس تجاري أو تنافسي^{٢٠}. وما لم تكن هذه الخدمات ذات حجم كبير للاقتصاد الذي يقوم بتجميع البيانات، فإن هذا الدليل لا يوصي بإدراجها (بغض النظر عن المورد) بشكل منفصل عن مشتريات السلع^{٢١}. وفضلاً عن ذلك فإن الخدمات التي يشتريها الدبلوماسيون والموظفون القنصليون والعاملون العسكريون في الجيوب الحكومية وأفراد أسرهم (التي تعتبر ضمن النمط ٢ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات إذا كانت مقدمة على أساس تجاري) تدرج أيضاً تحت السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر. ومرة أخرى، ما لم تكن تلك المشتريات ذات أهمية كبيرة لاقتصاد التجميع، فإن هذا الدليل لا يوصي ببيائها بشكل منفصل لأن حصتها صغيرة نسبياً في العادة.

٢٠ تقدم هذه الخدمات في جيوب حكومية خارج الحدود ولكنها مقيمة في إقليمها، وليس في إقليم الاقتصاد المضيف الذي يوجد موقعها فيه. ولذلك فإن الخدمات التجارية المستهلكة تقدم عبر الحدود أو عن طريق تواجد أشخاص.

٢١ للاطلاع على مزيد من المناقشة لهذه المواضيع انظر الفقرات ٣-٢٦٩ إلى ٣-٢٧٣.

وضع ممارسات لتصنيف معلومات أنماط التوريد بشكل منفصل ضمن معاملات خدمات ميزان المدفوعات

٥٦-٥ يشتمل أي بند خدمة في ميزان المدفوعات، كما جاء في الفقرة ٥-٤٧، على معاملات تتصل بعدة أنماط توريد. ولغرض تيسير تحليل وتجميع معاملات الخدمات بين المقيمين وغير المقيمين حسب نمط التوريد، يوصى، في حالة عدم التمكن من تقديم تقديرات للأقسام الفرعية لقيمة المعاملات حسب نمط التوريد، بإدراج المعاملة وفق أهم نمط توريد من حيث الوقت والموارد المتصلة به.

٥٧-٥ ولإدراج المعاملات حسب نمط التوريد، يحتاج الأمر إلى وضع مبادئ توجيهية للتجميع على أساس قواعد التشريع الوطني و/أو الممارسات المحاسبية المعتادة. ومن وجهة نظر عامة فإن إمكانية تقدير تدفقات النمط ٤ في حساب الخدمات في ميزان المدفوعات يحسّن من تقديرات التوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد. وعملاً على جمع مزيد من المعلومات فيما يتعلق بالنمط ٤، يحتاج الأمر إلى وضع قائمة واضحة من الأسئلة لمساعدة المحييين على الاستبيانات و/أو جامعي البيانات على معرفة ما إذا كانت مدفوعات عقد الخدمة تشير إلى خدمة مقدمة من خلال الأنماط ١ أو ٢ أو ٣ أو ٤. وينبغي وضع القواعد التي تطبق على تجميع تلك التقديرات حسب نمط التوريد، وقائمة البنود المطلوب وضع تقديرات لها حسب النمط ٤، وفق اهتمام كل بلد. ولا ينبغي حصر هذه القائمة بالضرورة في بنود الخدمات المعرفة في هذا الفصل.

٥٨-٥ وبالنظر إلى التنوع الشديد في بنود الخدمة (أي استخدام أنماط متعددة لتقديم الخدمة)، فينبغي إدراج هذه الخدمات وفقاً للاتجاه الغالب. وينبغي أن يركز جامعو البيانات على فئات الخدمات ذات الأهمية في سياق النشاط (مثلاً: التشييد، وخدمات الحاسوب، والخدمات الهندسية، والقانونية، والزراعية) وليس بالضرورة على محاولة تمييز النمط ٤ عن سائر الأنماط بالنسبة للخدمات التي يُعتقد أن هذا النمط ليس عنصراً هاماً فيها.

٥٩-٥ وتوجد عدة خيارات تساعد في تحديد ما إذا كانت المعاملة تُدرج في النمط ٤ أم لا:

- تحديد ما إذا كان تقديم الخدمة ينطوي على تواجد مادي لفرد أو أفراد أجنب، سواء كعاملين لحسابهم الخاص، أو موظفين موفدين إلى اقتصاد التجميع من شركتهم غير المقيمة. فإذا كان تقديم الخدمة ينطوي فعلاً على تواجد هؤلاء الأشخاص، ينبغي تحديد كيفية توريد معظم قيمة الخدمة (من حيث الوقت و/أو الموارد، على سبيل المثال). أي أنه إذا كان معظم الخدمة يقدم عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني، إلخ بينما يظل مورّد الخدمة في بلده ويقتصر حضور الأشخاص الموفدين على الإشراف على المراحل النهائية، فإن الخدمة في معظمها تدخل في النمط ١، أما إذا كانت الخبرات تقدم عن طريق الأشخاص الموفدين إلى العملاء مباشرة، فإن الخدمة تقدم في معظمها عن طريق النمط ٤.
- تحديد أنماط التوريد في الاستبيانات، والطلب إلى المحييين توزيع المعاملات بأنفسهم. فإذا كانت المعاملة تنطوي على عدة أنماط توريد، ينبغي في الاستبيان اقتراح تخصيص المعاملة لأهم الأنماط من حيث الوقت والموارد المتصلة بها. ومع أن هذا الخيار أكثر تكلفة وأكثر عبثاً على المستحيين، فيمكن استخدامه في قطاعات خدمة معيّنة يكون للبلد اهتمام خاص فيها بالنمط ٤.
- إضافة سؤال يتعلق بتقدير حصة المدخلات في الخدمة المعنية المتاجر بها.

٦٠-٥ وينبغي أن يتم بوضوح تحديد الأنماط بالنسبة للأسئلة الخاصة بالخيارين الثاني والثالث أعلاه وفقاً لمعاملة خدمات ميزان المدفوعات التي يجري جمع معلومات عنها. فعلى سبيل المثال، سوف يكون من المفيد في حالة التشييد الإشارة إلى النمطين ٣ و ٤ فقط، وفي حالة الخدمات الحاسوبية النمطين ١ و ٤ وبخصوص معالجة النفايات وإزالة التلوث، النمطين ٢ و ٤.

٦١-٥ وينبغي أن ينظر جامعو البيانات أيضاً في ضرورة صياغة الأسئلة بشكل مختلف إذا كانت المعاملة تنطوي على صادرات أو واردات (فالمستورد قد لا تكون عنده معلومات كافية عن حصة مختلف الأنماط في عملية التوريد و/أو تفصيل المدخلات في توريد الخدمة)، خاصة فيما يتعلق بمعاملة النمط ١/ النمط ٤ والتميز بينهما.

٦٢-٥ وقد يكون من الصعب توزيع المعاملات حسب نمط التوريد حين يكون مورّد الخدمة والعميل موجودين في إقليمين اقتصاديين مختلفين، ويكون الوجود التجاري لمورّد الخدمة في إقليم ثالث (انظر الفقرة ٥-٧٥). وإذا كانت المدفوعات عن الخدمة المتعلقة بعقد الخدمة تتم مباشرة بين العميل ومورّد الخدمة، يمكن توزيع المعاملة حسب نمط التوريد المناسب. أما إذا كانت المدفوعات تتم من العميل إلى شركة تابعة أو كان معظم الخدمة (أو جزء منها) مقدماً من الشركة الأم، ففي هذه الحالة يصعب تحديد نمط التوريد واتجاه التدفق في المعاملة.

٣ - النمط ٣ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية

٦٣-٥ تختلف توصيات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية في هذا الدليل عن التغطية الواردة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات في النواحي التالية:

- يعرف مورّد الخدمة الأجنبي في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات على أساس الملكية الغالبة أو الهيمنة الغالبة، بينما يتم جمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية عن المجموعة الفرعية من فروع الشركات الأجنبية الخاضعة للهيمنة الأجنبية، وتعرف الهيمنة في إطار علاقات الاستثمار المباشر (يعتبر أن هناك هيمنة إذا وجدت ملكية غالبية لقوة تصويتية في كل مرحلة من سلسلة الملكية).
- تغطي إحصاءات الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، الخدمات (المنتجات) ومورّدي تلك الخدمات، أما إحصاءات فروع الشركات الأجنبية فتقوم في الغالب، في الممارسة العملية، على أساس أنشطة فروع الشركات (انظر الفقرات ٢-١١ إلى ٢-٢٥).

٦٤-٥ ويإدخال الوجود التجاري كنمط توريد في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات تزايد الاهتمام بالمعلومات عن فروع الشركات الأجنبية في الاقتصادات المضيفة. فقد يختار مورّدو الخدمة إقامة شركات تابعة كوسيلة لبيع خدماتهم في الأسواق الأجنبية كبديل أو كتكملة لتصدير تلك الخدمات من خلال أنماط أخرى. وعلى أساس أن تلك المبيعات/المنتجات قد تكون بديلاً، إلى حد ما، عن التصدير عبر الحدود، فإن هذا الدليل ينظر إلى المبيعات/المنتجات المحلية للشركات التابعة الأجنبية باعتبارها مؤشراً إحصائياً أساسياً للنمط ٣.

٦٥-٥ ومع أن الناتج يعتبر مقياساً أدق للنشاط لمعظم الأغراض، فإن الذي يجري في كثير من الحالات هو جمع البيانات عن المبيعات فقط، لأنها أسهل جمعاً وقد تتيح خيارات أكثر لتفصيل البيانات^{٢٢}.

٢٢ بشكل عام يُعتبر الناتج المقاس هو ذاته المبيعات في معظم أنشطة الخدمات (انظر الفقرات ٤-٤٦ إلى ٤-٥٢).

ولأسباب عملية، يتم جمع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية أساساً حسب النشاط، وهذا قد يسبب مشاكل معينة لبعض صناعات الخدمات، مثل تجارة الجملة والتجزئة والوساطة المالية. وبالنسبة لتجارة الجملة والتجزئة، تسجل معظم قيمة المبيعات حسب قيمة البضائع المباعة^{٢٣}. ولذلك فإن النواتج بالنسبة لتلك الأنشطة هي تقدير أكثر دقة لخدمة مبيعات الجملة/التجزئة المقدمة إلى المستهلك، لأنها تشير إلى هوامش التجارة المتحققة من السلع المشتراة بغرض إعادة البيع ومن ثم تستبعد قيمة البضائع المباعة (انظر الفقرة ٤-٤٧). وتعطي تقديرات خدمات تجارة الجملة والتجزئة صورة أوضح عن توزيع الخدمات المقدمة. وعلى نفس المنوال، فإن استخدام الناتج كمقياس مفضل لخدمات الوساطة المالية والتأمين يعتبر وسيلة لاستبعاد المبالغ التي تمر في داخل المؤسسة دون أن تعتبر جزءاً من استهلاكها الوسيط (انظر الفقرة ٤-٤٧).

٦٦-٥ ويمكن وضع إطار معمم لإحصاءات عمليات فروع الشركات الأجنبية لتوفير معلومات عن المبيعات/الناتج المحلي، من أجل تفصيل النشاط (فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التنقيح ١ في التصنيف الصناعي الدولي الموحد) وتفصيل المنتجات (على أساس يتوافق مع التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠). وإذا كانت تفاصيل المنتجات غير متاحة، فيستخدم تصنيف فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية لتفصيل النشاط. وقد تم التوفيق بين هذه الفئات والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات لأغراض تقدير قيمة المنتجات الناتجة من مختلف الأنشطة الصناعية. ومع ذلك فلا توجد نية لإقامة توافق تفصيلي بين التنقيح الرابع للتصنيف الصناعي الدولي الموحد والتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ من أجل تقدير الخدمات التي تقدمها فروع الشركات الأجنبية. ذلك أن هذا التوافق قد يتغاضى عن مجالات هامة من الإنتاج الثانوي حسب الصناعات (ولمزيد من الإيضاحات يرجى الاطلاع على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm>).

٦٧-٥ ولا يمكن إجراء مقارنة مباشرة بين قيمة أنواع معينة من الخدمات المقدمة إلى الأسواق الأجنبية من خلال التجارة بين المقيمين وغير المقيمين، مع بيان المبيعات/المنتجات حسب فروع الشركات الأجنبية، إلا حين يتمكن جامعو البيانات من تصنيف ناتج فروع الشركات الأجنبية على أساس المنتجات، ومن شأن هذه المقارنة أن توفر تقديرات أكمل للتوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد.

٤ - حالة الأفراد المقيمين والأجانب العاملين لحسابهم الخاص

٦٨-٥ يتبين من الفقرات السابقة أن المعاملات التي تندرج تحت النمط ٤ مشمولة في عناصر الخدمات في ميزان المدفوعات. ووفقاً للمبادئ التوجيهية الإحصائية الدولية، يعتبر مورّدو الخدمة العاملون لحسابهم الخاص المقيمون (أو الذين يعتزمون الإقامة) لمدة سنة أو أكثر في الاقتصاد المضيف مقيمين في ذلك الاقتصاد، وتصبح معاملات عقود الخدمة بعد ذلك معاملات غير دولية. والمعاملات الوحيدة التي ينبغي، من حيث المبدأ، تسجيلها في ميزان المدفوعات لمورّدي الخدمة العاملين لحسابهم الخاص هي المبالغ التي بحولها إلى اقتصادهم الأصلي فقط (ومن ثم تُسجل تحت بند التحويلات الشخصية)^{٢٤}، أو الزيادة في الأصول في البلد الأصلي (إذا كان الشخص يدخر في اقتصاده الأصلي).

٦٩-٥ إلا أنه ينبغي التمييز بين فئتين من العاملين لحسابهم الخاص: أولئك الموجودين بشكل مؤقت في سياق عقد الخدمة (النمط ٤ من أنماط توريد الخدمة) والذين يعملون من قاعدة في الاقتصاد المضيف (مثل العاملين بموجب التزام يندرج تحت النمط ٣). وبشكل عام لا تشكل الفئة الأولى سوى جزء صغير من المجموع الإحصائي لمورّدي الخدمة التعاقدية وفق النمط ٤، ولذلك فإن هذا الدليل لا يوصي بتجميع

٢٣ لا ينبغي استعمال مبيعات أنشطة تجارة الجملة والتجزئة لقياس التوريد الدولي للخدمات عن طريق الوجود التجاري، لأن ذلك ينتج عنه زيادة كبيرة في التقدير للتجارة عن طريق النمط ٣.

٢٤ رغم أن هذه المعلومات لا يمكن استعمالها لقياس مبيعات/ناتج الخدمات، إلا أنه يمكن استخدامها لأغراض تحليلية. وترد مزيد من المعلومات في الفقرتين ١٠٨-٥ و ١٠٩-٥ وفي الإطار الخامس - ٦.

٢٥ وفضلاً عن ذلك، فمن الصعب تحديد مركز الأهمية الاقتصادية الغالبة لهؤلاء الأشخاص، ولذلك تسجل كثير من المعاملات، من الناحية العملية، في حساب الخدمات.

معلومات عن هذه الفئة ما لم يكن ذلك ضرورياً^{٢٥}. أما الذين يقيمون مركزاً في بلد مضيف من أجل تقديم خدمة من تلك القاعدة فهم في معظم الحالات يشكلون جزءاً صغيراً من الوجود التجاري العام في البلد المضيف. وهذه المعاملات لا تدخل في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، لأن الوحدة المؤسسية الحاكمة العليا هي في هذه الحالة شخص مقيم في البلد المضيف. ومع ذلك فإن اقتصاد التجميع الذي يعتقد أن فئة الأشخاص العاملين لحسابهم الخاص الذين لهم مركز في اقتصاد غير اقتصادهم (اقتصاد التجميع في جانب "المعاملات الداخلة" أو في جانب "المعاملات إلى الخارج") ذات أهمية له، قد يرغب في تقدير قيمة مبيعات/منتجات خدماتهم إلى المستهلكين في الاقتصاد المضيف، وفي الاقتصاد الأصلي، وفي الاقتصادات الثالثة.

٥ - قضايا تتصل بقياس التوريد الدولي للخدمات

٧٠-٥ في سياق الإحصاءات الاقتصادية، وخاصة معاملات ميزان المدفوعات، لا يجري الفصل غالباً بين قيمة عدد من الخدمات وقيمة السلع المباعة. ويشمل ذلك خدمات التوزيع الداخلة في قيمة البضاعة المتاجر فيها وتكلفة التركيب والصيانة والتدريب التي تعتبر جزءاً من مبيعات الآلات والحواشيب والسفن، إلخ. ومع ذلك فإن هذه المعاملات تعتبر تجارة في الخدمات وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. ومن شأن تقدير قيمة هذه الخدمات أن تكون إضافة مفيدة للإحصاءات التي يجري تجميعها لميزان المدفوعات (انظر المثال الخاص بخدمات التوزيع الوارد في الإطار الخامس - ٤).

٧١-٥ وكما ورد آنفاً، من الضروري، من أجل الحصول على صورة كاملة لمجموع قيمة توريد الخدمات وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، الجمع بين الإحصاءات المستقاة من ميزان المدفوعات ومن أطر إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ويمكن، إذا لزم الأمر، استعمال إحصاءات إضافية عن مبيعات الخدمات من موردي الخدمة العاملين لحسابهم الخاص المقيمين في الاقتصاد المضيف (انظر الفقرة ٥-٦٩). إلا أنه ينبغي أن يكون في حسابان جامعي الإحصاءات ومستخدميهما إمكانية مواجهة بعض الصعوبات. ذلك أن مقارنة مختلف مجموعات الإحصاءات لن تكون دقيقة بسبب الاختلاف في ظروف التغطية والقياس والتصنيفات.

٧٢-٥ فعلى سبيل المثال، يجري عموماً تصنيف مبيعات الخدمات عن طريق التجارة عبر الحدود حسب نوع الخدمة، بينما تقوم كثير من البلدان بتصنيف مبيعات/منتجات فروع الشركات الأجنبية حسب النشاط الرئيسي للشركة التابعة، وذلك لأنها تتبع الممارسات المستخدمة في جمع المعلومات من المؤسسات المحلية. وإلى أن يتم مزيد من العمل للتوافق بين التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، والتنقيح ١ لفئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات (أو التنقيح الرابع لتصنيف الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية)، أو يجري تجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية على أساس المنتج، فإن أي محاولة للجمع بين مبيعات/منتجات فروع الشركات الأجنبية حسب نوع الصناعة، وإحصاءات التجارة في الخدمات حسب المنتجات يجب أن تجري بحرص شديد.

٧٣-٥ وتسجل في معاملات الخدمات في ميزان المدفوعات مبيعات الخدمات من مقيمين إلى غير مقيمين والعكس بالعكس. أما إحصاءات فروع الشركات الأجنبية فتسجل مجموع مبيعات/نواتج الخدمات المقدمة من فروع الشركات الأجنبية إلى العملاء المقيمين في الاقتصاد الذي به فرع الشركة الأجنبية، وكذلك صادرات فروع الشركات الأجنبية إلى خارج الاقتصاد. وإجراء تقدير سليم للمبيعات الدولية من الخدمات إلى داخل اقتصاد ما موزعة حسب نمط التوريد، يُفضل جمع البيانات عن المبيعات إلى المقيمين في الاقتصاد الذي توجد به الشركة التابعة بشكل منفصل عن المبيعات الأخرى من الخدمات من تلك الشركة التابعة،

أي صادرات الخدمات الدولية التي تقوم بها تلك الشركة التابعة (التي تعتبر صادرات من الاقتصاد الذي به الشركة التابعة) (انظر الفقرة ٤-٤٩).

٧٤-٤ وقد يحدث شيء من العدّ المزدوج عند مقارنة معاملات خدمات ميزان المدفوعات مع مبيعات/منتجات فروع الشركات الأجنبية من الخدمات. فقد تستورد فروع الشركات الأجنبية خدمات من المؤسسة الأم أو من مؤسسات مرتبطة (مما يمثل تجارة في الخدمات في داخل الشركة) وتقوم هذه الشركات نفسها ببيع خدمات إلى المستهلكين - سواء كانت نفس الخدمة التي لم يجر عليها تجوير، أو خدمة أخرى. لذلك قد يكون من الصعب تفسير بيانات خدمات ميزان المدفوعات بالمقارنة بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ومما يساعد بشكل أفضل في فهم هذه الظاهرة، تجميع بيانات خدمات ميزان المدفوعات للمعاملات مع الأطراف المرتبطة بشكل منفصل عن المعاملات مع الأطراف غير المرتبطة، أو تجميع تفاصيل أكثر عن إحصاءات فروع الشركات الأجنبية المتصلة بمشتریات/مبيعات الخدمات على أساس العلاقة بين مورّد الخدمة والمستهلك واقتصاد التوريد. كما أن تجميع الإحصاءات على أساس الهيمنة يمكن أن يكون بديلاً له جاذبيته، من الناحية التحليلية، عن تجميع إحصاءات التجارة في الخدمات على أساس الإقامة.

٧٥-٥ وفي الممارسة العملية، وإن كان ذلك لا يجب أن يحدث من حيث المبدأ، قد يساء الإبلاغ عن عدد من معاملات خدمات ميزان المدفوعات، أو مبيعات/نواتج فروع الشركات الأجنبية، في الحالات التي تكون فيها الوظيفة الرئيسية للشركة التابعة الأجنبية هي تيسير المعاملات (مثل التسويق أو الفوترة). وهذا في الغالب هو الدور الذي تقوم به فروع الشركات في خدمات الحاسوب حيث يقوم مورّد الخدمة بإنشاء قاعدة إقليمية في اقتصاد آخر من أجل معاملات مع الاقتصادات الأخرى في المنطقة، دون أن يكون له دور بالضرورة في إنتاج وتقديم الخدمة، أو في استهلاكها. إلا أن التجارة في خدمات الحاسوب المتصلة بتلك المعاملات يمكن أن تُبلّغ بشكل خاطئ، إذ يمكن مثلاً تسجيل التجارة في الخدمات الحاسوبية باعتبارها تتم عن طريق وسيط، مما يشوه قياس المعاملات الاقتصادية التي تحدث بالفعل.

٦ - الخلاصة

٧٦-٥ ينبغي اعتبار الافتراضات المبسّطة لتوزيع توريد الخدمات حسب نمط التوريد، المبينة في الفقرات ٣٠-٥ إلى ٦٧-٥، كدليل إرشادي للخطوات الأولى في عملية التقدير، على أن يجرى عليها استعراض دوري واختبارات تجريبية لمدى صلاحيتها وملاءمتها. وهذا التوزيع قد يختلف من بلد إلى آخر، وينبغي أن يتوافق مع الأوضاع الخاصة لكل اقتصاد تجميع حسب الاحتياجات من المعلومات. وربما يرغب جامعو الإحصاءات في مزيد من الاستثمار لتحسين تقدير بنود قطاعات الخدمات الهامة بشكل خاص للاقتصاد حسب نمط التوريد.

٧٧-٥ ويمكن تحسين عملية التقدير بمرور الوقت باستعمال المعلومات التي يحصل عليها جامعو البيانات، خاصة فيما يتعلق بطريقة تشغيل قطاعات الخدمات. ويمكن، على سبيل المثال، تعديل التوزيع المبسّط باستعمال معلومات جزئية أو أولية بشأن عدد من القطاعات الخاصة. وبعد تحديد التقديرات باعتبارها معلومات مطلوبة لاقتصاد التجميع، يمكن أيضاً تحسينها بالنسبة لقطاعات خدمات معينة إذا تم تطوير الممارسات بحيث يمكن تحديد الأنماط بشكل منفصل في معاملات الخدمات، كما تم عرضه أعلاه (انظر الفقرات ٥٦-٥ إلى ٦٢-٥).

الجدول الخامس - ٢

توزيع مبسّط لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية وبيانات ميزان المدفوعات حسب نمط التوريد^أ

التجارة في الخدمات حسب ميزان المدفوعات النمط أو الأنماط		إحصاءات فروع الشركات الأجنبية (المبيعات أو الناتج) ^ب				
		١	٢	٤	١ و ٤	٢ و ٣ و ٤
الخدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون			X			
خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر			X			
النقل			X			
الركاب			X			
البضائع			X			
خدمات أخرى			X			
- خدمات البريد والسعاة			X			
- الخدمات المقدمة إلى الناقلين المحليين في الموانئ الأجنبية (والعكس بالعكس)			X			
- الخدمات الأخرى			X			
السفر			X			
السلع						
خدمات النقل المحلية			X			
خدمات الإقامة			X			
خدمات تقديم الأطعمة			X			
الخدمات الأخرى			X			
التشييد			X			
السلع						
الخدمات		X				
خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية			X			
الخدمات المالية			X			
مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر ^ج			X			
خدمات الاتصالات والخدمات الحاسوبية وخدمات المعلومات			X			
خدمات الاتصالات			X			
الخدمات الحاسوبية		X				
خدمات المعلومات			X			
خدمات الأعمال الأخرى		X				
خدمات البحث والتطوير		X				
الخدمات المهنية والخدمات الاستشارية الإدارية		X				
الخدمات التقنية والخدمات المتعلقة بالتجارة وغيرها من خدمات الأعمال						X
- الخدمات المعمارية والهندسية والعلمية والخدمات الفنية الأخرى						X
		X				

الجدول الخامس - ٢ (تابع)

التجارة في الخدمات حسب ميزان المدفوعات						إحصاءات فروع الشركات الأجنبية (المبيعات أو الناتج) ^ب	
النمط أو الأنماط						النمط ٣	
٤ و ٣	٤ و ٢	٤ و ١	٤	٢	١		
						X	- معالجة النفايات وإزالة التلوث، والخدمات الزراعية والتعدينية
	X						• معالجة النفايات وإزالة التلوث
			X			X	• الخدمات العارضة للزراعة والحراجه وصيد الأسماك
			X			X	• الخدمات العارضة للتعدين واستخراج النفط والغاز
					X	X	- خدمات الإيجارات التشغيلية
					X	X	- الخدمات المتصلة بالتجارة
		X				X	- خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
		X				X	الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية
							السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر
							السلع الحكومية غير المصنفة في موضع آخر، الرصيد الدائن والرصيد المدين
							الخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر، الرصيد الدائن
							الخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر، الرصيد المدين
							- الخدمات التجارية المشتراة في الاقتصادات المضيفة
		X					• الوحدات الحكومية في الجيوب الدبلوماسية وما شابهها
				X			• الموظفون من الاقتصاد الأصلي وأفراد أسرهم
					X		- الخدمات التجارية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر، المشتراة من قبل الحكومة
							- الخدمات غير التجارية المشتراة من قبل الحكومة
					X	X	خدمات التوزيع (تجارة الجملة والتجزئة)

أ قد يختلف التوزيع من بلد إلى بلد (فيما يخص الاحتياجات العامة وكذلك فيما يخص قطاعات خاصة، مثل نظم جمع البيانات، والموارد، وما إليها).

ب في الإقليم الاقتصادي الذي به الشركة التابعة. وإذا لم يكن من الممكن تفصيل المبيعات أو الناتج حسب الناتج باستعمال التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، تبين مبيعات أو ناتج الخدمات موزعة حسب النشاط باستخدام فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التنقيح ١.

ج يوجد شيء من عدم اليقين إزاء تغطية مصاريف معينة مقابل استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر (انظر الفقرة ٥-٤٣).

٧٨-٥ وكما ورد أعلاه، فإن الجدول الخامس - ٢ يتضمن التوزيع الموصى به للإحصاءات، بشكل موجز، يمكن الاستفادة منه باعتباره دليلاً أولياً لكيفية تقدير قيمة توريد الخدمات موزعة حسب الأنماط. ويجدد الجدول النمط أو الأنماط الغالبة للتوريد، المستعملة في المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين. فبالنسبة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، تتم جميع المبيعات/المنتجات في الاقتصاد المضيف من خلال النمط ٣ (انظر الخلايا التي تحتوي على علامة "X")^{٢٦}. وإذا كان توزيع المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين في اقتصاد التجميع لا يقتضي تعريف الأنماط بشكل منفصل، أو إذا كان لدى ذلك الاقتصاد صعوبات في تنفيذ عملية التوزيع وفقاً لهذا الجدول (إما لأن تنفيذه يمثل صعوبة كبيرة أو أنه عالي التكلفة للجامعي البيانات أو مبلغيها)، فيمكن تبسيط القواعد بالتركيز على معاملات خدمات ميزان المدفوعات الكبرى الإثنى عشرة، وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، وإذا أمكن، القيمة التقديرية لخدمات التوزيع المرتبطة بالتجارة عبر الحدود (انظر الخلايا التي تحتوي على علامة "X"). وعلى سبيل المثال، تعتبر معاملات خدمات الاتصالات المسجلة في ميزان المدفوعات مقدمة من خلال النمط ١، بينما تعتبر خدمات الحاسوب مقدمة من خلال النمط ١ أو النمط ٤ أو مزيج منهما. أما إذا كان البلد لا يجمع بيانات إلا عن خدمات الاتصالات والخدمات الحاسوبية وخدمات المعلومات في مجملها، فيمكن للجامعي الإحصاءات النظر في معلومات إضافية من أجل تقدير التوزيع بين الأنماط (النمطين ١ و ٤) أو تقرير النمط الغالب. وينبغي إسناد مبيعات خدمات الاتصالات أو الخدمات الحاسوبية من قبل فروع الشركات الأجنبية حسب النمط ٣.

٢٦ بالنسبة لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية، إذا أمكن تفصيل المبيعات/المنتجات حسب المنتج، فينبغي أن تُعرض هذه البيانات باستعمال التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات.

٧٩-٥ وتبين الصفوف المظلمة في الجدول الخامس - ٢ الفئات التي يعتبر أنها لا تقدم خدمات من وجهة نظر الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. أما البنود الخام الواردة بخط مائل فليست محددة على وجه منفصل في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، ولكنها مقدمة هنا من أجل تحسين الصورة فيما يتعلق بالروابط بين بنود ميزان المدفوعات وأنماط التوريد.

دال - مؤشرات إضافية لتحليل التوريد الدولي للخدمات

٨٠-٥ تتعدد الاحتياجات الإحصائية للمفاوضين والمحللين التجاريين. وهذه المعلومات مطلوبة من عدة وجوه، منها إرشاد المفاوضين، ودعم المقارنة بين الالتزامات، وكخلفية لتسوية المنازعات، ولتقدير التوريد الدولي للخدمات حسبها هو مطلوب بموجب الفقرة ٣ من المادة التاسعة عشرة من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات^{٢٧}. كما أن المعلومات الإضافية مطلوبة من أجل إجراء تحليل اقتصادي أشمل وتقييم فرص الوصول إلى الأسواق. ومن المفيد من أجل إجراء تلك التحليلات ألا يقتصر الأمر على النظر في مستوى وهيكل القيم المعروضة أعلاه، وإنما يحتاج الأمر أيضاً إلى الحصول على معلومات إضافية تتصل بقطاعات الخدمات كل على حدة حسب نمط التوريد.

٢٧ الفقرة ٣ من المادة التاسعة عشرة من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات تنص على أنه، قبل قيام المجلس بوضع مبادئ توجيهية للتفاوض على جولة جديدة من المفاوضات، "يقوم مجلس التجارة في الخدمات بإجراء تقييم للتجارة في الخدمات من الناحيتين الشاملة والقطاعية بالرجوع إلى أهداف هذا الاتفاق".

٨١-٥ وقد يكون من الصعب الحصول على معلومات تتصل بترتيبات معينة، ومع ذلك فمن المفيد الحصول على إحصاءات اقتصادية تجميعية من أجل تقدير مستوى الاستثمار المباشر الأجنبي في قطاعات الخدمات المختلفة في البلد مثلاً، أو عدد فروع الشركات الأجنبية المقيمة في البلد في صناعة الخدمات. ومن بين الحاجات المذكورة أعلاه لمعلومات إضافية، الحاجة إلى البيانات المتصلة بعدد الأشخاص الذين يعبرون الحدود (التدفقات) أو المتواجدين (الرصيد) في سياق الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وفق النمط ٢ أو النمط ٤. وبالنسبة للنمط ٤ ينبغي التعرف على هذا النوع من الإحصاءات لجميع فئات الأشخاص

المنخرطين في توريد الخدمات، مع إيلاء أولوية لمزودي الخدمات التعاقدية (سواء كموظفين لدى مورّد الخدمة أو كعاملين لحسابهم الخاص) وموظفي مورّد الخدمة الأجنبي الذين لهم مركز في البلد المضيف (الموظفين المنتقلين في إطار الشركة والأجانب المعيّنين مباشرة في الموقع)^{٢٨}. ويعتبر هذا الدليل أن جمع معلومات منفصلة عن بائعي الخدمات والأشخاص المسؤولين عن إقامة تواجد تجاري ليس من الأولويات، لأنه لا توجد معاملات اقتصادية في هذه الحالة، على الأقل في بدايتها.

٢٨ يعتبر الموظفون المنقولون في إطار الشركة فئة هامة بشكل خاص، لأنه تجري تعهدات ومفاوضات بشأن هذه الفئة من الأشخاص.

٨٢-٥ وتناقش الفقرات التالية مباشرة على وجه الخصوص الحاجة إلى معلومات إضافية فيما يتصل بالوجود التجاري وتواجد الأشخاص الطبيعيين. وتبرز الفقرات التالية المتغيرات ذات الاهتمام في سياق إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية وتبحث في إمكانية توسيع الأطر الإحصائية القائمة (السياحة والهجرة)، لغرض جمع المزيد من المعلومات التفصيلية فيما يتصل بتحسين رصد وتحليل توريد الخدمات من خلال تواجد الأشخاص. وبعد ذلك يجري ربط هذه المعلومات بوصف شامل للتدفقات التي تنتج عن ذلك النمط من أنماط توريد الخدمات (تؤخذ من بيانات ميزان المدفوعات أو الإحصاءات ذات الصلة). وأخيراً، تعرض الفقرات قائمة بمؤشرات أخرى قد تكون مفيدة في سياق التحليل الشامل لقطاع الخدمات، بما في ذلك الإحصاءات عن الإنتاج القومي، وتقديرات الأسعار الجارية والثابتة، وبيانات العمالة، والمؤشرات النوعية.

١ - نمطا التوريد ٣ و ٤ حسب الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وبيانات الاستثمار المباشر الأجنبي، وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية

الاستثمار المباشر الأجنبي وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية والوجود التجاري

٨٣-٥ يتناول هذا الفصل كيفية الاستفادة من المعلومات المستقاة من الإطار الإحصائي لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية في قياس قيمة توريد الخدمات من خلال النمط ٣ (التواجد التجاري). ذلك أنه ينبغي، لأغراض إجراء تحليل أشمل للنمط ٣، تكملة الإحصاءات الخاصة بالمبيعات (والنواتج) بمؤشرات إحصائية أخرى مستقاة من إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي وإطار إحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ويمكن أن تكون المعلومات التكميلية متصلة، على سبيل المثال، بفئات القيود المفروضة على التوريدات أو الموردين كما ترد في جداول التزامات معيّنة، أي فيما يتعلق بعدد مورّد الخدمات، ومجموع قيمة الأصول، وعدد الأشخاص الطبيعيين الذين يستخدمهم مورّدو الخدمة، والقيمة الإجمالية للاستثمار الأجنبي الفردي أو التجمعي، إلخ.

٨٤-٥ وكما ورد في الفصل الرابع، فإنه وإن كانت إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي (المعاملات المالية، والدخل، والوضع الاقتصادي) لا تعكس عمليات فروع الشركات الأجنبية، فإنها تعتبر مكملاً هاماً لإحصاءات فروع الشركات الأجنبية. ومع أن إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي ذات تغطية أوسع (لأنها تنطبق على جميع فروع الشركات الأجنبية، بينما تتناول إحصاءات فروع الشركات الأجنبية الفروع التي تخضع لهيمنة أجنبية)، فإنها يمكن أن تقدم معلومات مفيدة حين لا توجد إحصاءات فروع الشركات الأجنبية.

٨٥-٥ ومن المهم، في تقييم أثر الوجود التجاري على الاقتصادات، تجميع إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي عن الرصيد والتدفقات، مفضلة حسب أنشطة الخدمات وبلدان المنشأ والمقصد للاستثمار. فهذه الإحصاءات تعكس اهتمام مورّد الخدمة الأجنبي بإقامة فروع لشركاتهم في البلد المضيف كما أنها توفر

٢٩ توفر بيانات المبيعات/النواتج لفروع الشركات الأجنبية نظراً بديلة للخدمات المقدمة دولياً. ومع أن هذه المعلومات تستعمل في مقارنة توريد الخدمات حسب نمط التوريد كما هو معرّف في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فإن هذه المبيعات لا تعتبر معاملات دولية بموجب مبدأ المواطنة في ميزان المدفوعات والحسابات القومية. ومع ذلك فإن حصص المستثمرين المباشرين في الأرباح عن تلك المبيعات تسجل كمعاملات دولية (تحت بند دخل الاستثمار) وهي تبين الدخل من الاستثمار العائد إلى بلد المستثمر المباشر (انظر الإطار الخامس - ٥).

معلومات مفيدة بشأن الدخل الناتج عن الاستثمار العائد إلى البلد الأصلي^{٢٩}. ويوصي هذا الدليل بتجميع إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي على النحو الوارد في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات والإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي. ويرد ملخص للمبادئ التوجيهية لتجميع إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي في الإطار الرابع - ١.

الإطار الخامس - ٥

تأثيرات قنوات توريد الخدمات على الاقتصاد

تختلف قنوات توريد الخدمات بشكل أساسي في آثارها على الاقتصاد. فعلى سبيل المثال، فإن صادرات الخدمات التي تعكسها بيانات ميزان المدفوعات (مثل النمط ١ أو النمط ٤) تكون لها عادة آثار أكبر على الاقتصاد من آثار المبيعات المناظرة من خلال فروع الشركات الأجنبية، لأن معظم الدخل المتولد من الإنتاج، أو كله، يؤوّل إلى العمالة المقدمة محلياً ورأس المال المقدم محلياً. وعلى العكس من ذلك، بالنسبة لمبيعات فروع الشركات الأجنبية، فإن حصة الشركة الأم المحلية في الأرباح هي فقط التي تؤوّل إلى الاقتصاد المحلي (وتسجل باعتبارها معاملات دولية)، أما الدخل الآخر المولّد من الإنتاج، بما في ذلك تعويضات العاملين، فتؤوّل بشكل عادي إلى الأجنبي. وبالنسبة للنمط ٤ فإن الدخل المتولد عن إنتاج الخدمات يؤوّل إلى الاقتصاد المحلي في شكل صادرات خدمات، ولكن جزءاً (أصغر) قد يؤوّل إلى الاقتصاد المضيف الأجنبي.

٨٦-٥ ومن شأن متغيّرات إحصاءات فروع الشركات الأجنبية غير المبيعات والناتج أن توفر معلومات تكميلية مفيدة من أجل تقدير آثار التزامات الوصول إلى السوق (عدد الشركات، والأصول، والعمالة)، كما أنها تمكن من إلقاء نظرة على القيمة المضافة الفعلية المتولدة عن نشاط الشركة التابعة ذاتها وتتيح تحليلاً تفصيلياً بشكل أكبر لأثر الوجود التجاري على قطاع معين من قطاعات الخدمات في الاقتصاد المتلقّي (تكوين رأس المال الثابت الإجمالي، والإنفاق على البحث والتطوير). وتوفر هذه المتغيّرات أيضاً معلومات عن استعمال الشركات في اقتصاد ما للتواجد التجاري من أجل تقديم خدمات إلى أسواق مختلفة.

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وتواجد الأشخاص الطبيعيين

٨٧-٥ يمثل الموظفون الأجانب المستخدمون في فروع الشركات الأجنبية، وخاصة المنقولين في إطار الشركة، إحدى فئات النمط ٤ من الأشخاص الطبيعيين المشار إليها في التزامات البلدان. وكما ذكر في الفصل الرابع، مع أن بيانات العمالة الأجنبية في فروع الشركات الأجنبية لا تظهر، بصفة عامة، بشكل منفصل عن بيانات عدد العاملين، فإن تلك المعلومات يمكن أن تفيد في إجراء تحليل أكثر عمقاً لالتزامات النمط ٤، بما في ذلك صلتها بتوريد الخدمات من خلال النمط ٣.

٨٨-٥ ومع أن الخدمة مقدمة فعلاً من شركة ذات استثمار أجنبي، فإن وجود وحركة الموظفين الأجانب مشمولة بالتزامات النمط ٤. ولذلك فإن من المفيد من الناحية التحليلية معرفة مدى مساهمة هؤلاء الأشخاص في المبيعات. فالمنقولون في إطار الشركة وغيرهم من العاملين الأجانب في فروع الشركات الأجنبية في مجال الخدمات لا يقومون بالضرورة بشكل مباشر بتقديم خدمات. وعلى سبيل المثال، ففي حالة شركة للخدمات المالية، قد يكون الشخص الذي يدخل البلد المضيف كموظف منقول في داخل الشركة أو كموظف أجنبي في الشركة الأجنبية التابعة الموجودة في البلد موفداً كخبير مالي أو خبير في الحواسيب للعمل في الشركة. ويجب أن يكون في أذهان جامعي البيانات أن المهم هو الخدمة المالية المقدمة من الشركة إلى المستهلك النهائي الموجود في البلد المضيف.

٢ - الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وإحصاءات السياحة والهجرة

٨٩-٥ يمكن الاستفادة من النظم الإحصائية الأخرى في توفير مصدر معلومات يفيد في إجراء تحليل أكثر عمقا للتوريد الدولي للخدمات. ويمكن في هذا الصدد الاستفادة من التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، والحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨، وتوصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١. وتوفر توصيات السياحة على وجه الخصوص معلومات عن قائمة التصنيف القطاعي للخدمات (W/120)، قطاع "السياحة والسفر والخدمات المتصلة بها". والمعلومات الخاصة بالتدفقات والرصيدات من الأشخاص ضرورية من أجل إجراء تحليل أكثر تفصيلاً للنمط ٢، وكذلك لفئات الأشخاص الذين يتم التعرف عليهم في سياق النمط ٤. ويمكن استقاء هذه المعلومات من التعاريف المستخدمة في توصيات إحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، والإطار المنهجي الموصى به للحساب الفرعي للسياحة، ٢٠٠٨، وتوصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١. ويمكن أخذ معلومات أولية مجمعة عن النمط ٤ من تلك النظم الإحصائية، ولكن الحصول على صورة أكمل يقتضي من جامعي الإحصاءات التعرف على الفئات ذات الصلة وتوزيعها ضمن هذه الأطر. ويبحث هذا الفرع في كيفية الاستفادة من هذه الأطر والتوسع فيها من أجل وضع مؤشرات إضافية ذات صلة. ومع أن تلك الإحصاءات لن تعكس بشكل كامل التعاريف الواردة في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات فإنها توفر مؤشراً معقولاً لتدفقات ومخزون النمط ٤ من الأشخاص العابرين للحدود في سياق توريد الخدمات.

الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، والحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨، والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨

٩٠-٥ تعتبر التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، إطاراً منهجياً شاملاً لجمع وتجميع إحصاءات السياحة. ويحدد هذا الإطار المنهجي مفهوم السياحة، ويشير إلى المفاهيم ذات الصلة مثل بلد الإقامة، ومحل الإقامة المعتاد، والبيئة المعتادة، إلخ. وتعرض هذه التوصيات نشاط الزوار من ناحية إنفاقهم، كما تعرض التصنيف الموحد للمنتجات والأنشطة الإنتاجية التي تؤخذ في الاعتبار عند إجراء تحليل مقارنة للعرض والطلب فيما يتصل بالسياحة. ويعتبر الحساب الفرعي للسياحة امتداداً للتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ويربط هذا الحساب بين إحصاءات السياحة وتحليلات الاقتصاد الكلي الأساسية (انظر الحساب الفرعي للسياحة - الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨). والإحصاءات التي يتم تجميعها وفقاً لهذين الإطارين تعتبر تكملة مفيدة لتحليل متعمق لقطاع السياحة يشمل جميع أنماط تقديم الخدمة.

٩١-٥ وتعرف التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨ الزوار الدوليين بأنهم القائمون برحلة سياحة وأنهم مسافرون غير مقيمين في البلد المرجعي أو مقيمون مسافرون خارج البلد. ويجب ألا يكونوا مرتبطين بعلاقة عامل/صاحب عمل مع كيان مقيم في البلد الذي يزورونه ويتلقون تعويضات عن ناتج العمل الذي يؤديه. ويعرض هذا الإطار تفصيلاً لأسباب الرحلات حسب فئات رئيسية، هي: شخصية (عطلات)، ورحلات ترويجية، ورحلات تعليمية، ورحلات تدريبية، ورحلات للرعاية الصحية والعلاجية، إلخ) والسفر فيما يتصل بالأعمال والمهن.

٩٢-٥ ومع أن البيانات التي يتم جمعها عن تدفقات الزوار الذين يكون غرضهم الأساسي من السفر هو القيام بأعمال أو أنه يتصل بمهنتهم هي بيانات تجميعية إلى حد كبير فإنها تفيد في تحليل تدفقات الأشخاص وفق النمط ٤. وهي تشمل أنشطة العاملين لحسابهم الخاص والموظفين، ما دامت هذه الأنشطة لا تنطوي على علاقة عامل/صاحب عمل مع منتج مقيم في البلد الذي يزورونه، وكذلك أنشطة المستثمرين ورجال الأعمال أو أي نوع آخر من الأشخاص المسافرين لأغراض مهنية.

٩٣-٥ ومع أن التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨ تعترف بأن بعض البلدان قد تجد صعوبة في تنفيذ التفريعات الواردة في تلك التوصيات (مثل التمييز بين أنشطة الأعمال والأنشطة المهنية)، فإنها ترى أن المزيد من التفصيل للمعلومات لدى بلدان أخرى قد تكون له من الأهمية ما يبرر اتخاذ هذه الخطوة. وتقترح التوصيات الدولية تقسيم أغراض الأعمال والأغراض المهنية، رغم أن ذلك قد لا يكون ذا صلة مباشرة من وجهة نظر الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، إلى "حضور الاجتماعات والمؤتمرات والمعارض التجارية وسائر المعارض" و"أغراض الأعمال والأغراض المهنية الأخرى". وترد في الفقرات ٥-١٠٠ إلى ٥-١٠٦ مناقشة لكيفية استخدام هذا الإطار في الحصول على معلومات مفيدة من أجل النمط ٤. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن إحصاءات السياحة والمعلومات ذات الصلة من أجل تجميع مؤشرات تتصل بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨ وفي الحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨.

الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات وتوصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١

٩٤-٥ تُعرّف توصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، مجموعتين أساسيتين من الأشخاص المتحركين دولياً، هما: غير المهاجرين، والمهاجرون الدوليون (من فيهم المهاجرون لفترات قصيرة وفترات طويلة). وتقدم التوصيات أيضاً إطاراً لتجميع الإحصاءات بشأن تدفقات هذه الفئات من الأشخاص إلى الداخل وإلى الخارج.

٩٥-٥ ويعرّف المهاجر الدولي بأنه أي شخص يغيّر بلد إقامته المعتادة. وبلد الإقامة المعتادة هو البلد الذي يعيش فيه الشخص، أي البلد الذي يقضي فيه الشخص، في العادة، فترة راحته اليومية. ولا يغيّر السفر المؤقت إلى الخارج لأغراض الترويج أو العطلات أو زيارة الأصدقاء أو الأقارب أو للعمل أو العلاج الطبي أو الحج الديني بلد الإقامة المعتادة للشخص.

٩٦-٥ وتشمل فئة المهاجرين لفترات قصيرة الأشخاص الذين يُسمح بدخولهم إلى بلد ما غير بلد إقامتهم الأصلية لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن اثني عشر شهراً، ويُستبعد من ذلك الأشخاص الذين ينتقلون لأغراض الترفيه أو قضاء العطلات أو زيارة الأصدقاء أو الأقارب أو للأعمال أو للعلاج الطبي أو الحج الديني. والأشخاص الذين يقومون بزيارات قصيرة لا يجب أن يتقاضوا أجوراً من داخل البلد الذي يزورونه. ولأغراض إحصاءات الهجرة الدولية يعتبر بلد الإقامة المعتادة للمهاجر لفترة قصيرة هو بلد المقصد أثناء الفترة التي يقضيها فيه.

٩٧-٥ والمهاجرون لفترات طويلة هم الأشخاص الذين ينتقلون إلى بلد غير بلد إقامتهم المعتادة لمدة لا تقل عن سنة واحدة، بحيث يصبح بلد المقصد هو بلد الإقامة المعتادة. ومن وجهة نظر بلد المغادرة،

يعتبر الشخص مهاجراً من البلد لفترة طويلة، ومن وجهة نظر بلد الوصول يعتبر الشخص مهاجراً إلى البلد لفترة طويلة.

٥-٩٨ وتقتصر توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١ عدداً من التعاريف لفئات المهاجرين (لفترة قصيرة ولفترات طويلة) وغير المهاجرين يمكن استعمالها في جمع الإحصاءات عن تدفقات الهجرة الدولية إلى الداخل أو إلى الخارج بالنسبة للأشخاص المتنقلين. ومع أن البعض من تلك الفئات يشمل بعض الأشخاص الذين يهتم بهم سياق التوريد الدولي للخدمات، فإنه لا يوجد توافق كامل يؤدي هذا الغرض. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١.

٥-٩٩ وتفيد الإحصاءات التي يتم جمعها وفق هذه التوصيات في قياس عدد الأشخاص الموجودين في الخارج ومن ثم يستهلكون خدمات عن طريق النمط ٢. وفي سياق فئات غير المهاجرين، ينبغي أن يشمل هؤلاء الأشخاص العاملين العابرين للحدود والمسافرين لأغراض السياحة والأعمال، إلخ، وفي سياق فئات المهاجرين يجب أن يشمل مختلف أنواع المواطنين الذين يغيرون مكان إقامتهم ويستهلكون خدمات في الخارج. وعلى سبيل المثال، فإن إحدى فئات المهاجرين ذات الصلة بالموضوع تشمل الذين يدخلون البلد لأغراض التعليم أو التدريب. وعلى غرار المبادئ التوجيهية للإحصاءات المتصلة بالسياحة، فإن التوصيات الخاصة بإحصاءات الهجرة يمكن أن تفيد في تجميع إحصاءات بشأن تدفقات النمط ٤ ومخزون الأشخاص، خاصة من خلال دراسة فئة غير المهاجرين التي تشمل المسافرين لأغراض الأعمال (والتي تناظر فئة المسافرين لأغراض العمل ولأغراض مهنية في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨). أما تحديد الأشخاص الذين ينطبق عليهم النمط ٤ في الفئات الأخرى المقترحة في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١ (مثل العمال المهاجرين الأجانب، والمهاجرين للاستيطان، والمهاجرين للإقامة الحرة، إلخ)، فهي مهمة شاقة، لأن تعريف التوصيات الدولية، ٢٠٠٨ ليست مصممة من أجل إتاحة تحليل للتوريد الدولي للخدمات. ومع ذلك فيمكن، من خلال اتباع عدد من الافتراضات وقواعد التبسيط، الحصول على تقديرات مهمة وتفصيلية بشأن النمط ٤ من إحصاءات الهجرة.

استقاء مؤشرات النمط ٤: الروابط بين توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١ والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨

٥-١٠٠ كما ذكرنا من قبل فإن فئة رجال الأعمال والمهنيين في التوصيات الدولية، ٢٠٠٨، لأغراض السفر هي فئة تحظى باهتمام خاص في تحليل تدفقات النمط ٤ للأشخاص. ويوصى بأن يقوم جامعو البيانات بإدخال مزيد من التفصيل لهذه الفئة إذا كان ذلك مناسباً. وعلى هذا الأساس فإن جامعي الإحصاءات الذين يرغبون في جمع معلومات عن عدد أشخاص النمط ٤ يمكنهم تفصيل فئة رجال الأعمال والمهنيين إلى موردي خدمات تعاقدية (كما يشمل العاملين لحسابهم الخاص والموظفين) ٣٠؛ والأشخاص العاملين في بيع الخدمات والمستثمرين. ومع ذلك، وما لم توجد معلومات تكميلية، فإن الإحصاءات الناتجة عن استعمال ذلك الإطار لن تشمل الحالات التي يحدث فيها تغيير للإقامة الفعلية (من بلد لآخر) والتنقلات في داخل الشركة والتعيين المباشر للأجانب في فروع الشركات الأجنبية (علاقة عامل/صاحب عمل مع منتج مقيم في الاقتصاد المضيف).

٣٠ يشمل ذلك المنقولين في داخل الشركة، الذين تظل علاقة العامل/صاحب العمل مع الشركة الأم. وينظر هذه الفئة في هذا الدليل لتوريد الخدمات تعاقدياً في داخل الشركة.

٥-١٠١ ويمكن استقاء معلومات أخرى ذات صلة من إحصاءات الهجرة مع تطبيق بعض القواعد الميسرة:

- أفضل مصدر للمعلومات عن أشخاص النمط ٤ هو فئة غير المهاجرين
- يدخل الموظفون المنقولون في داخل الشركة وغيرهم من الموظفين الأجانب الذين يحتفظون بعلاقة عامل/صاحب عمل مع الكيان التابع في البلد المضيف إلى حد كبير في فئة المهاجرين.
- ١٠٢-٥ لذلك يوصي هذا الدليل بما يلي:
- بالنسبة لغير المهاجرين الذين ينتقلون لفترة تقل عن سنة، ينبغي تفريع فئة المسافرين لقضاء الأعمال (التي تشمل الأشخاص الذين ينتقلون إلى الخارج لأغراض مهنية ولكن لا توجد بصدهم علاقة عامل/صاحب عمل مع الشركة المقيمة في البلد المضيف) ^{٣١}، على النحو التالي: مورّدو الخدمة التعاقدية (مع تفريع هذه الفئة إلى عاملين لحسابهم الخاص وموظفين) ^{٣٢}، وبائعو الخدمات، والأشخاص المسؤولون عن إقامة تواجد تجاري، والمسافرون الآخرون لقضاء أعمال. وإذا استدعى الأمر، يمكن تجميع إحصاءات تكميلية (أي إحصاءات خارج نطاق إحصاءات الهجرة، التنقيح ١، والمبادئ التوجيهية الخاصة بالسياحة) لتتضمن، علاوة على ذلك، بنفس الفئات المعرفة، الأشخاص الذين غيّرُوا بلد إقامتهم المعتادة (أي الذين يقيمون خارج البلد لمدة سنة أو أكثر) ولكن تظل تربطهم علاقة عامل/صاحب عمل مع المؤسسة الموجودة خارج البلد المضيف، أو العاملین لحسابهم الخاص (وليس لهم مركز في الاقتصاد المضيف)
- وبالنسبة للمهاجرين ينبغي التمييز، ضمن المهاجرين لفترات قصيرة ولفترات طويلة الذين هم في علاقة عامل/صاحب عمل مع كيان في البلد المضيف، بين الأشخاص الذين ينتقلون في إطار نفس شركة الخدمات (أي المنقولون في داخل الشركة الذين يتلقون أجورهم من داخل الاقتصاد الذي يزورونه) والعاملين الأجانب المعيّنين مباشرة من قبل الشركة التابعة الأجنبية. وإذا كانت هناك حاجة واضحة، يمكن تجميع إحصاءات تكميلية (خارج نطاق المبادئ التوجيهية لتوصيات إحصاءات السياحة، التنقيح ١) تبين التحركات التي تنطوي على مدة إقامة تقل عن ثلاثة أشهر (ومنها المنتقلون في داخل الشركة)
- ينبغي تفريع هذه المعلومات وفقاً لنوع الخدمة المقدمة (باستخدام التصنيف الموسّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠)، ونشاط الخدمة الذي تقوم به الشركة التي تستخدم الأشخاص أو النشاط الذي يقوم به الأشخاص العاملون لحسابهم الخاص (فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ١) والعلاقة بين صاحب العمل والعاملين (أي ما إذا كانت تجارة في داخل الشركة أم لا)، ومهن أو مهارات الأشخاص المتنقلين (التصنيف الدولي الموحد للمهن، ٢٠٠٨) ومدة إقامتهم في البلد المضيف (انظر الفقرة ٥-٢٦). ويمكن أيضاً جمع معلومات عن عدد الزيارات أثناء الشهور الثلاثة الأخيرة وأي معلومات عن قيمة الخدمات المقدمة أو المشتراة.
- ١٠٣-٥ ومع أن توريد الخدمة يعتبر أنه يتم من خلال الوجود التجاري، فقد يكون من المهم أيضاً جمع معلومات عن الأشخاص العاملین لحسابهم الخاص الذين لهم مركز في البلد المضيف ومن ثم يعتزمون تقديم خدمات من قاعدتهم تلك (وفقاً للالتزامات النمط ٣). وهؤلاء الأشخاص يدخلون، دون تمييز، في فئة أصحاب المشاريع والمستثمرين ^{٣٣}.
- ١٠٤-٥ يلخص الجدول الخامس - ٣ الروابط بين تغطية توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، وتغطية التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨، من حيث الغرض من الرحلة أو الهجرة، ومدة الإقامة. ويبين الجدول، بالخط الأسود، الأغراض التي تتصل بالنمط ٤. وقائمة الأغراض مستقاة من فئات

٣١ لا تشير فئة المسافرين لقضاء أعمال حسب تعريف توصيات الهجرة، التنقيح ١، بشكل صريح إلى علاقة عامل/صاحب عمل، وإنما تتحدث بدلاً من ذلك عن أشخاص يقومون بزيارات قصيرة تتصل بأنشطة العمل أو الأنشطة المهنية، الذين لا يتلقون أجوراً من داخل البلد الذي يزورونه.

٣٢ هؤلاء العاملون المنقولون في سياق الشركة الذين تظل عقود عملهم مع الشركة الأصلية، يندرجون في هذا الدليل في إطار توريد خدمات تعاقدية من داخل الشركة (أي التجارة في الخدمات في داخل الشركة).

٣٣ أصحاب المشاريع والمستثمرون معرفون في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، باعتبارهم "الأجانب الذين منحوا حق الاستقرار طويل الأجل في بلد ما بشرط أن يقوموا باستثمار مبالغ لا تقل عن حد معين أو إقامة أنشطة إنتاجية جديدة في البلد المضيف" (انظر الفقرة ٥ (د) في الإطار ٤ في ذلك المنشور).

الجدول الخامس - ٣

الروابط بين تغطية توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، من حيث غرض الرحلة أو الهجرة ومدة الإقامة: التعرف على النمط ٤ لأغراض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

مدة الإقامة		الغرض من الرحلة أو الهجرة
أقل من ثلاثة أشهر	من ثلاثة إلى أقل من ١٢ شهراً	
		<p>فئات التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨</p> <p>الزيارات/الرحلات شخصية</p> <p>العطلات والترفيه والتسلية زيارة الأصدقاء والأقارب التعليم والتدريب الصحة والرعاية الطبية دينية/حج تسوق عبور داخل الإقليم الاقتصادي/القانوني أغراض أخرى</p> <p>لقضاء أعمال ولأغراض مهنية (لا توجد علاقة عامل/صاحب عمل مع الكيان المقام في اقتصاد التجميع)</p> <p>X • توريد خدمات تعاقدية</p> <p>X — عن طريق عاملين لحسابهم الخاص</p> <p>X — عن طريق موظفين</p> <p>X منهم المنقولون في داخل الشركة</p> <p>X • بيع خدمات التفاوض على تواجد تجاري</p> <p>X — بيع خدمات التفاوض على تواجد تجاري للشركة المنتجة للخدمات</p> <p>X • التفاوض على وجود تجاري للشركة المنتجة للسلع</p> <p>• أغراض أخرى (بما في ذلك حضور الاجتماعات)</p>
		<p>عمالة مهاجرة واستيطان على أساس العمالة (علاقة عامل/صاحب عمل مع كيان مقيم في اقتصاد التجميع)</p> <p>X • تنقلات داخل الشركة:</p> <p>— في شركة تنتج خدمات</p> <p>— تنقلات أخرى</p> <p>X • معيّنون مباشرة من قبل شركة أجنبية مقيمة:</p> <p>— شركة منتجة لخدمات</p> <p>— أخرى</p> <p>• موظفو خدمة مدنية دوليون</p> <p>• آخرون</p> <p>تدريب</p> <p>جمع شمل الأسر/تكوين أسر</p> <p>استقرار على أساس الأسرة: استقرار مع الأهل</p> <p>استقرار للتقاعد</p>

الجدول الخامس - ٣ (تابع)

مدة الإقامة		الغرض من الرحلة أو الهجرة
أقل من ثلاثة أشهر	أكثر من ١٢ شهراً	
X		استقرار لإقامة مشاريع وللاستثمار ^أ لأسباب إنسانية (اللاجئون ومن إليهم) العمل عبر الحدود؛ التردد عبر الحدود للعمل، الرّحل عبور لا يدخل الإقليم الاقتصادي/القانوني هيئة دبلوماسية/قنصلية، عسكريون

ملاحظة: ■ فئات غير مهاجرين ■ فئات المهاجرين □ زيارات

المفردات الواردة في الخانة "الغرض من الرحلة أو الهجرة" بخط أسود تعني النمط ٤.

المفردات الواردة بخط مائل في خانة "الغرض من الرحلة أو الهجرة" تعني بنوداً غير واردة في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١/التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨؛ ويمكن إيراد المزيد من التفاصيل.

"X" تعني تقديرات أولية غير دقيقة للنمط ٤.

"X" تعني معلومات مطلوبة في سياق النمط ٤

^أ في قطاع الخدمات فقط، انظر الفقرة ١٠٣-٥.

توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨، تصنيف الرحلات السياحية وفقاً للأغراض الرئيسية، ولا تعتبر قائمة شاملة تعكس على وجه الدقة الفئات المحددة في كلا الإطارين. والجدول مصمم لبيان كيفية استعمال موارد بيانات السياحة والهجرة لأغراض جمع وتجميع المعلومات عن عدد الأشخاص الذين يعبرون الحدود في سياق النمط ٤ (التدفقات والرصيد).

١٠٥-٥ والمفردات المعروضة بخط مائل ليست متاحة بشكل منفصل في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١ والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، ولكنها معروضة في الجدول الخامس - ٣ كعناصر لتفاصيل ممكنة يمكن أن تخدم الحاجة إلى المعلومات وفقاً للاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات بشكل أفضل. وجميع أغراض الإقامة مشمولة في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، فيما يتعلق بمعاملة المهاجرين وكذلك فئات غير المهاجرين. والجدول موزع بين فئة فرعية لغير المهاجرين (الخلايا البيضاء) وفئة فرعية للمهاجرين (الخلايا الرمادية). وفئات المهاجرين مقسمة في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١، إلى فئة فرعية للمهاجرين لفترات قصيرة (تنطوي على إقامة ما بين ٣ و ١٢ شهراً) وفئة فرعية للهجرة الطويلة (تنطوي على إقامة لمدة ١٢ شهراً أو أكثر). والزيارات، حسب تعريفها في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨ مجمعة في الجدول الخامس - ٣ في المربع ذي الحواف المعروضة بخط أسود. وكما يتبين، فإن هذين النظامين الإحصائيين يوجد بينهما بندان متداخلان: البند الأول يشمل الزيارات الخاصة لمدة تقل عن ١٢ شهراً ولكن تزيد عن ثلاثة أشهر، لأغراض التعليم والتدريب، والثاني يشمل الزيارات الشخصية لمدة تقل عن ١٢ شهراً ولكنها تزيد عن ثلاثة أشهر لأسباب أخرى.

١٠٦-٥ وتشير علامة "X" إلى الحد الأدنى من المعلومات المطلوبة للنمط ٤. وتعني علامة "X" أنه في حالة عدم وجود تفريع إضافي يمكن استعمال الفئة "زيارات الأعمال والزيارات المهنية" (التي تناظر فئة المسافرين لقضاء أعمال في توصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١) كتقريب أولي لمجموع التدفقات و/أو الرصيد من الأشخاص المقيمين في الخارج في سياق النمط ٤ لتوريد الخدمات (ولكنها تستبعد معظم تحركات النمط ٤ والتواجد المتصل بتوريد الخدمات من خلال النمط ٣).

٣ - النمط ٤ في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ومعلومات تكميلية من إحصاءات ميزان المدفوعات

١٠٧-٥ من شأن تحديد المعاملات ذات الصلة بالنمط ٤ (تواجد الأشخاص الطبيعيين)، ضمن بنود السفر وتعويضات العاملين أو التحويلات الشخصية في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات أن يوفر معلومات تحليلية إضافية - رغم أنها لا تعكس قيمة الخدمات المتعاقد عليها ومن ثم لا يمكن استعمالها لقياس توريد الخدمات وفقاً للنمط ٤. (انظر الإطار الخامس - ٦).

الإطار الخامس - ٦

التحويلات ليست مقياساً للنمط ٤

تعتبر التحويلات في كثير من البلدان مصدراً مهماً من مصادر الدخل يزيد عن تدفقات المعونة الرسمية أو التدفقات المالية من الاستثمار المباشر الأجنبي. والبيانات الأساسية اللذان يتصلان بالتحويلات، حسب تعريف الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات، هما تعويضات العاملين والتحويلات الشخصية. وتمثل تعويضات العاملين "أجوراً مقابل مُدخل العمل الذي يسهم به الفرد في عملية الإنتاج في علاقة عامل/صاحب عمل مع المؤسسة" (الفقرة ١١-١٠ في الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات). وتشير هذه التعويضات إلى دخل العمال العابرين للحدود والعمال الموسميين وغيرهم من العمال العاملين لفترات قصيرة الذين هم في علاقة عامل/صاحب عمل في اقتصاد ليسوا مقيمين فيه وكذلك دخل المقيمين الذين هم في علاقة عامل/صاحب عمل مع كيان غير مقيم.

وتتكون التحويلات الشخصية من "جميع التحويلات الجارية النقدية أو العينية التي يقوم بها أو يتلقاها أسر معيشية مقيمة من أسرة معيشية غير مقيمة أو العكس" (الفقرة ١٢-٢١ من الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات). ويشمل ذلك جميع التحويلات الجارية من الأسر المعيشية المقيمة إلى غير المقيمة، بغض النظر عن (أ) مصادر دخل المرسل (سواء كان يتلقى دخلاً من العمل أو من مشاريع أو من ملكية، أو مزايا اجتماعية، أو أي نوع آخر من التحويلات، أو من تصرف في ممتلكات)، (ب) العلاقة بين الأسر المعيشية (سواء كانت بين أشخاص تربطهم صلة قرى أم لا)، (ج) الغرض من التحويل (سواء كان ينطوي على ميراث أو نفقة أو يانصيب أو غيره). ويوصي الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات بتسجيل بند إضافي بعنوان تحويلات العاملين (التحويلات العادية التي يقوم بها الموظفون إلى مقيمين في اقتصاد آخر).

ويمكن الاستفادة من معلومات إضافية عن النمط ٤ من معلومات الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات عن تعويضات العاملين والتحويلات الشخصية، مصنفة حسب فئات الأشخاص (مثلاً: من موظفين منقولين في إطار الشركة أو أشخاص معينين مباشرة في شركة تابعة أجنبية تعمل في الخدمات). ومع ذلك فإن هذه التحويلات لا تعكس قيمة عقود الخدمات (أو مبيعات الخدمات) ولا يمكن استخدامها لقياس التوريد الدولي للخدمات. ووفقاً لتعريف تعويضات العاملين والتحويلات الشخصية، وكذلك مؤشرات التحويلات الأخرى، فإن غالبية مقدمي الخدمات التعاقدية غير مشمولين في الإطار الإحصائي للأشخاص الذين تشير إليهم هذه البنود من ميزان المدفوعات.

وعلاوة على ذلك، ففي الحالات (النادرة) التي تشمل الأشخاص في سياق النمط ٤، قد يحدث عد مزدوج، لأن قيمة تقديم الخدمة ستدخل ضمناً سواء ضمن إحصاءات قيمة التجارة في الخدمات (بين المقيمين وغير المقيمين) بالنسبة للنمط ٤، أو في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية بالنسبة للنمط ٣. ومع ذلك فقد يستعمل جامعو الإحصاءات في بعض الأحيان هذه المعلومات لاستنباط تقديرات للنمط ٤ لبعض مقدمي الخدمات التعاقدية من البنود ذات الصلة في خدمات ميزان المدفوعات. ومع أن هذه المعلومات الإضافية لا يمكن تحريكها إلى معاملة محددة، فمن المحتمل استخدامها من أجل التحقق الواقعي. ومع ذلك فسيكون من الصعب في أغلب الأحيان تحديد تعويضات العاملين/التحويلات الشخصية لفئات معينة ذات اهتمام في سياق النمط ٤ (أي فئات الذين أصبحوا مقيمين في الاقتصاد المضيف)، لأن المعاملات المتصلة بهم ستكون في الغالب نسبة ضئيلة من مجموع الدخل ومعاملات التحويل في هذا السياق.

١٠٨-٥ وبالنسبة لمورّد الخدمة التعاقدية، إذا كان الشخص (سواء كان موظفاً أو عاملاً لحسابه الخاص) يقضي أقل من سنة في اقتصاد مضيف، فإن إنفاقه يُسجل تحت بند السفر. وإذا كان الموظف يقضي أو يعتزم قضاء سنة واحدة أو أكثر، ليصبح مقيماً ويستمر في تلقي أجره من كيان غير مقيم، فإن التعويضات التي يتلقاها من صاحب العمل تُسجل كتعويضات للعاملين، وتُسجل التحويلات الشخصية اللاحقة وأي زيادة أو نقصان في الرصيد في الاقتصاد الأصلي. وبالنسبة للعاملين لحسابهم الخاص المقيمين لمدة تزيد عن سنة، يمكن تسجيل تدفقات التحويلات الشخصية و/أو الزيادات في الرصيد في الاقتصاد الأصلي. (انظر الإطار الخامس - ٦ لمزيد من المعلومات).

١٠٩-٥ ويمكن أن تتاح معلومات تكميلية تفيد في تحليل المعاملات المتصلة بحركة المنقولين في داخل الشركة الذين يعملون لحساب مورّد خدمات أنشأوا وتواجدوا تجارياً في الخارج، من إحصاءات الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات. وفي هذا الصدد:

- إذا كانت علاقة العامل/صاحب العمل هي مع الشركة التابعة، وكان الموظف المنقول في إطار الشركة يقضي أقل من سنة، تُسجل الأجر وما إليها تحت بند تعويضات العاملين. أما إذا قضى سنة أو أكثر، فتسجل أي تدفقات لتحويلات شخصية و/أو أي زيادات في الرصيد في الاقتصاد الأصلي
- إذا ظلت علاقة العامل/صاحب العمل مع الشركة الأم وكان الموظف المنقول في إطار الشركة يقضي أقل من سنة، فإن الشركة التابعة هي التي ستدفع مقابل الخدمة المقدمة من الشركة الأم^{٣٤}. أما إذا قضى سنة كاملة أو أكثر، فإن الأجر، وما إليها، المدفوعة من الشركة الأم تسجل تحت بند تعويضات العاملين وبالتالي تسجل أي تدفقات تحويلات شخصية و/أو زيادات في الرصيد في الاقتصاد الأصلي
- وأياً كانت طبيعة العلاقة بين العامل/صاحب العمل، إذا قضى الموظف المنقول في إطار الشركة أقل من سنة واحدة، فإن إنفاقه في هذه الفترة يسجل تحت بند السفر.

١١٠-٥ ويسجل إنفاق بائعي الخدمات والأشخاص المسؤولين عن إقامة تواجد تجاري تحت بند السفر، ما لم يصبحوا مقيمين في الاقتصاد المضيف (وهو ما لا يحدث، نظرياً، بالنظر إلى طبيعة النشاط الذي يقومون به أثناء تواجدهم في الاقتصاد الذي يزورونه).

٤ - مؤشرات أخرى

١١١-٥ فيما يتعلق بالمعلومات التكميلية التي يمكن استخدامها من أجل تحقيق مزيد من التحليل الشامل لصناعات الخدمات و/أو تقييم قطاعات الخدمات كل على حدة أو تقييم فرص السوق، يوجد عدد من الإحصاءات الإضافية المفيدة يمكن استخلاصها من أطر مختلفة. ومن هذه الأطر: مؤشرات الأسعار والإنتاج والعمالة (مثل الحسابات القومية، وإحصاءات الأعمال والعمالة، ومؤشرات الأداء التي تتبع التطوير النوعي لقطاع الخدمات). وتوفر إحصاءات الحسابات القومية معلومات عن نشاط الصناعة مثل الناتج والقيمة المضافة وتكوين رأس المال والعمالة. وهذه الفئات مفيدة لأنها متاحة بالأسعار الجارية والأسعار الثابتة. ومن المفيد بشكل خاص تجميع مؤشرات أسعار الصادرات والواردات للخدمات وكذلك للتجارة الدولية في الخدمات بالأسعار الثابتة. ويمكن الحصول أيضاً على معلومات نوعية تفيد في تكملة المعلومات الخاصة بتدفقات التجارة الدولية في الخدمات من مؤشرات الأداء القطاعي أيضاً، بما فيها المؤشرات التي تشمل وصول السائحين الدوليين، والشحن الدولي أو الركاب المنقولين، وحركة الهوافت الدولية، إلخ.

٣٤ يعتبر هذا توريداً تعاقدياً للخدمة في إطار الشركة.

ومع أن هذه المؤشرات تتيح تحليل التطورات في القطاع مع مرور الوقت، فإنها لا تناسب إجراء مقارنات عبر القطاعات.

١١٢-٥ وأدت التطورات الأخيرة في الربط بين السجلات التجارية وسجلات الأعمال إلى إضافات مهمة للمعلومات الإحصائية على مستوى الاقتصاد الجزئي. ومن شأن هذه الروابط أن تحسّن إمكانية المقارنة لإحصاءات التجارة والأعمال فيما يتعلق بتحليل خصائص التدفقات التجارية للمؤسسات، مثل خصائص التدفقات حسب القطاع الاقتصادي، وفيما بين مجموعات الشركات (التجارة في داخل المؤسسات)، وفئات الحجم (العمالة)، أو في التفرعات الإقليمية للبلد، أو تحليل التجارة المشاطفة أو التجارة من حيث القيمة المضافة.

هاء - جمع البيانات

١١٣-٥ يواجه جامعو البيانات صعوبات شاقة بسبب اختلاف المنهجية والتعاريف لمختلف مصادر البيانات اللازمة لتجميع المعلومات حول التوريد الدولي للخدمات وفقاً للأتماط الأربعة. وتعرض قائمة مصادر البيانات الواردة في الفقرات التالية، رغم أنها ليست شاملة، فكرة عن كيفية تطوير المصادر الحالية أو الجديدة من أجل التمكين من جمع المعلومات التي يحتاجها المفاوضون والمحللون.

١١٤-٥ وقد تناول الفصل الثالث طرق جمع بيانات معاملات خدمات ميزان المدفوعات، كما تناول الفصل الرابع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية، ويعرض هذا الفصل مبادئ توجيهية لاستعمال تلك الإحصاءات في إجراء تقدير كامل للتوريد الدولي للخدمات حسب نمط التوريد، وخاصة توزيع المعاملات حسب طريقة التوريد. وتقتضي هذه المبادئ إجراء تعديلات على استبيانات المسح.

١١٥-٥ ويمكن استعمال عدد من المصادر التكميلية لجمع مصادر أخرى ذات صلة بتحليل التوريد الدولي للخدمات، خاصة لمتغير عدد الأشخاص وفقاً للنمط ٤. وتوجد مصادر بيانات مختلفة لجمع هذه المعلومات، منها سلطات الهجرة وغيرها من المصادر الإدارية (سجلات السكان، وبيانات التراخيص، والتأشيرات، إلخ) والتعدادات (إذ تستعمل بياناتها كبيانات خط أساس)، والدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية والشركات والقوة العاملة، والاستقصاءات الخاصة بالمسافرين عبر الحدود. إلا أنه ينبغي إعداد الأسئلة المناسبة من أجل الحصول على المعلومات اللازمة.

١١٦-٥ وفي هذا الصدد قامت منظمة السياحة العالمية بإعداد نموذج لاستقصاء الحركة عبر الحدود يجمع ما بين البيانات الإدارية (بطاقات الدخول/الخروج) والبيانات الإحصائية الناتجة عن الاستقصاءات التي تجرى للمسافرين الذين يغادرون البلد بعد الزيارة. ويمكن إضافة بعض الأسئلة البسيطة من أجل تحديد فئات النمط ٤ ضمن مجموعات الأشخاص المسافرين دولياً للعمل أو لأسباب مهنية. ولكي يكون هذا الاقتراح قابلاً للتنفيذ فإنه يحتاج، شأنه في ذلك شأن الأنواع الأخرى من جمع البيانات، تعاوناً واضحاً بين سلطات السياحة الوطنية وسلطات الهجرة والتجارة.

١١٧-٥ ومن الإمكانيات الأخرى استعمال استقصاءات القوة العاملة، التي تجرّها على نحو منتظم كثير من الاقتصادات الكبرى التي تقدم خدمات عن طريق النمط ٤. إذ يمكن إضافة عدد محدود من الأسئلة عن الزيارات (الحديثة) إلى الخارج من قبل أفراد الأسر المعيشية لأغراض العمل، بما في ذلك أسئلة عن الأطراف المتعاقدة، ومدة الإقامة، وأشكال الدفع. ويمكن أن تفيد هذه الأسئلة في التعرف على أنواع النمط ٤ من الزيارات بشكل منفصل عن تحرك العمالة الدولية.

١١٨-٥ وإذا أمكن تفصيل البيانات إلى فئات أخرى (أسباب الإقامة، والصناعة التي يعمل بها العاملون، و/أو مهنة العمال، ومدة الإقامة)، فإن ذلك مما يعزز كثيراً فائدة هذه المعلومات لأغراض تحليل التوريد الدولي للخدمات. وهناك منشور لصندوق النقد الدولي بعنوان المعاملات الدولية في التحويلات: دليل لجامعي البيانات والمستعملين^{٣٥}، وإن كان يختلف في تركيزه عن هذا الدليل، يقترح الاستفادة من استقصاءات الأسر المعيشية في جمع تفاصيل عن الأشخاص الذين يتحركون عبر الحدود لأغراض العمل أو الهجرة، بإضافة عدد من نماذج الأسئلة المتخصصة في الاستقصاءات الحالية، أو إجراء استقصاءات متخصصة يمكن عن طريقها التعرف على الأسر المعيشية ذات الصلة. ومن شأن إضافة نماذج أسئلة عن النمط ٤ أن يساعد محلي البيانات في فهم العلاقة بين توريد الخدمات وحالة العمالة، إلخ.

٣٥ واشنطن العاصمة، ٢٠٠٩.

١١٩-٥ ومع ذلك، ينبغي أن يكون في الحسبان أن جمع معلومات عن توريد الخدمات وفقاً للأنماط باستخدام المصادر المذكورة هي مهمة صعبة. فهذه المصادر لم تصمم من أجل الحصول على معلومات محدّدة ذات صلة بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، إلا أن بعض تلك المصادر قد يكون مفيداً، كما ذكر أعلاه، خاصة إذا وجهت الأسئلة المناسبة.

واو - موجز التوصيات

١٢٠-٥ لا يتفق النهج الإحصائي المبسط إزاء أنماط التوريد، بشكل دقيق، مع أحكام الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وإنما هو مصمم كتوجيه أولي يرمي إلى تقديم معلومات تفيد في أغراض الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، مع ضمان المرونة والاتساق مع الأطر الإحصائية الأخرى. ويعرض هذا الفصل، باستعمال معايير وقواعد التبسيط، وخاصة في الفقرات ٥-٣٠ إلى ٥-٦٧، توزيع معاملات خدمات ميزان المدفوعات وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب نمط التوريد. إلا أن هذا التوزيع ينبغي أن يستعمله جامعو البيانات وفقاً لاحتياجات بلدانهم من المعلومات، وحالة نظم جمع البيانات والقيود الخاصة بالمصادر. ويمكن إكمال تلك البيانات بأنواع أخرى من الإحصاءات يمكن أن تكون مفيدة من الناحية التحليلية، وهو ما تعرض الفقرات ٥-٨٠ إلى ٥-١١٢ توجيهات بشأنه. ومن أجل تطوير تلك الإحصاءات، ينبغي وجود تعاون بين جميع الأطراف (مثل مكاتب الإحصاء والمصارف المركزية وسلطات الضرائب والوزارات المعنية ووكالات تعزيز الصادرات واتحادات أصحاب الأعمال، إلخ) وأن تكون هذه الجهات على وعي بالاحتياجات من البيانات.

١٢١-٥ ويوصى هذا الدليل بما يلي:

١ - توزيع المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين وإحصاءات فروع الشركات الأجنبية حسب أنماط التوريد المنصوص عليها في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. وإذا كان التوزيع الكامل للإحصاءات حسب أنماط التوريد يعتبر هدفاً بعيد المنال، فقد يختار جامعو البيانات التركيز على المنهج المبسط في المدى القصير، كما يرد وصفه فيما يلي.

٢ - يمكن، كنقطة انطلاق، استعمال الجدول الخامس - ٢ الذي يوجز التوزيع المبسط للمعاملات وفقاً للنمط الغالب للمعاملات، ولكن مع تكييفه حسب الأوضاع في كل بلد فيما يتعلق بأهم نمط من أنماط التوريد لنبود الخدمات. وإذا واجهت جامعي الإحصاءات صعوبات في تطبيق التوزيعات حسب البنود التفصيلية للتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ كما وردت في الجدول الخامس - ٢، فيمكن قصر التوزيع على الفئات التجميعية الأعلى من

معاملات الخدمات (أي التي تستعمل فيها بنود الخدمات الرئيسية الاثنا عشر، وإذا أمكن، تقديرات الخدمات التوزيع). ويرد فيما يلي تلخيص لمكونات الخدمات في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية وفي ميزان المدفوعات:

- كقاعدة عامة توفر إحصاءات مبيعات فروع الشركات الأجنبية (رقم الأعمال) و/أو نواتجها معلومات عن النمط ٣. وتتفق إحصاءات خدمات ميزان المدفوعات بشكل عام مع الأنماط ١ و ٢ و ٤. ويستثنى من ذلك عنصر التشييد في ميزان المدفوعات، الذي يمكن أن يعزى إلى النمط ٣ أو يفصل ما بين النمطين ٣ و ٤
- ينبغي إسناد كل عنصر من عناصر خدمات ميزان المدفوعات (موزعة حسب التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠) إما إلى النمط الغالب أو، في عدم وجود نمط واحد غالب، إلى أكثر الأنماط أهمية حسب المقترح الوارد في الجدول الخامس - ٢
- مع أن التجارة في خدمات التوزيع (أي تجارة الجملة والتجزئة) داخلية في قيمة السلع المتاجر بها، فإن عمل تقديرات منفصلة لهوامش التجارة يحسّن من تقديرات توريد الخدمات من خلال النمط ١
- بالنسبة لقطاعات الخدمات ذات الأهمية لاقتصادات التجميع، يمكن وضع ممارسة لتحديد المعلومات عن أنماط التوريد، بشكل منفصل، ضمن بنود معينة من بنود خدمات ميزان المدفوعات، كما تبينه الفقرات ٥-٥٦ إلى ٥-٦٢

٣ - ويوصى جامعو البيانات بجمع بيانات إضافية لتحسين وتوسيع المعرفة بالتوريد الدولي للخدمات فيما هو أبعد من المعاملات الاقتصادية ذات الصلة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال استعمال الأطر التي يرد وصفها في الفقرات ٥-٨٠ إلى ٥-١١٢

٤ - وبالنظر إلى أن عدد الأشخاص الذين يعبرون الحدود وقيمون في الخارج يتسم بأهمية خاصة كمؤشر هام في سياق النمط ٤ فإن هذا الدليل يوصي، بشكل خاص، بجمع تلك المعلومات باتباع التوصيات الواردة في التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨، والحساب الفرعي للسياحة - الإطار الموصى به، ٢٠٠٨ وتوصيات إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١. إلا أن هذه التوصيات ينبغي التوسع فيها عند الضرورة باتباع المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرات ٥-٨٩ إلى ٥-١٠٦.

المرفق الأول التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠

يعرض هذا المرفق عناصر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠. وترد البنود التكميلية بخط مائل، كما ترد الفئات التكميلية في نهاية التصنيف.

١ - خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات مادية يملكها آخرون

- ١-١ البضائع بغرض التجهيز في بلد الإبلاغ - البضائع المرتجعة (رصيد دائن)، البضائع الواردة (رصيد مدين) (انظر الفقرة ٧١-٣)
- ٢-١ البضائع بغرض التجهيز في الخارج - البضائع المرسله (رصيد دائن)، البضائع المرتجعة (رصيد مدين) (انظر الفقرة ٧١-٣)

٢ - خدمات الصيانة والإصلاح غير المصنفة في موضع آخر

٣ - النقل

البديل ١: وسائل النقل

- ١-٣ النقل البحري
- ١-١-٣ الركاب
- منها: ١-١-٣ أ مدفوعة من العمال العابرين للحدود والموسميين وغيرهم من العمال العاملين لفترات قصيرة

٢-١-٣ البضائع

٣-٢-٣ أخرى

٢-٣ النقل الجوي

١-٢-٣ الركاب

- منها: ١-٢-٣ أ مدفوعة من قبل العمال العابرين للحدود والعمال الموسميين وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة

٢-٢-٣ البضائع

٣-٢-٣ أخرى

٣-٣ وسائل النقل الأخرى

١-٣-٣ الركاب

- منها: ١-٣-٣ أ مدفوعة من قبل العمال العابرين للحدود والعمال الموسميين وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة

٢-٣-٣ البضائع

٣-٣-٣ أخرى

٤-٣ خدمات البريد والسعاة

تصنيف موسّع لوسائل النقل الأخرى

٥-٣ النقل الفضائي

٦-٣ النقل بالسكك الحديدية

١-٦-٣	الركاب
٢-٦-٣	البضائع
٣-٦-٣	أخرى
٧-٣	النقل البري
١-٧-٣	الركاب
٢-٧-٣	البضائع
٣-٧-٣	أخرى
٨-٣	النقل المائي الداخلي
١-٨-٣	الركاب
٢-٨-٣	البضائع
٣-٨-٣	أخرى
٩-٣	النقل بالأنابيب
١٠-٣	نقل الكهرباء
١١-٣	خدمات النقل الداعمة والمساعدة الأخرى لجميع وسائل النقل

لجميع وسائل النقل

البديل ٢: ماهية المنقولات

١-أ٣	الركاب
١-أ٣	منها: مدفوعة من قبل العمال عبر الحدود والعمال الموسميون وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة
٢-أ٣	البضائع
٣-أ٣	أخرى
١-٣-أ٣	خدمات البريد والسعاة
٢-٣-أ٣	أخرى

٤ - السفر

١-٤	لغرض قضاء أعمال
١-١-٤	حيازة سلع وخدمات من قبل العمال عبر الحدود والعمال الموسميون وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة
٢-١-٤	أخرى
٢-٤	لغرض شخصي
١-٢-٤	متصل بالصحة
٢-٢-٤	متصل بالتعليم
٣-٢-٤	لأغراض أخرى

طريقة عرض بديلة للسفر (سواء لقضاء الأعمال أو السفر الشخصي)

١-أ٤	البضائع
٢-أ٤	خدمات النقل المحلي
٣-أ٤	خدمات الإقامة
٤-أ٤	خدمات تقديم الطعام
٥-أ٤	خدمات أخرى
	منها:

	١-٥-٤	خدمات صحية
	٢-٥-٤	خدمات تعليمية
٥ - التشييد		
	١-٥	التشييد في الخارج
	٢-٥	التشييد في الاقتصاد المبلغ
٦ - خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية		
	١-٦	التأمين المباشر
	١-١-٦	التأمين على الحياة
	١-١-٦-أ	إجمالي أقساط التأمين على الحياة المقبوضة (رصيد دائن) والمدفوعة (رصيد مدين)
	١-١-٦-ب	إجمالي مطالبات التأمين على الحياة المقبوضة (رصيد دائن) والمدفوعة (رصيد مدين) (انظر الفقرة ٣-١٨٩)
	٢-١-٦	التأمين على البضائع
	١-٢-٦-أ	إجمالي أقساط التأمين على البضائع المقبوضة (رصيد دائن) والمدفوعة (رصيد مدين)
	١-٢-٦-ب	إجمالي مطالبات التأمين على البضائع المقبوضة (رصيد دائن) والمدفوعة (رصيد مدين) (انظر الفقرة ٣-١٨٩)
	٣-١-٦	أنواع التأمين المباشر الأخرى
	١-٣-٦-أ	إجمالي أقساط التأمين المباشر الأخرى المقبوضة (رصيد دائن) والمدفوعة (رصيد مدين)
	١-٣-٦-ب	إجمالي مطالبات التأمين المباشر الأخرى المقبوضة (رصيد دائن) والمدفوعة (رصيد مدين) (انظر الفقرة ٣-١٨٩)
	٢-٦	إعادة التأمين
	٣-٦	خدمات التأمين المساعدة
	٤-٦	خدمات المعاشات التقاعدية وخدمات الضمان الموحد
	١-٤-٦	خدمات المعاشات التقاعدية
	٢-٤-٦	خدمات الضمانات الموحد
٧ - الخدمات المالية		
	١-٧	الخدمات المالية المتقاضاة بوضوح وغيرها من الخدمات المالية
	٢-٧	خدمات الوساطة المالية المقاسة بطريق غير مباشر
٨ - مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر		
	١-٨	رسوم ترخيص الامتيازات التجارية والعلامات التجارية
	٢-٨	تراخيص استخدام نواتج البحث والتطوير
	٣-٨	تراخيص استنساخ و/أو توزيع البرمجيات الحاسوبية
	٤-٨	تراخيص استنساخ و/أو توزيع الوسائط السمعية - البصرية والمنتجات ذات الصلة
	١-٤-٨	تراخيص إنتاج و/أو توزيع المنتجات السمعية - البصرية
	٢-٤-٨	تراخيص استنساخ و/أو توزيع المنتجات الأخرى
٩ - الاتصالات والحوسيب وخدمات المعلومات		
	١-٩	خدمات الاتصالات
	٢-٩	خدمات الحوسيب

- ١-٢-٩ البرمجيات الحاسوبية
 منها: ١-٢-٩ أ البرمجيات الأصلية
 ٢-٢-٩ خدمات الحاسوب الأخرى
 ٣-٩ خدمات المعلومات
 ١-٣-٩ خدمات وكالات الأنباء
 ٢-٣-٩ خدمات المعلومات الأخرى
- ١٠ - خدمات الأعمال الأخرى**
- ١-١٠ خدمات البحث والتطوير
- ١-١-١٠ الأعمال التي تتم على أساس منهجي لزيادة الرصيد من المعرفة
 ١-١-١-١٠ تقديم خدمات البحث والتطوير حسب الطلب أو الخدمات العامة
 ٢-١-١-١٠ مبيعات حقوق الملكية الناشئة عن البحث والتطوير
 ١-٢-١-١-١٠ العلامات التجارية
 ٢-٢-١-١-١٠ حقوق الطبع والتوزيع الناتجة عن أعمال
 البحث والتطوير
 ٣-٢-١-١-١٠ العمليات والتصاميم الصناعية
 ٤-٢-١-١-١٠ خدمات أخرى
- ٢-١-١٠ خدمات أخرى
- ٢-١٠ الخدمات الاستشارية المهنية والإدارية
- ١-٢-١٠ الخدمات القانونية والمحاسبية والخدمات الاستشارية للإدارة وخدمات العلاقات العامة
- ١-١-٢-١٠ الخدمات القانونية
 ٢-١-٢-١٠ خدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات وحفظ الدفاتر والاستشارات الضريبية
- ٣-١-٢-١٠ خدمات الأعمال والخدمات الاستشارية للإدارة وخدمات العلاقات العامة
- ٢-٢-١٠ خدمات الإعلان وأبحاث التسويق واستقصاءات الرأي العام
 منها: ١-٢-٢-١٠ المؤتمرات المعارض التجارية وخدمات تنظيم المعارض
- ٣-١٠ الخدمات التقنية والخدمات المتعلقة بالتجارة وسائر خدمات الأعمال
- ١-٣-١٠ الخدمات المعمارية والهندسية والعلمية وغيرها من الخدمات الفنية
 ١-١-٣-١٠ الخدمات المعمارية
 ٢-١-٣-١٠ الخدمات الهندسية
 ٣-١-٣-١٠ الخدمات العلمية وغيرها من الخدمات الفنية
- ٢-٣-١٠ خدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث والخدمات الزراعية والتعدينية
 ١-٢-٣-١٠ معالجة المياه وإزالة التلوث
 ٢-٢-٣-١٠ الخدمات العارضة للزراعة والأحراج وصيد الأسماك
 ٣-٢-٣-١٠ الخدمات العارضة للتعدين واستخراج النفط والغاز
- ٣-٣-١٠ خدمات التأجير التشغيلي
 ٤-٣-١٠ الخدمات المتصلة بالتجارة
 ٥-٣-١٠ خدمات الأعمال الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
 منها: ١-٥-٣-١٠ خدمات العمالة، أي الأبحاث والتعيينات وخدمات تقديم الموظفين

١١ - الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية

- ١-١١ الخدمات السمعية - البصرية والخدمات المتصلة بها
- ١-١-١١ الخدمات السمعية - البصرية
- منها: ١-١-١١-أ رصيد دائن التسجيلات السمعية - البصرية
- ٢-١-١١ الخدمات ذات الصلة بالفنون
- ٢-١١ الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى
- ١-٢-١١ الخدمات الصحية
- ٢-٢-١١ الخدمات التعليمية
- ٣-٢-١١ خدمات التراث والخدمات الترفيهية
- ٤-٢-١١ الخدمات الشخصية الأخرى

١٢ - السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر

- ١-١٢ السفارات والقنصليات
- ٢-١٢ الوحدات العسكرية والوكالات العسكرية
- ٣-١٢ سائر السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر
- ٤,٠ الخدمات المتصلة بالسياحة والسفر ونقل الركاب

الفئات التكميلية للتصنيف الموسَّع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠

- جيم-١ المعاملات السمعية - البصرية
- منها: جيم-١-١ تراخيص استعمال المنتجات السمعية - البصرية
- جيم-٢ المعاملات الثقافية
- جيم-٣ معاملات البرمجيات الحاسوبية
- منها: جيم-٣-١ تراخيص استعمال منتجات البرمجيات الحاسوبية
- جيم-٤ خدمات مراكز النداء
- جيم-٥ مجموع معاملات الخدمات بين المؤسسات المرتبطة
- جيم-٦ مجموع المعاملات المرتبطة بالتجارة
- جيم-٧ المعاملات البيئية
- جيم-٨ مجموع الخدمات الصحية
- جيم-٩ مجموع الخدمات التعليمية



يركز هذا المرفق على الأنشطة المتصلة بالخدمات التي يحتمل فيها وجود نشاط استثمار مباشر أجنبي كثيف، ويربطها بشكل وثيق بالتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠

المرفق الثاني^١

فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات في التنقيح الرابع للتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات، التنقيح ١)

الرمز وفقاً للتصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٤	عناصر عناوين فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات
الباب ألف	١ - الزراعة والحراثة وصيد الأسماك
القسم ٠١	١-١ أنشطة زراعة المحاصيل والإنتاج الحيواني والصيد والخدمات المتصلة
الفرع ٦-٠١	١-١-١ أنشطة دعم الأنشطة الزراعية وأنشطة ما بعد الحصاد
الفرع ٧-٠١	٢-١-١ الصيد والقنص وأنشطة الخدمات المتصلة
القسم ٢	٢-١ الحراثة وقطع الأشجار
الفرع ٤-٠٢	١-٢-١ خدمات الدعم للحراثة
القسم ٠٣	٣-١ صيد الأسماك وتربية المائيات
الباب باء	٢ - التعدين واستغلال المحاجر
القسم ٠٩	١-٢ أنشطة خدمات دعم التعدين
الباب جيم	٣ - الصناعة التحويلية
القسم ٣٣	١-٣ إصلاح وتركيب الآلات والمعدات
الباب دال	٤ - إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء
الفرع ١٠-٣٥	١-٤ توليد الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها
الباب هاء	٥ - إمدادات المياه وأنشطة الصرف وإدارة النفايات ومعالجتها
القسم ٣٦	١-٥ تجميع المياه ومعالجتها وتوصيلها
القسم ٣٧	٢-٥ الصرف الصحي
القسم ٣٨	٣-٥ أنشطة جمع النفايات ومعالجتها وتصريفها، واسترجاع المواد
القسم ٣٩	٤-٥ أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى
الباب واو	٦ - التشييد
الباب زاي	٧ - تجارة الجملة والتجزئة؛ إصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
القسم ٤٥	١-٧ تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية

الرمز وفقاً للتصنيف الصناعي الدولي الموحد، التفتيح ٤	عناصر عناوين فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات
القسم ٤٦	٢-٧ تجارة الجملة، باستثناء المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
القسم ٤٧	٣-٧ تجارة التجزئة، باستثناء المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
الباب ٨	النقل والتخزين
القسم ٤٩	١-٨ النقل البري والنقل عبر الأنابيب
الفرع ١١-٤٩	١-١-٨ نقل الركاب بالسكك الحديدية فيما بين المدن
الفرع ١٢-٤٩	٢-١-٨ نقل البضائع بالسكك الحديدية
الفرع ٢٢-٤٩	٣-١-٨ أنواع النقل البري الأخرى للركاب
الفرع ٢٣-٤٩	٤-١-٨ النقل البري للبضائع
الفرع ٣٠-٤٩	٥-١-٨ النقل بخطوط الأنابيب
القسم ٥٠	٢-٨ النقل المائي
الفرع ١-٥٠	١-٢-٨ النقل المائي البحري والساحلي
الفرع ٢-٥٠	٢-٢-٨ النقل المائي الداخلي
القسم ٥١	٣-٨ النقل الجوي
القسم ٥٢	٤-٨ التخزين وأنشطة الدعم للنقل
القسم ٥٣	٥-٨ أنشطة البريد ونقل الطرود بواسطة مندوبين
الباب ٩	أنشطة خدمات الإقامة والطعام
القسم ٥٥	١-٩ الإقامة
القسم ٥٦	٢-٩ أنشطة خدمات الأطعمة والمشروبات
الباب ١٠	المعلومات والاتصالات
القسم ٥٨	١-١٠ أنشطة النشر
الفرع ١-٥٨	١-١-١٠ نشر الكتب والدوريات وغيرها من أنشطة النشر
الفرع ٢-٥٨	٢-١-١٠ نشر البرمجيات
القسم ٥٩	٢-١٠ أنشطة إنتاج الأفلام والبرامج التلفزيونية والتسجيلات الصوتية ونشر الموسيقى
القسم ٦٠	٣-١٠ أنشطة البرمجة والإذاعة
القسم ٦١	٤-١٠ الاتصالات
القسم ٦٢	٥-١٠ أنشطة البرمجة الحاسوبية والخبرة الاستشارية وما يتصل بها من أنشطة
الفرع ٠١-٦٢	١-٥-١٠ أنشطة البرمجة الحاسوبية
الفرع ٠٢-٦٢	٢-٥-١٠ أنشطة الخبرة الاستشارية الحاسوبية وإدارة المرافق الحاسوبية

الرمز وفقاً للتصنيف الصناعي الدولي الموحد، التفتيح	عناصر عناوين فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات
الفرع ٠٩-٦٢	٣-٥-١٠ أنشطة خدمات تكنولوجيا المعلومات والحاسوب الأخرى
القسم ٦٣	٦-١٠ أنشطة خدمات المعلومات
الفرع ١-٦٣	١-٦-١٠ تجهيز البيانات واستضافة المواقع على الشبكة وما يتصل بذلك من أنشطة، والبوابات على الشبكة
الفرع ٩-٦٣	٢-٦-١٠ أنشطة خدمات المعلومات الأخرى
الفرع ٩١-٦٣	١-٢-٦-١٠ أنشطة وكالات الأنباء
الفرع ٩٩-٦٣	٢-٢-٦-١٠ أنشطة خدمات المعلومات الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
الباب كاف	١١ - الأنشطة المالية وأنشطة التأمين
القسم ٦٤	١-١١ أنشطة الخدمات المالية، فيما عدا تمويل التأمين وصناديق المعاشات
القسم ٦٥	٢-١١ تمويل التأمين وإعادة التأمين وصناديق المعاشات التقاعدية باستثناء الضمان الاجتماعي الإلزامي
الفرع ١١-٦٥	١-٢-١١ التأمين على الحياة
الفرع ١٢-٦٥	٢-٢-١١ التأمين، بخلاف التأمين على الحياة
الفرع ٢٠-٦٥	٣-٢-١١ إعادة التأمين
الفرع ٣٠-٦٥	٤-٢-١١ تمويل المعاشات التقاعدية
القسم ٦٦	٣-١١ الأنشطة المساعدة لأنشطة الخدمات المالية وأنشطة التأمين
الفرع ١-٦٦	١-٣-١١ الأنشطة المساعدة للخدمات المالية فيما عدا تمويل التأمين والمعاشات التقاعدية
الفرع ٢-٦٦	٢-٣-١١ الأنشطة المساعدة لأنشطة التأمين وصناديق المعاشات التقاعدية
الفرع ٣-٦٦	٣-٣-١١ أنشطة إدارة الأموال
الباب لام	١٢ - الأنشطة العقارية
الباب ميم	١٣ - الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية
القسم ٦٩	١-١٣ الأنشطة القانونية وأنشطة المحاسبة
الفرع ١-٦٩	١-١-١٣ الأنشطة القانونية
الفرع ٢-٦٩	٢-١-١٣ الأنشطة المحاسبية وأنشطة مسك الدفاتر ومراجعة الحسابات والاستشارات الضريبية
القسم ٧٠	٢-١٣ أنشطة المكاتب الرئيسية، والأنشطة الاستشارية في مجال الإدارة
الفرع ١-٧٠	١-٢-١٣ أنشطة المكاتب الرئيسية
الفرع ٢-٧٠	٢-٢-١٣ أنشطة الخبرة الاستشارية في مجال الإدارة
القسم ٧١	٣-١٣ الأنشطة المعمارية والهندسية والاختبارات الفنية والتحليل
القسم ٧٢	٤-١٣ البحث والتطوير في المجال العلمي

الرمز وفقاً للتصنيف الصناعي الدولي الموحد، التفتيح ٤	عناصر عناوين فئات فروع الشركات الأجنبية في الخدمات
القسم ٧٣	٥-١٣ أبحاث الإعلان والسوق
الفرع ١-٧٣	١-٥-١٣ الإعلان
الفرع ٢-٧٣	٢-٥-١٣ أبحاث السوق واستطلاعات الرأي
القسم ٧٤	٦-١٣ الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية الأخرى
القسم ٧٥	٧-١٣ الأنشطة البيطرية
الباب نون	١٤ - أنشطة الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
القسم ٧٧	١-١٤ الأنشطة الإيجارية
القسم ٧٨	٢-١٤ أنشطة الاستخدام
القسم ٧٩	٣-١٤ وكالات السفر ومشغلو الجولات السياحية وخدمات الحجز والأنشطة المتصلة بها
القسم ٨٠	٤-١٤ أنشطة الأمن والتحقيقات
القسم ٨١	٥-١٤ أنشطة تقديم الخدمات للمباني وتجميل المواقع
القسم ٨٢	٦-١٤ الأنشطة الإدارية للمكاتب وأنشطة الدعم للمكاتب وغير ذلك من أنشطة الدعم للأعمال
الباب عين	١٥ - التعليم
الباب فاء	١٦ - الأنشطة في مجال صحة الإنسان والعمل الاجتماعي
القسم ٨٦	١-١٦ الأنشطة في مجال صحة الإنسان
القسمان ٨٧ و ٨٨	٢-١٦ أنشطة الرعاية مع الإقامة وأنشطة العمل الاجتماعي
الباب صاد	١٧ - الفنون والترفيه والتسلية
القسم ٩٠	١-١٧ الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه
القسم ٩١	٢-١٧ أنشطة المكتبات والمحفوظات والمتاحف والأنشطة الثقافية الأخرى
القسمان ٩٢ و ٩٣	٣-١٧ الأنشطة الرياضية وأنشطة التسلية والترفيه وأنشطة ألعاب القمار والمراهنة
الباب قاف	١٨ - أنشطة الخدمات الأخرى
القسم ٩٤	١-١٨ أنشطة المنظمات ذات العضوية
القسمان ٩٥ و ٩٦	٢-١٨ إصلاح أجهزة الحاسوب والسلع الشخصية والمنزلية

ملاحظة: استبعدت فئات التصنيف الصناعي الدولي الموحد التالية من فئات تجارة فروع الشركات الأجنبية في الخدمات لأنها لا تتصل بالاستثمار المباشر الأجنبي أو بإحصاءات فروع الشركات الأجنبية: الإدارة العامة والدفاع، والضمان الاجتماعي الإلزامي (الباب سين)، وأنشطة الأسر المعيشية التي تستخدم أفراداً؛ وأنشطة الأسر المعيشية في إنتاج سلع وخدمات غير مميزة لاستعمالها الخاص (الباب راء) وأنشطة المنظمات والهيئات غير الخاضعة للولاية القضائية الوطنية (الباب شين). وأدرجت جميع فئات التصنيف الصناعي الدولي الموحد الأخرى.

المرفق الثالث

مقتطفات من الاتفاق العام بشأن التجارة
في الخدمات

ننقل فيما يلي ديباجة الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات^١ والجزء الأول من الاتفاق، الذي يعرف نطاق الاتفاق فيما يتعلق بالتجارة في الخدمات.

”إن الأعضاء،

إذ تقر بالأهمية المتزايدة للتجارة في الخدمات من أجل نمو الاقتصاد العالمي وتنميته؛

وإذ ترغب في إنشاء إطار متعدد الأطراف من المبادئ والقواعد للتجارة في الخدمات بهدف توسيع هذه التجارة في ظروف من الشفافية والتحرير التدريجي كوسيلة من وسائل تعزيز النمو الاقتصادي لجميع الشركاء التجاريين وتنمية البلدان النامية؛

ورغبة منها في رفع مستويات تحرير التجارة في الخدمات تدريجياً من خلال جولات متتابعة من المفاوضات المتعددة الأطراف الهادفة إلى تعزيز مصالح المشاركين جميعاً على أساس من الفائدة المتبادلة، وإلى ضمان توازن شامل بين الحقوق والالتزامات، مع مراعاة أهداف السياسات الوطنية؛

وإذ تقر بحق الأعضاء في سنّ قوانين خاصة بتوريد الخدمات ووضع أنظمة جديدة بشأنها ضمن أراضي الأعضاء لتحقيق أهداف السياسات الوطنية، وإذ تقر بحاجة البلدان النامية بوجه خاص إلى ممارسة هذا الحق نظراً للتباين القائم في درجة تطور الضوابط التنظيمية للخدمات بين مختلف البلدان؛

ورغبة منها في تسهيل زيادة مشاركة البلدان النامية في التجارة في الخدمات وتوسيع صادراتها من الخدمات من خلال تعزيز قدراتها في مجال الخدمات المحلية وكفاءتها وتنافسيتها في جملة أمور أخرى؛

وإذ تأخذ في الاعتبار خصوصاً الصعوبات الكبيرة التي تواجه أقل البلدان نمواً في ضوء أوضاعها الاقتصادية الخاصة واحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية؛

تتفق على ما يلي:

الجزء الأول: النطاق والتعريف

المادة الأولى: النطاق والتعريف

١ - ينطبق هذا الاتفاق على الإجراءات التي يتخذها الأعضاء التي تؤثر على التجارة في الخدمات.

٢ - لأغراض هذا الاتفاق، تعرف التجارة في الخدمات بأنها توريد الخدمة:

(أ) من أراضي عضو ما إلى أراضي عضو آخر؛

(ب) من أراضي عضو ما إلى مستهلك الخدمة في أراضي عضو آخر؛

(ج) من خلال الوجود التجاري لمورد الخدمة من عضو ما في أراضي أي عضو آخر؛

(د) من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد خدمة من عضو ما في أراضي أي عضو آخر.

٣ - لأغراض هذا الاتفاق:

(أ) يقصد بتعبير ”الإجراءات التي يتخذها الأعضاء“ الإجراءات التي تتخذها:

انظر: الوثائق القانونية التي تشتمل على نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الصادرة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات الاتفاق العام بشأن التعريف الجمركية والتجارة، رقم المبيع: (GATT/1994-4)، المرفق الأول - باء.

- ١' الحكومات والسلطات المركزية أو الإقليمية أو المحلية؛
- ٢' الأجهزة غير الحكومية عند ممارستها سلطات فوضتها إليها الحكومات أو السلطات المركزية أو الإقليمية أو المحلية؛
- ويجب على كل عضو عند ممارسته للالتزامات والواجبات المترتبة عليه بموجب هذا الاتفاق أن يتخذ أي إجراءات مناسبة متاحة له لضمان تقييد الحكومات الإقليمية والسلطات المحلية والأجهزة غير الحكومية بتلك الإجراءات؛
- (ب) يشمل تعبير "خدمات" جميع الخدمات في كل القطاعات باستثناء الخدمات التي تورّد في إطار ممارسة السلطة الحكومية؛
- (ج) يُقصد "بالخدمة المورّدة في إطار ممارسة السلطة الحكومية" أيّ خدمة تورّد على أساس غير تجاري أو دون تنافس مع واحد أو أكثر من مورّدي الخدمات".

المرفق الرابع
قائمة التصنيف القطاعي للخدمات
(القائمة MTN.GNS/W/120)

ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات	القطاعات والقطاعات الفرعية
	١ - خدمات الأعمال التجارية
	ألف - الخدمات المهنية
٨٦١	أ - الخدمات القانونية
٨٦٢	ب - خدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات ومسك الدفاتر
٨٦٣	ج - الخدمات الضريبية
٨٦٧١	د - الخدمات المعمارية
٨٦٧٢	هـ - الخدمات الهندسية
٨٦٧٣	و - الخدمات الهندسية المتكاملة
٨٦٧٤	ز - الخدمات المعمارية للتخطيط العمراني وهندسة المناظر الطبيعية
٩٣١٢	ح - الخدمات الطبية وطب الأسنان
٩٣٢	ط - الخدمات البيطرية
٩٣١٩١	ي - الخدمات التي تقدمها القابلات والممرضات وأخصائيو العلاج الطبيعي وموظفو الخدمات شبه الطبية
	ك - غير ذلك
	باء - خدمات الحاسوب وما يتصل به
٨٤١	أ - الخدمات الاستشارية المتعلقة بتركيب أجهزة الحاسوب
٨٤٢	ب - خدمات تنفيذ البرمجيات
٨٤٣	ج - خدمات معالجة البيانات
٨٤٤	د - خدمات قواعد البيانات
٨٤٩+٨٤٥	هـ - غير ذلك
	جيم - خدمات البحث والتطوير
٨٥١	أ - خدمات البحث والتطوير في العلوم الطبيعية
٨٥٢	ب - خدمات البحث والتطوير في العلوم الاجتماعية والإنسانية
٨٥٣	ج - خدمات البحث والتطوير المتعددة التخصصات

القطاعات والقطاعات الفرعية	ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات
دال - الخدمات العقارية	
أ - ما يتعلق بالأموال الشخصية والمؤجرة	٨٢١
ب - على أساس رسوم أو عقود	٨٢٢
هاء - خدمات التأجير/الاستئجار دون مشغلين	
أ - ما يتعلق بالسفن	٨٣١٠٣
ب - ما يتعلق بالطائرات	٨٣١٠٤
ج - ما يتعلق بمعدات النقل الأخرى	٨٣١٠٥+٨٣١٠٢+٨٣١٠١
د - ما يتعلق بالآلات والمعدات الأخرى	٨٣١٠٩-٨٣١٠٦
هـ - غير ذلك	٨٣٢
واو - خدمات الأعمال التجارية الأخرى	
أ - خدمات الإعلان	٨٧١
ب - خدمات بحوث السوق واستطلاعات الرأي العام	٨٦٤
ج - الخدمات الاستشارية للإدارة	٨٦٥
د - الخدمات المتعلقة بالاستشارات الإدارية	٨٦٦
هـ - خدمات الاختبارات والتحليلات التقنية	٨٦٧٦
و - الخدمات المتعلقة بالزراعة والحراثة	٨٨١
ز - الخدمات المتعلقة بصيد الأسماك	٨٨٢
ح - الخدمات المتعلقة بالتعدين	٥١١٥+٨٨٣
ط - الخدمات المتعلقة بالتصنيع	٨٨٥+٨٨٤ (ماعد ٨٨٤٤٢)
ي - الخدمات المتعلقة بتوزيع الطاقة	٨٨٧
ك - خدمات تدبير الموظفين وتوفيرهم	٨٧٢
ل - التحقيقات والأمن	٨٧٣
م - الخدمات الاستشارية والعلمية والتقنية ذات الصلة	٨٦٧٥
ن - صيانة وإصلاح المعدات (خلاف السفن البحرية أو الطائرات أو معدات النقل الأخرى)	٨٨٦٦ - ٨٨٦١+٦٣٣
س - خدمات تنظيف المباني	٨٧٤
ع - خدمات التصوير الفوتوغرافي	٨٧٥
ف - خدمات التغليف	٨٧٦
ص - الطباعة والنشر	٨٨٤٤٢
ق - خدمات المؤتمرات	* ٨٧٩٠٩
ر - غير ذلك	٨٧٩٠
٢ - خدمات الاتصالات	
ألف - الخدمات البريدية	٧٥١١
باء - الخدمات البريدية عن طريق المندوبين	٧٥١٢
جيم - خدمات الاتصالات	
أ - خدمات الهاتف الصوتي	٧٥٢١

القطاعات والقطاعات الفرعية	ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات
ب - خدمات بث البيانات بالحزمة	** ٧٥٢٣
ج - خدمات بث البيانات بالدائرة	** ٧٥٢٣
د - خدمات التلكس	** ٧٥٢٣
هـ - خدمات البرق	٧٥٢٢
و - خدمات الفاكسميلي	** ٧٥٢٩+** ٧٥٢١
ز - خدمات الدوائر الشخصية المستأجرة	** ٧٥٢٣+** ٧٥٢٢
ح - البريد الإلكتروني	** ٧٥٢٣
ط - البريد الصوتي	** ٧٥٢٣
ي - المعلومات الحاسوبية واسترجاع المعلومات	** ٧٥٢٣
ك - تبادل البيانات الإلكترونية	** ٧٥٢٣
ل - خدمات الفاكسميلي المعززة/القيمة المضافة، بما في ذلك التخزين والإحالة، والتخزين والاسترجاع	** ٧٥٢٣
م - تحويل البروتوكولات والرموز	غ.م
ن - معالجة المعلومات و/أو البيانات حاسوبياً (بما في ذلك تجهيز المعاملات)	** ٨٤٣
س - غير ذلك	
دال - الخدمات السمعية - البصرية	
أ - خدمات إنتاج وتوزيع الصور المتحركة وأشرطة الفيديو	٩٦١١
ب - خدمات عرض الصور المتحركة	٩٦١٢
ج - الخدمات الإذاعية والتلفزيونية	٨٦١٣
د - خدمات البث الإذاعي والتلفزيوني	٧٥٢٤
هـ - التسجيل الصوتي	غ.م
و - غير ذلك	
هاء - غير ذلك	
٣ - خدمات هندسة الإنشاءات وما يتصل بها	
ألف - أعمال الإنشاءات العامة للمباني	٥١٢
باء - أعمال الإنشاءات العامة للهندسة المدنية	٥١٣
جيم - أعمال التركيبات والتجميع	٥١٦+٥١٤
دال - انجاز المباني وأعمال التشطيب	٥١٧
هاء - غير ذلك	٥١٨+٥١٥+٥١١
٤ - خدمات التوزيع	
ألف - خدمات الوكلاء بالعمولة	٦٢١
باء - خدمات تجارة الجملة	٦٢٢
جيم - خدمات تجارة التجزئة	٦١٢١+٦١١٣+٦١١١+٦٢٢+٦٣١
دال - الامتيازات التجارية	٨٩٢٩
هاء - غير ذلك	

القطاعات والقطاعات الفرعية	ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات
٥ - الخدمات التعليمية	
ألف - خدمات التعليم الابتدائي	٩٢١
باء - خدمات التعليم الثانوي	٩٢٢
جيم - خدمات التعليم العالي	٩٢٣
دال - تعليم الكبار	٩٢٤
هاء - خدمات التعليم الأخرى	٩٢٩
٦ - الخدمات البيئية	
ألف - خدمات الصرف الصحي	٩٤٠١
باء - خدمات تصريف النفايات	٩٤٠٢
جيم - خدمات المرافق الصحية وما على شاكلتها	٩٤٠٣
دال - غير ذلك	
٧ - الخدمات المالية	
ألف - جميع الخدمات التأمينية والخدمات المتعلقة بالتأمين	** ٨١٢
أ - خدمات التأمين على الحياة وضد الحوادث، والتأمين الصحي	٨١٢١
ب - خدمات التأمين على غير الحياة	٨١٢٩
ج - إعادة التأمين والتأمين بأثر رجعي	* ٨١٢٩٩
د - الخدمات المساعدة للتأمين (بما فيها خدمات السمسرة والتوكيلات)	٨١٤٠
باء - الخدمات المصرفية والخدمات المالية الأخرى (ما عدا التأمين)	
أ - قبول الودائع وغيرها من الأموال الدائنة من الجمهور	٨١١١٥-٨١١١٩
ب - الإقراض بجميع أنواعه، بما في ذلك، في جملة أمور، ائتمانات المستهلكين وائتمانات الرهن وإعداد الفواتير وتمويل المعاملات التجارية	٨١١٣
ج - الاستئجار المالي	٨١١٢
د - جميع خدمات السداد وتحويل الأموال	** ٨١٣٣٩
هـ - الضمانات والالتزامات	** ٨١١٩٩
و - التجارة للحساب الخاص أو لحساب عملاء سواء على أساس التبادل أو في السوق المفتوحة أو غير ذلك فيما يلي:	
• صكوك سوق المال (الشيكات والفواتير وشهادات الودائع وغيرها)	** ٨١٣٣٩
• القطع الأجنبي	٨١٣٣٣
• المنتجات المشتقة، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، الصفقات الآجلة والخيارات	** ٨١٣٣٩

القطاعات والقطاعات الفرعية	ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات
• صكوك سعر الصرف وسعر الفائدة، بما في ذلك النواتج مثل اتفاقات التبادل واتفاقات سعر التحويل وغيرها	** ٨١٣٣٩
• الأوراق المالية القابلة للتحويل	* ٨١٣٢١
• السندات الأخرى القابلة للتداول والأصول المالية، بما فيها السوق الموازية	** ٨١٣٣٩
ز - المشاركة في مسائل جميع أنواع الأوراق المالية بما في ذلك الاكتتاب والعمل بصفة وكيل (عام أو خاص) وتقديم الخدمات المتصلة بهذه المسائل	٨١٣٢
ح - السمسرة المالية	** ٨١٣٣٩
ط - إدارة الأصول كالتقيد أو إدارة الحوافظ وجميع أشكال إدارة الاستثمار الجماعي وإدارة صناديق المعاشات التقاعدية وودائع الوصايا والخدمات الائتمانية	* ٨١١٩ + ** ٨١٣٢٣
ي - خدمات التسويات والمقاصة للأصول المالية بما في ذلك الأوراق المالية والنواتج المشتقة وغير ذلك من الصكوك القابلة للتداول	** ٨١٣٣٩ أو ** ٨١٣١٩
ك - الخدمات المالية والاستشارية والمساعدة في كل الأنشطة المدرجة في المادة ١-باء من الوثيقة MTN.TNC/W/50، بما في ذلك بحوث المرجع الائتماني والتحليل، وبحوث الاستثمار والحوافظ المالية وإسداء المشورة، والمشورة بشأن الحيازات وبشأن إعادة هيكلة الشركات واستراتيجياتها	٨١٣١ أو ٨١٣٣
ل - تقديم وتحويل المعلومات المالية ومعالجة البيانات المالية وما يتصل بذلك من برمجيات من مقدمي الخدمات المالية الآخرين	٨١٣١
جيم - غير ذلك	
٨ - الخدمات المتعلقة بالصحة والخدمات الاجتماعية (غير ما ورد في ١-ألف-ح إلى ي)	
ألف - خدمات المستشفيات	٨٣١١
باء - خدمات الصحة البشرية الأخرى	٩٣١٩ (ما عدا ٩٣١٩١)
جيم - الخدمات الاجتماعية	٩٣٣
دال - غير ذلك	
٩ - الخدمات المتعلقة بالسياحة والسفر	
ألف - الفنادق والمطاعم (بما في ذلك توريد الأطعمة)	٦٤٣-٦٤١
باء - خدمات وكالات السفر ومنظمي الرحلات	٧٤٧١
جيم - خدمات المرشدين السياحيين	٧٤٧٢
دال - غير ذلك	
١٠ - الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية (غير الخدمات السمعية - البصرية)	

القطاعات والقطاعات الفرعية	ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات
ألف - الخدمات الترفيهية (بما في ذلك المسرح والأداء الحي وخدمات السيرك)	٩٦١٩
باء - خدمات وكالات الأنباء	٩٦٢
جيم - خدمات المكتبات والمحفوظات والمتاحف وسائر الخدمات الثقافية	٩٦٣
دال - الخدمات الرياضية وغيرها من الخدمات الترفيهية	٩٦٤
هاء - غير ذلك	
١١ - خدمات النقل	
ألف - خدمات النقل البحري	
أ - نقل الركاب	٧٢١١
ب - نقل البضائع	٧٢١٢
ج - تأجير السفن بطواقمها	٧٢١٣
د - صيانة السفن وإصلاحها	** ٨٨٦٨
هـ - خدمات الدفع والجر	٧٢١٤
و - خدمات دعم النقل البحري	** ٧٤٥
باء - النقل المائي الداخلي	
أ - نقل الركاب	٧٢٢١
ب - نقل البضائع	٧٢٢٢
ج - تأجير السفن بطواقمها	٧٢٢٣
د - صيانة السفن وإصلاحها	** ٨٨٦٨
هـ - خدمات الدفع والجر	٧٢٢٤
و - الخدمات الداعمة للنقل المائي الداخلي	** ٧٤٥
جيم - خدمات النقل الجوي	
أ - نقل الركاب	٧٣١
ب - نقل البضائع	٧٣٢
ج - تأجير الطائرات بطواقمها	٧٣٤
د - صيانة الطائرات وإصلاحها	** ٨٨٦٨
هـ - الخدمات الداعمة للنقل الجوي	٧٤٦
دال - النقل الفضائي	٧٣٣
هاء - خدمات النقل بالسكك الحديدية	
أ - نقل الركاب	٧١١١
ب - نقل البضائع	٧١١٢
ج - خدمات الدفع والجر	٧١١٣
د - صيانة معدات النقل بالسكك الحديدية وإصلاحها	** ٨٨٦٨
هـ - الخدمات الداعمة للنقل بالسكك الحديدية	٧٤٣
واو - خدمات النقل البري	

القطاعات والقطاعات الفرعية	ما يقابلها من فئات التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات
أ - نقل الركاب	٧١٢٢+٧١٢١
ب - نقل البضائع	٧١٢٣
ج - تأجير السيارات التجارية بمشغليها	٧١٢٤
د - صيانة معدات النقل البري وإصلاحها	٨٨٦٧+٦١١٢
هـ - الخدمات الداعمة للنقل البري	٧٤٤
زاي - النقل عبر خطوط الأنابيب	
أ - نقل الوقود	٧١٣١
ب - نقل البضائع الأخرى	٧١٣٩
حاء - الخدمات المعاونة لجميع وسائل النقل	
أ - خدمات مناولة البضائع	٧٤١
ب - خدمات التخزين في المخازن والمستودعات	٧٤٢
ج - خدمات وكالات نقل البضائع	٧٤٨
د - غير ذلك	٧٤٩
طاء - خدمات النقل الأخرى	
١٢ - الخدمات الأخرى غير المصنفة في موضع آخر	٩٩+٩٨+٩٧+٩٥

ملاحظة: تشير العلامة النجمية (*) إلى أن الخدمة الموصوفة هي جزء من بند أكثر تجميعاً محدد في موضع آخر في قائمة التصنيف الحالية، وتشير العلامتان النجميتان (**) إلى أن الخدمة المحددة لا تشكل إلا جزءاً من مجموعة كاملة من الأنشطة المشمولة في توافق التصنيف المركزي للمنتجات (وعلى سبيل المثال فالبريد الصوتي ليس أحد مكونات البند ٧٥٢٣ في التصنيف المركزي). ويشير مختصر (م.غ) إلى أن الرمز غير موجود.



المرفق الخامس

توضيح العلاقة بين هذا الدليل والتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة

- ١ - يبين هذا المرفق، بشكل موجز، طبيعة وغرض الحساب الفرعي للسياحة وفق ما ورد في المنشور الحساب الفرعي للسياحة: إطار منهجي موصى به، ٢٠٠٨، الذي اشترك في إعداده المكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وشعبة الإحصاءات بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة ومنظمة السياحة العالمية، والذي يصف العلاقة بين عنصر السفر في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ كما هو مبين في هذا الدليل، ومفهوم الإنفاق السياحي حسب تعريف التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨. ويناقش هذا المرفق أيضاً تفصيلات الإنفاق السياحي وصلتها باتفاقات التجارة. وفي سياق هذا الدليل، يوفر الحساب الفرعي للسياحة مصدراً بديلاً محتملاً للبيانات يمكن استخدامه في إعداد تقدير جزئي لتقسيمات أكثر تفصيلاً لبيد السفر، كما يرد في الفصل الثالث من هذا الدليل.
- ٢ دراسات في الطرق، السلسلة ميم، العدد ٨٣/التنقيح ١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.08.XVII.27).
- ٣ دراسات في الطرق، السلسلة ميم، العدد ٨٣/التنقيح ١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.08.XVII.28).

ألف - إحصاءات السياحة والحساب الفرعي للسياحة: نظرة عامة

- ٢ - يقدم هذا الفرع، الذي يستند إلى مقدمة الحساب الفرعي للسياحة ٢٠٠٨ والإطار المنهجي الموصى به، ٢٠٠٨، نظرة عامة على طبيعة إحصاءات السياحة والغرض منها وكذلك الحساب الفرعي للسياحة، وهي إحصاءات توفر مستوى أعلى من التفاصيل والفهم مما يمكن أن يتوفر من أي قياسات تجميعية لازمة للإنفاق السياحي مستقاة من ميزان المدفوعات أو من هذا الدليل.
- ٣ - وكانت المعلومات الإحصائية عن طبيعة السياحة وتقدمها وآثارها تقوم في الغالب على إحصاءات الوصول وليالي الإقامة وغيرها من بيانات ميزان المدفوعات التي لا تحصر بشكل كامل الظاهرة الاقتصادية للسياحة، ومن ثم فإن الحكومات ودوائر الأعمال والمواطنين قد لا تتوفر لهم معلومات دقيقة تعينهم على إدارة السياسات العامة بشكل فعال وعمليات الأعمال بشكل كفؤ. وبشكل عام فإن المعلومات المتاحة عن دور السياحة في الاقتصادات الوطنية في مختلف أنحاء العالم تبدو منقوصة، ويحتاج الأمر إلى بيانات موثوق بها بشكل أكبر عن نطاق وأهمية السياحة.
- ٤ - وكان وصف السياحة في الماضي يركز على خصائص الزوار، وظروف سفرهم وإقامتهم، والغرض من الرحلة، إلخ. وقد ازداد الوعي الآن بالدور الذي تقوم به ويمكن أن تقوم به السياحة بشكل مباشر أو غير مباشر أو من خلال تأثيرات مخططة، في الاقتصاد من حيث توليد القيمة المضافة والعمالة والدخل الشخصي والإيرادات الحكومية. وقد تم تجميع هذه التطورات الآن في الإطار الدولي المقارن للحساب الفرعي للسياحة.
- ٥ - ويعرض نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ مفاهيم وتعريف وتصانيف وقواعد محاسبية وحسابات وجدول من أجل تقديم إطار شامل ومتكامل لتقديرات الإنتاج والاستهلاك واستثمار رأس المال والدخل والرصيد وتدفقات رأس المال المالية وغير المالية، وسائر المتغيرات الاقتصادية ذات الصلة. وفي ذلك الإطار يمكن عرض تحليل تفصيلي لنوع معين من الطلب، مثل الطلب المتصل بالسياحة، في علاقة بينية مع العرض من السلع والخدمات المتصلة بالسياحة في الاقتصاد.
- ٦ - ويركز الحساب الفرعي للسياحة على مفهوم الزائر وعلى قياس طلبه على السلع والخدمات. إلا أن إنفاق الزائر لا يقتصر على مجموعة محددة سلفاً من السلع والخدمات تنتجها مجموعة معينة من الصناعات.
- ٢ المفوضية الأوروبية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأمم المتحدة، والبنك الدولي، نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ (من منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.08.XVII.29).

إذ أن ما يعطي السياحة طابعاً خاصاً ليس المشتريات في حد ذاتها وإنما الوضع المؤقت الذي يجد المستهلك فيه نفسه. فالزائر يقوم برحلة أو بزيارة خارج بيئته المعتادة لمدة تقل عن سنة ولغرض غير العمل لدى كيان مقيم هناك، وهو ما يميز الزائر عن سائر فئات المستهلكين. ولا يمكن بيان هذه الخصائص بشكل واضح في الإطار الحالي للحسابات القومية، حيث يصنف أطراف المعاملة وفقاً لخصائص دائمة (نسبياً)، منها بلده أو محل إقامته.

٤ انظر الفصل ٢٩.

٧ - ولمعالجة هذه الحالات، يقترح نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨^٤ استعمال حسابات فرعية، ترفق بصلب نظام الحسابات القومية، وتشارك مع هذا النظام الأساسي، إلى حد قليل أو كبير، في المفاهيم الأساسية والتعاريف والتصانيف وقواعد المحاسبة. وهذه الحسابات الفرعية قد تختلف قليلاً عن النظام المركزي، ولكنها لا تنطوي على تغيير في المفاهيم الأساسية لنظام الحسابات القومية. والسبب الرئيسي لوضع هذه الحسابات الفرعية هو أن أي محاولة لحصر جميع التفاصيل عن جميع القطاعات ذات الاهتمام في النظام الأساسي إنما تشكل عبئاً على النظام وقد تشتت الانتباه عن الملامح الأساسية لنظام الحسابات القومية ككل.

٨ - وكانت مهمة الحساب الفرعي للسياحة، عند إنشائه، هي تحليل جميع جوانب الطلب على السلع والخدمات التي لها صلة بالسياحة، بالتفصيل، بما يبين العلاقات البنينة الفعلية مع الطلب على تلك السلع والخدمات في داخل الاقتصاد المرجعي، أو في خارجه، ووصف كيفية التفاعل بين هذا العرض (سواء كان منشؤه محلياً أو مستورداً) مع الأنشطة الاقتصادية الأخرى، باستعمال جدول العرض والاستخدام في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ كمرجع.

٩ - ويعرض الحساب الفرعي الكامل للسياحة لأي بلد ما يلي:

(أ) تفاصيل مجمعة للاقتصاد الكلي تصف حجم السياحة وأهميتها الاقتصادية، في اتساق مع التفاصيل المجمعة الماثلة عن كامل الاقتصاد وعن الأنشطة الإنتاجية الأخرى والمجالات الوظيفية ذات الأهمية؛

(ب) بيانات تفصيلية عن استهلاك السياحة ووصفاً لكيفية تلبية الطلب عليه من المنتجات المحلية والمستوردة، مجمعة في جداول مأخوذة من جداول العرض والاستخدام العامة للحسابات القومية، بالأسعار الجارية وبالأسعار الثابتة؛

(ج) حسابات إنتاج تفصيلية عن الصناعات السياحية، بما في ذلك بيانات عن العمالة، والروابط بينها وبين الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية الأخرى وتكوين رأس المال الثابت الإجمالي؛

(د) المعلومات الأساسية التي يحتاجها وضع نماذج للأثر الاقتصادي للسياحة (على المستويين الوطني وفوق الوطني)، حسبما يحتاجه إعداد تحليل للسياحة الموجهة نحو السوق على سبيل المثال؛

(هـ) روابط بين البيانات الاقتصادية والمعلومات الأخرى غير النقدية عن السياحة، مثل عدد الرحلات أو الزيارات، ومدة الإقامة، والغرض من الرحلة، وطرق المواصلات، إلخ، حسبما هو مطلوب لتحديد ملامح المتغيرات الاقتصادية.

١٠ - وينبغي النظر إلى الحساب الفرعي للسياحة من منظورين مختلفين:

(أ) باعتباره أداة إحصائية تعتبر استكمالاً للمفاهيم والتعاريف والفئات والتصانيف المعروضة فعلاً في سياق التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، وتكييفها لتلائم تصميم الجداول التحليلية. وتحتوي هذه الجداول على عناصر تتيح مقارنات سليمة للتقديرات بين المناطق والبلدان ومجموعات البلدان تكون قابلة للمقارنة مع تجميعات الاقتصاد الكلي الأخرى المعترف بها دولياً؛

(ب) باعتباره الإطار الذي تسترشد به البلدان في وضع نظام لإحصاءات السياحة ويكون غرضه الأساسي إكمال الحساب الفرعي للسياحة الذي يمكن أن يُنظر إليه باعتباره تحليلاً لجميع عناصر ذلك النظام.

باء - العلاقة بين السفر في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠ وحسابات السياحة

صندوق النقد الدولي، دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الإصدار السادس (واشنطن العاصمة، ٢٠٠٩).

١١ - في هذا الدليل (وفي الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات) ° يشمل عنصر السفر، في جانب الأصول، السلع والخدمات للاستعمال الخاص أو للإهداء التي يجري شراؤها من اقتصاد ما من طرف غير مقيمين أثناء زيارتهم إلى ذلك الاقتصاد، وفي جانب الرصيد المدين، السلع والخدمات للاستعمال الخاص برسم الإهداء، التي يجري شراؤها من اقتصادات أخرى من قبل مقيمين أثناء زيارتهم إلى تلك الاقتصادات. وتدخل المعاملات الأخرى في الخدمات المتصلة بهذه الزيارات في بند النقل، نقل الركاب. ويشمل السفر الإقامة لأي مدة بشرط عدم تغيير محل الإقامة. ويتحدد محل إقامة الأسرة العيشية وفقاً لمركز الاهتمام الاقتصادي لأعضائها، وهذا يتحدد حسب الإقليم الاقتصادي الذي يحتفظ فيه أفراد الأسرة بمسكن أو مجموعة مساكن تُعامل وتستهمل من قبل أفراد الأسرة باعتبارها مسكنهم الرئيسي. ويكفي وجود الشخص لمدة سنة أو أكثر في إقليم ما أو عزمه على الإقامة في ذلك الإقليم لاعتباره صاحب مسكن رئيسي هناك. ومع ذلك فلا تنطبق قاعدة السنة الواحدة هذه على الطلاب أو المرضى الذين يتلقون العلاج في الخارج الذين يظلون، باستثناء حالات قليلة، مقيمين في الإقليم الذي كانوا يقيمون فيه قبل سفرهم للدراسة أو العلاج في الخارج، حتى ولو طال مدة الإقامة في اقتصاد آخر لفترة تزيد عن سنة.

١٢ - ويوضح جدول المرفق الخامس - ١ التالي (انظر التوصيات الدولية لحسابات السياحة ٢٠٠٨، الفقرة ١٩-٨) العلاقة بين "السفر" و"خدمات نقل الركاب" في ميزان المدفوعات وإحصاءات السياحة. وهو يفصل بين مسألتين أساسيتين: (أ) نطاق الأفراد المشمولين بميزان المدفوعات، والزوار، و(ب) نطاق الإنفاق الذي يعتبر في سياق "السفر" والاستهلاك السياحي.

١٣ - ويشمل عنصر النقل، نقل الركاب في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات خدمات النقل الدولي المقدمة من مشغلي نقل مقيمين إلى مسافرين غير مقيمين والمقدمة من مشغلي نقل غير مقيمين إلى مسافرين مقيمين، وكذلك خدمات النقل المقدمة إلى المسافرين في داخل الاقتصادات التي يزورونها، إذا كانت هذه الخدمات مقدمة من ناقلين غير مقيمين في تلك الاقتصادات.

١٤ - وتعرّف إحصاءات السياحة السياحية بأنها "أنشطة المسافرين الذين يقومون برحلات إلى مقصد رئيسي خارج بيئتهم المعتادة لمدة نقل عن سنة واحدة لأي سبب رئيسي (الأعمال أو الترفيه أو أغراض شخصية أخرى) غير التوظيف لدى كيان مقيم في المكان الذي يزورونه"، وتعرّف البيئة المعتادة باعتبارها المنطقة الجغرافية (وإن لم يكن من الضروري أن تكون متجانسة) التي يقوم الشخص بتسيير حياته المعتادة فيها، ويطلق على هؤلاء المسافرين صفة الزوار. ويصنف الزوار بطريقتين:

- (أ) إما وفقاً لمدة الإقامة، باعتبارهم سياحاً يقيمون ليلة واحدة على الأقل في المكان الذي يزورونه أو زواراً ليوم واحد، إذا كانت إقامتهم لا تنطوي على مبيت؛
- (ب) أو حسب البلد الذي يزورونه، باعتبارهم زواراً دوليين، فحين يختلف بلد إقامتهم عن البلد المزار، أو زواراً محليين، إذا كانت زيارتهم لنفس بلد الإقامة.

١٥ - وينصب التركيز في هذا الدليل على الزوار الدوليين. ويُستبعد من فئة الزوار في إحصاءات السياحة الأفراد العسكريون إذا كانوا في مهمة والدبلوماسيون وأفراد أسرهم، ويُستبعد استهلاكهم من استهلاك السياحة الدولية بنفس الطريقة. وهناك أشخاص يدخل إنفاقهم في الإنفاق السياحي وفقاً لهذا الدليل ولكنهم مستبعدون من إحصاءات السياحة، على النحو التالي:

- (أ) يعتبر الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات وهذا الدليل الطلاب والمرضى مقيمين في اقتصاداتهم الأصلية حتى لو استمرت إقامتهم في بلد آخر لمدة سنة أو أكثر. وعلى العكس من ذلك ففي إحصاءات السياحة، يعتبر الذين يقيمون في بلد آخر لمدة سنة أو أكثر بأنهم في بيئتهم المعتادة ومن ثم لا يُنظر إليهم باعتبارهم زواراً؛

جدول المرفق الخامس - ١

جدول يربط بين "السفر" و"خدمات النقل الدولي للركاب" في ميزان المدفوعات والإنفاق السياحي الوافد/الخارج

إحصاءات السياحة	ميزان مدفوعات	التعريف
<p>الإنفاق السياحي الوافد/الخارج</p> <p>يشير الإنفاق السياحي إلى المبلغ المدفوع للحصول على السلع الاستهلاكية والخدمات، فضلا عن الأشياء الثمينة لأغراض الاستخدام الخاص أو للإهداء، لأغراض الرحلات السياحية وأثناءها. ويشمل النفقات التي يدفعها الزوار أنفسهم، وكذلك المصروفات التي تدفع للغير أو يردها الغير</p> <p>(أ) الإنفاق السياحي الوافد هو الإنفاق السياحي لزائر غير مقيم في الاقتصاد المرجعي</p> <p>(ب) الإنفاق السياحي الخارجي هو إنفاق زائر مقيم خارج الاقتصاد المرجعي</p>	<p>بند "السفر" في ميزان المدفوعات</p> <p>تشمل حسابات السفر الدائنة السلع والخدمات لأغراض الاستخدام الخاص أو للإهداء، التي يحصل عليها غير المقيمين من اقتصاد ما أثناء زيارتهم لذلك الاقتصاد. وتشمل حسابات السفر الدائنة السلع والخدمات لأغراض الاستخدام الخاص أو للإهداء التي يحصل عليها المقيمون من اقتصادات أخرى أثناء الزيارات التي يقومون بها لهذه الاقتصادات الأخرى</p> <p>بند النقل الدولي للركاب</p> <p>تشمل خدمات الركاب نقل الأشخاص، وتشمل جميع الخدمات المقدمة في النقل الجوي لغير المقيمين بواسطة ناقلين مقيمين (حساب دائم) ونقل المقيمين بواسطة ناقلين غير مقيمين (حساب مدين). كما تشمل خدمات الركاب التي تؤدي داخل إقليم ما بواسطة ناقلين غير مقيمين. وينبغي أن يتضمن تقدير قيمة نقل الركاب الرسوم التي يجب أن يدفعها الناقلون لوكالات السفر ومقدمي خدمات الحجز الآخرين. أما خدمات الركاب التي يقدمها داخل الإقليم مقيمون لغير مقيمين وتقدم/تشتري بصورة مستقلة عن النقل الدولي فإنها تستبعد من نقل الركاب، وإنما تدرج هذه الخدمات في السفر.</p>	
المجال		
<p>الزوار الدوليون: المسافرون غير المقيمين الذين يقومون برحلات سياحية خارج بيئتهم المعتادة لفترة تقل عن سنة واحدة، لغرض غير استخدامهم بمعرفة كيان مقيم في بلد الزيارة</p>	<p>غير المقيمين القادمون/المقيمون المغادرون</p>	
الأشخاص		
لا	لا	الدبلوماسيون والموظفون القنصليون والأفراد العسكريون (خلاف المستخدمين محليا) ومعاونوهم
لا	نعم	العاملون عبر الحدود

إحصاءات السياحة		ميزان مدفوعات	
لا	نعم	العاملون الموسميون	
لا	نعم	العاملون الآخرون لأجل قصير*	
يعتبرون زواراً فيما عدا أطقم وسائل النقل العامة المنتظمة والعارضه	نعم	أطقم الطائرات والبواخر	
فقط الطلبة الذين يأخذون دورات دراسية لمدة تقل عن سنة (أجل قصير)	أجل قصير وأجل طويل	الطلبة	
فقط المرضى الذين يخضعون للعلاج لمدة تقل عن سنة واحدة (أجل قصير)	أجل قصير وأجل طويل	المرضى	
لا	نعم، إذا كانت الإقامة أقل من سنة واحدة	الرُّحل والملاجئون والمشرّدون	
السفر			
غير مدرجة في الإنفاق السياحي ولكن في المفهوم الأشمل للاستهلاك السياحي المستخدم في نهج الحساب الفرعي للسياحة	نعم	المعاملات المتعلقة بالسلع والخدمات التي لا تنطوي على معاملة نقدية وتمثل تحويلات اجتماعية عينية أو تتطلب احتسابات	
نعم	نعم	الحصول على السلع الاستهلاكية والخدمات غير النقل الدولي	
جميعها، إذا تم الحصول عليها في الرحلات	نعم، إذا كانت تحت حد الإعفاء الجمركي	الحصول على أشياء ثمينة	
جميعها، إذا تم الحصول عليها في الرحلات	نعم، إذا كانت تحت حد الإعفاء الجمركي	الحصول على سلع استهلاكية معمرة	
نعم، إذا كانت الدراسة لأقل من سنة واحدة (أجل قصير)	نعم	الإنفاق على التعليم لمن يكون التعليم غرضهم الأساسي	
نعم، إذا كان العلاج لأقل من سنة واحدة (أجل قصير)	نعم	الإنفاق على الصحة لمن تكون الصحة غرضهم الأساسي	
لا	لا من حيث المبدأ. ومع ذلك يوصي الكتيب الدليلي لإدارة الأعمال التجارية، الإصدار ٥ لدليل ميزان المدفوعات** (الصفحة ٣٢٧) بإدراج الرسوم، مثل ضرائب المطار ومخالفات المرور، تحت بند السفر، وينبغي اعتبارها تحويلات تجارية	الإنفاق غير الحصول على السلع والخدمات	
النقل الدولي			
نعم	نعم	النقل إلى البلد المرجعي ومنه في معاملة من مقيم لغير مقيم	
فيما يتعلق ببلد مقر الناقل، لا يعتبر المسافر زائراً لذلك البلد، أو منه أو داخله، وفيما يتعلق ببلد إقامة المسافر، يعتبر جزءاً من الإنفاق السياحي الخارجي إذا كان المسافر زائراً خارجياً	نعم	النقل بين نقطتين خارج البلد المرجعي كمعاملة مقيم لغير مقيم	
جزء من الإنفاق السياحي الخارجي لبلد إقامة المسافر إذا كان زائراً، ولا يدرج في إحصاءات السياحة لبلد مقر الناقل	نعم	النقل داخل اقتصاد ما بواسطة ناقلين غير مقيمين بوصفه معاملة مقيم لغير مقيم	

إحصاءات السياحة	ميزان مدفوعات	وكالات الوساطة في السفر
في جميع الحالات تقدر قيمة الخدمة باستخدام الهامش الإجمالي: إذا كان الزائر قد اشتراها، تدرج في الإنفاق السياحي الوافد، أو الخارجي أو المحلي، رهناً ببلد مقر وكالة السفر وبلد إقامة الزائر	في حالة تعويضها برسم أو عمولة يدفعها الناقل، أيًا كان بلد مقر وكالة السفر، تدرج خدماتها في تقدير قيمة النقل الدولي للركاب، وتدرج أو تستبعد حسبما يكون شراء النقل الدولي للركاب عملية مقيم لغير مقيم أم لا. وإذا دفع المسافر رسماً مستقلاً، فإنه يدرج تحت بند السفر، ولكن فقط إذا كان يمثل معاملة من مقيم لغير مقيم	
في جميع الحالات، تقدر قيمة الخدمة باستخدام الهامش الإجمالي: باعتبارها مشترة من قبل الزائر. وتدرج في الإنفاق السياحي الوافد، أو الخارجي أو المحلي، رهناً ببلد مقر مشغل الرحلات ووكالة السفر وبلد إقامة الزائر	تمثل رسوم أو عمولة مشغل الرحلات جزءاً من قيمة الصفقة. وفيما يتعلق بالرسوم أو العمولة التي يدفعها مقدم الخدمة، تكون المعالجة مماثلة للمعالجة المتعلقة بوكالات الوساطة في السفر. وتدرج قيمة خدمة مشغل الرحلات، إضافة إلى قيمة الخدمات المشترة من مقدمي الخدمات، تحت بند السفر فقط إذا كانت تمثل معاملة مقيم لغير مقيم	الجولات السياحية الشاملة

* لا تشمل الأشخاص المسافرين لأغراض الأعمال دون وجود علاقة عامل/صاحب عمل في الاقتصاد الذي تجري زيارته، فهذه مشمولة في مجموعتي الإحصاءات.

** صندوق النقد الدولي، الإصدار الخامس لدليل ميزان المدفوعات (واشنطن العاصمة، ١٩٩٦).

(ب) تستبعد إحصاءات السياحة من فئة الزوار جميع الأفراد الذين ينتقلون من اقتصاد آخر من أجل العمل لدى كيان مقيم في المكان الذي يزورونه أساساً، ومن ثم لا تدرج هذه الإحصاءات إنفاقهم في الإنفاق السياحي. أما هذا الدليل فيدرج في بند السفر السلع والخدمات التي يشتريها غير المقيمين في الاقتصادات التي يقومون فيها بنشاط إنتاجي، والذين يكون الغرض الأساسي من سفرهم هو الأعمال بغض النظر عن إقامة صاحب العمل - أي أنها تشمل العاملين الموسميين والعاملين عبر الحدود وغيرهم من العاملين لأمد قصير، الذين ليسوا مقيمين في الاقتصاد الذي يعملون فيه ولكن صاحب العمل مقيم في ذلك الاقتصاد. أما في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات فيحدد إنفاقهم بشكل منفصل تحت بند حيازة السلع والخدمات من قبل العاملين العابرين للحدود والعاملين الموسميين وغيرهم من العمال العاملين لفترات قصيرة.

١٦ - ويستبعد هذا الدليل المهاجرين من تعريف المسافرين، كما أن إحصاءات السياحة تستبعد المهاجرين من تعريف الزوار. ومع ذلك فإن هذا الدليل يستعمل قاعدة "السنة الواحدة" ولذلك قد يعتبر اللاجئ إما مسافراً أو مهاجراً، ولكن إحصاءات السياحة تستبعد اللاجئ في جميع الحالات، باعتبارهم موجودين في بيئتهم المعتادة (انظر الفصل الثالث لمزيد من التفاصيل).

جيم - المنتجات ذات الخصائص السياحية وعناصر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات

١٧ - يحتاج المفاوضون التجاريون وواضعو السياسات التجارية إلى تحديد تفاصيل هوية وكمية المنتجات في التجارة في الخدمات. ويؤدي الحساب الفرعي للسياحة مهمة هذا التفصيل لإنفاق الزائرين في سياق ١٢ مجموعة من المنتجات ذات الخصائص السياحية في مجموعة من الصناعات السياحية. والغرض من ذلك هو ضمان قابلية بيانات الحساب الفرعي للسياحة للمقارنة الدولية وكذلك الحال بالنسبة للمنتجات الأخرى التي تعتبر ذات خصائص

غير سياحية والتي يقوم الزائرون بشرائها. وباستثناء النقل الدولي للركاب، تدرج المنتجات التي يشتريها غير المقيمين فيما يتصل بزيارتهم للخارج دون تمييز تحت بند السفر في التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات.

١٨ - ويقترح التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات المنقح تفصيلاً تكملياً منفصلاً للسفر حسب أنواع السلع والخدمات، مما يتيح إيجاد روابط أوثق مع الحساب الفرعي للسياحة كما يتيح ويوفر جداول جديدة:

- (أ) السلع؛
 (ب) خدمات النقل المحلي؛
 (ج) خدمات الإقامة؛
 (د) خدمات تقديم الأطعمة؛
 (هـ) خدمات أخرى، منها:
 '١' خدمات صحية؛
 '٢' خدمات تعليمية

وبالإضافة إلى تلك التفرعات التكميلية، ومن أجل إبراز العلاقة بين خدمات السفر ونقل الركاب وبين إحصاءات السياحة، يقترح هذا الدليل بنداً تكملياً بعنوان الخدمات المتصلة بالسياحة في السفر ونقل الركاب، مما يتيح تقديراً للسياحة كخدمة متاجر بها دولياً.

١٩ - وجميع المنتجات ذات الخصائص السياحية المعرفة في الحساب الفرعي للسياحة مرتبطة بالإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات، ويمكن تعريفها في هذا الدليل، رغم أن العلاقة في بعض الحالات هي علاقة جزئية (انظر جدول المرفق الخامس - ٢) ^٦ فعلى سبيل المثال، فإن الناتج ذا الخصائص السياحية المتصل بخدمات نقل الركاب جرى وصفه جزئياً في عنصر التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات المتعلقة بخدمات نقل الركاب، وهو عنصر يشمل أيضاً الركاب الذين يُنقلون عن طريق ناقل من بلد ثالث، أي بلد غير بلد المنشأ وبلد المقصد (للاطلاع على تعريف خدمات نقل الركاب انظر الفصل الثالث).

٢٠ - وإذا كانت الإحصاءات المجمعة عن التجارة في الخدمات تستعمل في تجميع الحساب الفرعي للسياحة، أو العكس بالعكس، فيحتاج الأمر إلى إجراء تعديلات لتلك الاختلافات في التغطية. ومع ذلك فإن مصادر البيانات المستعملة في تجميع الحساب الفرعي للسياحة من الأرجح أن تكون مهمة أيضاً لإحصاءات ميزان المدفوعات.

جدول المرفق الخامس - ٢

قائمة المنتجات السياحية التقليدية وتجميعها حسب الفئات الرئيسية، وفقاً للتصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ٢

١ - خدمات الإقامة للزوار	
خدمات الإقامة في غرفة أو وحدة للزوار، مع خدمات التنظيف اليومية	٦٣١١١
خدمات الإقامة في غرفة أو وحدة للزوار، بدون خدمات التنظيف اليومية	٦٣١١٢
خدمات الإقامة في غرفة أو وحدة للزوار، في ممتلكات بنظام تقاسم الوقت	٦٣١١٣
خدمات الإقامة للزوار، في غرف متعددة الإشغال	٦٣١١٤
خدمات مواقع المخيمات	٦٣١٢٠
خدمات المخيمات الترفيهية وقضاء الإجازات	٦٣١٣٠
خدمات الإقامة في غرفة أو وحدة للطلبة في أماكن إقامة الطلبة	٦٣٢١٠
خدمات الإقامة الأخرى في غرفة أو وحدة غير المصنفة في موضع آخر	٦٣٢٩٠

^٦ انظر: مرفقات هذا الدليل على الموقع الشبكي: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TF/SITS/msits/annexes.htm/2010>، والمرفق الرابع للتوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨.

خدمات التأجير المتعلقة بالمتلكات السكنية المملوكة أو المؤجرة	٧٢١١١
خدمات التجارة في المتلكات بنظام تقاسم الوقت	٧٢١٢٣
خدمات إدارة المتلكات السكنية على أساس رسم أو عقد باستثناء المتلكات المملوكة بنظام تقاسم الوقت	٧٢٢١١
خدمات إدارة المتلكات بنظام تقاسم الوقت على أساس رسم أو عقد	٧٢٢١٣
مبيعات المباني السكنية على أساس رسم أو عقد، باستثناء المتلكات المملوكة بنظام تقاسم الوقت	٧٢٢٢١
بيع المتلكات بنظام تقاسم الوقت على أساس رسم أو عقد	٧٢٢٢٣
٢ - خدمات تقديم الأطعمة والمشروبات	
خدمات تقديم الوجبات مع خدمات المطعم الكاملة	٦٣٣١٠
خدمات تقديم الوجبات مع خدمات محدودة	٦٣٣٢٠
الخدمات الأخرى لتقديم الطعام	٦٣٣٣٩
خدمات تقديم المشروبات	٦٣٤٠٠
٣ - خدمات نقل الركاب بالسكك الحديدية	
خدمات مشاهدة المعالم الهامة بالسكك الحديدية	٦٤١٣١
خدمات نقل الركاب بالسكك الحديدية فيما بين المدن	٦٤٢١٠
٤ - خدمات النقل البري للركاب	
خدمات سيارات الأجرة	٦٤١١٥
خدمات تأجير سيارات الركاب مع سائق	٦٤١١٦
خدمات النقل البري للركاب بمركبات يجرها إنسان أو حيوان	٦٤١١٧
خدمات الحافلات المحلية غير المنتظمة وحافلات السفر المستأجرة	٦٤١١٨
خدمات النقل البري الأخرى للركاب غير المصنفة في موضع آخر	٦٤١١٩
خدمات مشاهدة المعالم السياحية بوسائل النقل البري باستثناء السكك الحديدية	٦٤١٣٢
خدمات النقل البري المنتظم للركاب فيما بين المدن	٦٤٢٢١
خدمات النقل البري المنتظم المخصصة الغرض للركاب فيما بين المدن	٦٤٢٢٢
خدمات حافلات المسافات الطويلة وحافلات السفر غير المنتظمة	٦٤٢٢٣
٥ - خدمات النقل المائي للركاب	
خدمات النقل المائي الداخلي للركاب بالمعديات	٦٤١٢١
خدمات النقل المائي الداخلي للركاب في رحلات سياحية	٦٤١٢٢
خدمات النقل المائي الداخلي الأخرى للركاب	٦٤١٢٩
خدمات مشاهدة المعالم السياحية بالنقل المائي	٦٤١٣٣
خدمات النقل المائي الساحلي وعبر المحيط للركاب بالعبارات	٦٤٢٣١
خدمات النقل المائي الساحلي وعبر المحيط للركاب بالسفن السياحية	٦٤٢٣٢
خدمات النقل المائي الساحلي وعبر المحيط الأخرى للركاب	٦٤٢٣٩

٦ - خدمات النقل الجوي للركاب	
خدمات مشاهدة المعالم السياحية جواً	٦٤١٣٤
خدمات النقل الجوي المحلي المنتظم للركاب	٦٤٢٤١
خدمات النقل الجوي المحلي غير المنتظم للركاب	٦٤٢٤٤
خدمات النقل الجوي الدولي المنتظم للركاب	٦٤٢٤٣
خدمات النقل الجوي الدولي غير المنتظم للركاب	٦٤٢٤٤
خدمات النقل الفضائي للركاب	٦٤٢٥٠
٧ - تأجير معدات النقل	
خدمات التأجير المتعلقة بالسيارات والشاحنات الصندوقية الخفيفة بدون سائق	٧٣١١١
٨ - خدمات وكالات السفر وخدمات الحجز الأخرى	
خدمات الحجز للنقل الجوي	٨٥٥١١
خدمات الحجز للنقل بالسكك الحديدية	٨٥٥١٢
خدمات الحجز للنقل بالحافلات	٨٥٥١٣
خدمات الحجز لتأجير المركبات	٨٥٥١٤
خدمات ترتيبات النقل والحجز الأخرى غير المصنفة في موضع آخر	٨٥٥١٩
خدمات الحجز للإقامة	٨٥٥٢١
خدمات تبادل تقاسم الوقت	٨٥٥٢٢
خدمات الحجز للرحلات البحرية	٨٥٥٢٣
خدمات الحجز للجولات الشاملة	٨٥٥٢٤
خدمات الحجز لتذاكر الأحداث، والخدمات الترفيهية والترفيهية وخدمات الحجز الأخرى	٨٥٥٣٩
خدمات مشغلي الجولات	٨٥٥٤٠
خدمات المرشدين السياحيين	٨٥٥٥٠
خدمات معلومات الزوار	٨٥٥٦٢
٩ - الخدمات الثقافية	
خدمات إنتاج وعرض أحداث فنون الأداء	٩٦٢٢٠
خدمات فناني الأداء	٩٦٣١٠
خدمات المتاحف باستثناء المتعلقة بالمواقع والمباني التاريخية	٩٦٤١١
خدمات الحجز للمواقع والمباني التاريخية	٩٦٤١٢
خدمات حدائق النباتات وحدائق الحيوان	٩٦٤٢١
خدمات المحميات الطبيعية بما في ذلك خدمات حفظ الحياة البرية	٩٦٤٢٢
١٠ - الخدمات الرياضية والترفيهية	
خدمات تشغيل مرافق الألعاب الرياضية والألعاب الرياضية الترفيهية	٩٦٥٢٠
خدمات الألعاب الرياضية والألعاب الرياضية الترفيهية الأخرى	٩٦٥٩٠
خدمات مدن الملاهي وأماكن اللهو المماثلة	٩٦٩١٠

خدمات ألعاب القمار والمراهنات الأخرى	٩٦٩٢٩
خدمات ماكينات التسلية التي تعمل بالنقد المعدني	٩٦٩٣٠
خدمات الترويح والتسلية الأخرى التي لم تصنف في موضع آخر	٩٦٩٩٠
١١ - السلع السياحية الخاصة بالبلد	
١٢ - الخدمات السياحية التقليدية الخاصة بالبلد	

مسرد المصطلحات *

* ترد أمام كل تعريف في هذا المسرد إشارة إلى مصدر التعريف، على النحو التالي:

BMP6: دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الإصدار السادس، ٢٠٠٩، صندوق النقد الدولي، واشنطن العاصمة

CPC, Ver. 2: الإصدار الثاني من التصنيف المركزي للمنتجات، ٢٠٠٦، الأمم المتحدة، نيويورك

MSITS 2002: دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، ٢٠٠٢، الأمم المتحدة، نيويورك

ISIC, Rev 4: التصنيف الصناعي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ٤، ٢٠٠٨، الأمم المتحدة، نيويورك

IRTS 2008: التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨، مدريد ونيويورك، ٢٠٠٨

OECD B04: التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي، (الإصدار الرابع، ٢٠٠٨)، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، باريس

OECD GST: مسرد المصطلحات الإحصائية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٢٠٠٨، باريس

SNA 2008: نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، الأمم المتحدة، نيويورك

GATS: الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، الوثائق القانونية المحتوية على نتائج جولة أوروغواي م، ن المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، صادرة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، المرفق الأول بء، ١٩٩٤، منظمة التجارة العالمية، جنيف

إذا لم يذكر المصدر فيعتبر هذا الدليل هو المصدر

الأصول

الأصل هو قيمة مخزنة تمثل منفعة أو سلسلة منافع للمالك الاقتصادي نتيجة حيازته أو استعماله للكيان على مدى فترة من الزمن. وهو وسيلة لترحيل قيمة من فترة محاسبية إلى فترة أخرى. وتشمل الأصول: الأصول المالية والأصول غير المالية، سواء كانت منتجة أو غير منتجة (SNA 2008)، الصفحة ٦١٧، الفقرة ٥-٣).

ميزان المدفوعات

ميزان المدفوعات هو بيان إحصائي يلخص المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين أثناء فترة معينة. وهو يتكون من حساب السلع والخدمات، وحساب الدخل الأجنبي، وحساب الدخل الثانوي، وحساب رأس المال، والحساب المالي (BPM6)، الفقرة ٢-١٢).

دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي

الإصدار السادس من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي الذي يعتبر الإطار المعياري للإحصاءات الخاصة بالمعاملات والأوضاع بين اقتصاد ما وباقي العالم (BPM6)، الفقرة ١-١).

التصنيف المركزي للمنتجات

التصنيف المركزي للمنتجات هو عبارة عن تصنيف كامل للمنتجات يشمل السلع والخدمات. والمقصود منه أن يكون معياراً دولياً لتجميع وتبويب جميع أنواع البيانات التي تحتاج تفاصيل حساب المنتج، بما في ذلك الإنتاج الصناعي، والحسابات القومية، وصناعات الخدمات، والتجارة في السلع المحلية والأجنبية، والتجارة الدولية في الخدمات، وميزان المدفوعات، وإحصاءات الاستهلاك والأسعار. ومن الأهداف الأساسية الأخرى توفير إطار للمقارنات الدولية وتعزيز التنسيق بين مختلف أنواع الإحصاءات التي تتناول السلع والخدمات. والغرض الأساسي من الإصدار ٢ من الدليل المركزي للمنتجات هو تصنيف السلع والخدمات الناتجة عن الإنتاج في أي اقتصاد. ويفيد الإصدار الثاني من هذا التصنيف في دراسة المعاملات في السلع والخدمات بالتفصيل (CPC, Ver. 2).

تعويضات العاملين

تعويضات العاملين هي مجموع الدخل، الذي يتكون من الأجور والمرتبات والاشتراكات الاجتماعية المدفوعة من صاحب العمل، نقداً أو عيناً، التي تدفعها المؤسسة إلى الموظف في مقابل عمله أثناء الفترة المحاسبية. ويدخل في تعويضات العاملين جميع أشكال المنح والعلاوات (SNA 2008)، الصفحة ٦١٨ والفقرة ٥-٧).

شركة

يتميز نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ بين نوعين من الشركات: الشركات غير المالية، وهي وحدات مؤسسية تشتغل أساساً في إنتاج سلع للسوق وخدمات غير مالية، أما الشركات المالية فهي وحدات مؤسسية تشتغل أساساً في تقديم خدمات مالية بما فيها الوساطة المالية (SNA 2008)، الصفحة ١٧، الفقرة ٢-١٧ و ٢-١٧ ب). والشركة هي كيان قانوني منشأ بغرض إنتاج سلع أو خدمات للسوق، ويمكن أن يكون مصدراً للربح أو فوائد مالية أخرى للمالكين، وهي مملوكة ملكية جماعية لحملة الأسهم، وهؤلاء لديهم سلطة تعيين المديرين المسؤولين عن الإدارة العامة للشركة (OECD GST)، الصفحة ١٠٦).

الموظفون

الموظفون هم أشخاص يعملون، بموجب اتفاق، لدى وحدة مؤسسية مقيمة ويتلقون أجوراً عن عملهم (SNA 2008)، الصفحة ٦٢١).

العمالة	الأشخاص العاملون هم جميع الأشخاص فوق سن معينة الذين يقومون بعمل مدفوع الأجر أثناء فترة قصيرة محدّدة، قد تكون أسبوعاً أو يوماً واحداً، أو كانوا يعملون لحسابهم الخاص خلال تلك الفترة (OECD GST، الصفحة ١٧٠).
المؤسسة	المؤسسة هي وحدة مؤسسية تشتغل في إنتاج السلع و/أو الخدمات. وقد تكون المؤسسة شركة أو مؤسسة غير ربحية أو مؤسسة غير مساهمة. والمؤسسات المساهمة والمؤسسات غير الربحية هي وحدات مؤسسية كاملة. وتشير الشركة غير المساهمة إلى وحدة مؤسسية - أسرة معيشية أو وحدة حكومية - من ناحية قدرتها على إنتاج سلع وخدمات فقط (OECD BD4، الصفحة ٢٣٢).
المنشأة	المنشأة هي مؤسسة، أو جزء من مؤسسة، توجد في موقع واحد ويجري فيها القيام بنشاط إنتاجي وحيد (غير معاون) أو يكون النشاط الإنتاجي الرئيسي لها هو مصدر معظم القيمة المضافة (OECD BD4، الصفحة ٢٣٣).
صادرات السلع والخدمات	تتكون صادرات السلع والخدمات من مبيعات أو مقايضة أو إهداء أو منح سلع وخدمات من مقيمين إلى غير مقيمين (OECD GST، الصفحة ١٩٤).
مؤسسات زميلة	قد توجد رابطة بين مؤسسة في اقتصاد ما بمؤسسة أخرى في نفس الاقتصاد من خلال إطار علاقات استثمار مباشر، أو بمؤسسة في اقتصاد مختلف، دون أن تكون مستثمراً مباشراً في المؤسسة الأخرى، ولكن من خلال خضوعهما معاً بشكل مباشر أو غير مباشر لهيمنة نفس المؤسسة في سلسلة الملكية (OECD BD4، الصفحة ٢٣٣).
شركة تابعة أجنبية	يوصي هذا الدليل بجمع إحصاءات تركز على أنشطة فروع الشركات الأجنبية التي هي شركات استثمار مباشر أجنبي يهيمن عليها مستثمر مباشر من خلال ملكية غالبية القوة التصويتية. وتعريف المؤسسة التابعة (في مقابل الشركة التابعة الأجنبية) هو تعريف أوسع في الإصدار الرابع من التعريف المعياري للاستثمار المباشر الأجنبي، الصادر عن منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي، وفي الإصدار السادس لدليل ميزان المدفوعات، حيث يشمل المؤسسات الداخلة في علاقة استثمار مباشر. وبناءً عليه فإن أي مستثمر مباشر، والمستثمرون المباشرون فيه، وفروعه، وشركاته المنتسبة، بما فيها جميع المؤسسات الزميلة، هي مؤسسات مترابطة. ويمكن أن تكون إحدى المؤسسات عضواً في فئتين أو أكثر من الشركات المترابطة (OECD BD4، الصفحة ٢٢٧).
الاستثمار المباشر الأجنبي	الاستثمار المباشر الأجنبي هو فئة من الاستثمار تعكس هدف إقامة مصلحة دائمة من قبل مؤسسة مقيمة في بلد ما (مستثمر مباشر) في مؤسسة (مؤسسة استثمار مباشر) مقيمة في اقتصاد غير اقتصاد المستثمر المباشر (OECD BD4، الصفحة ٢٣٤).
شركة استثمار مباشر أجنبي	شركة الاستثمار المباشر الأجنبي هي شركة مقيمة في اقتصاد ما يمتلك فيها مستثمر مقيم في اقتصاد آخر ١٠ في المائة أو أكثر من قوة التصويت، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، إذا كانت الشركة مساهمة أو ما يعادل شركة غير مستقلة (OECD BD4، الصفحة ٢٣٤).
مستثمر مباشر أجنبي	المستثمر المباشر الأجنبي هو كيان (وحدة مؤسسية) مقيم في اقتصاد ما استحوذ، بشكل مباشر أو غير مباشر، على ١٠ في المائة على الأقل من القوة التصويتية في شركة (مؤسسة) أو ما يعادل شركة غير مستقلة، مقيمة في اقتصاد آخر (OECD BD4، الصفحة ٢٣٥).

إطار علاقات الاستثمار المباشر هو منهجية معمة لتحديد مدى ونوع علاقات الاستثمار المباشر. ويتيح هذا الإطار لجامعي البيانات تحديد المجتمع الإحصائي للمستثمرين المباشرين ولشركات الاستثمار المباشر لإدخالها في إحصاءات الاستثمار المباشر الأجنبي (OECD BD4، الصفحة ٢٣٥).	إطار علاقات الاستثمار المباشر
الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات هو واحد من الاتفاقات الأساسية لمنظمة التجارة العالمية. وهو أول إطار متفق عليه بشكل متعدد الأطراف للتجارة في الخدمات. وهو يوفر نظاماً من الالتزامات والتعهدات الملزمة قانوناً بشأن التجارة في الخدمات، ينطبق على جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية. ودخل هذا الاتفاق حيز النفاذ في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. ويشتمل الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات على ما يلي: نص الاتفاق، بما فيه مجموعة من الالتزامات العامة، ينطبق كثير منها بشكل مباشر وتلقائي على جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بالنسبة لجميع الخدمات عملياً، وعدد من الملاحظ تشمل قطاعات معينة (مثلاً: خدمات النقل الجوي والخدمات المالية) أو مسائل تتصل بسياسات التجارة، وعلى جداول الالتزامات المحددة للأعضاء التي تحدد القطاعات وأنماط التوريد التي تعهد العضو بشأنها بالالتزامات فيما يخص الوصول إلى أسواقه المحلية إزاء الخدمات الأجنبية وموردي الخدمات الأجانب.	الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات
السلع هي أشياء مادية منتجة يوجد عليها طلب، ويمكن تحديد حقوق الملكية بالنسبة لها، ويمكن نقل ملكيتها من وحدة مؤسسية إلى وحدة مؤسسية أخرى عن طريق التعاملات في الأسواق (SNA 2008، الصفحة ٦٢٣).	السلع
يعرّف تكوين رأس المال الثابت الإجمالي بأنه قيمة مقتنيات الوحدة المؤسسية مطروحاً منها الأصول الثابتة المتصرف فيها. والأصول الثابتة هي رصيد دائن منتج (مثل الآلات والمعدات والمباني والهياكل الأخرى) التي تستعمل بشكل متكرر أو متواصل في الإنتاج على مدى عدة فترات محاسبية (أكثر من سنة) (SNA 2008، الصفحة ٨، الفقرة ١-٥٢).	تكوين رأس المال الثابت الإجمالي
الوحدة المؤسسية هي كيان اقتصادي قادر، في حد ذاته، على امتلاك رصيد دائن والدخول في التزامات وفي أنشطة اقتصادية ومعاملات مع كيانات أخرى (SNA 2008، الصفحة ٦٢٤)	وحدة مؤسسية
التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية يتكون من هيكل تصنيف متماسك ومتسق للأنشطة الاقتصادية يقوم على أساس مجموعة من المفاهيم والمبادئ وقواعد التصنيف المتفق عليها دولياً. وهو يوفر إطاراً شاملاً يمكن في سياق جمع بيانات اقتصادية وإبلاغها في نسق مصمم لأغراض التحليل الاقتصادي واتخاذ القرارات ووضع السياسات. ويمثل هيكل التصنيف نسقاً موحداً لتنظيم المعلومات التفصيلية عن حالة الاقتصاد وفقاً للمبادئ الاقتصادية والتوقعات الاقتصادية (ISIC, Rev.3-1، الفقرة ١).	التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية
نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية هو مقياس للمعاملات النقدية في ميزان المدفوعات التي تمر من خلال حسابات المصارف المحلية والمصارف الأجنبية، والمعاملات غير النقدية وأوضاع الأسهم والسندات. ويتم جمع الإحصاءات من الاستثمارات التي تقدمها المصارف المحلية إلى جامعي الإحصاءات والاستثمارات المقدمة من الشركات إلى جامعي الإحصاءات (OECD GST، الصفحة ٢٨٥).	نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية
الشخص الاعتباري في مفهوم الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات هو أي كيان قانوني منشأ بشكل نظامي أو بشكل بطريقة أخرى بموجب القانون الساري، سواء للربح أو لغير ذلك، وسواء كان مملوكاً ملكية خاصة أو حكومية، بما في ذلك أي شركة أو صندوق أو شراكة أو مشروع مشترك أو ملكية فردية أو جمعية (GATS، المادة الثامنة والعشرون، الفقرة (م)).	شخص اعتباري

إحصاءات الظل	إحصاءات الظل هي أداة تستعمل لإجراء مقارنات ثنائية لاثنين من المقاييس الرئيسية لتدفق التجارة، كما أنها أداة تقليدية لاكتشاف أسباب عدم التطابق في الإحصاءات (OECD GST، الصفحة ٣٣٥).
أنماط توريد الخدمة	يعرّف الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات التجارية في الخدمات بأنها تشمل أربعة أنماط لتوريد الخدمة على النحو التالي: التوريد عبر الحدود (النمط ١)؛ والاستهلاك في الخارج (النمط ٢)؛ والوجود التجاري (النمط ٣)؛ وتواجد الأشخاص الطبيعيين (النمط ٤).
شخص طبيعي	الشخص الطبيعي، في مفهوم الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، هو فرد من الأفراد. والشخص الطبيعي الذي ينتمي إلى أحد الأعضاء هو مواطن في ذلك العضو أو شخص طبيعي يتمتع بموجب قانون ذلك العضو بحق الإقامة الدائمة فيه إذا كان ذلك العضو ليس لديه مواطنون، أو كان يمنح المقيمين الدائمين فيه ذات المعاملة التي يمنحها لمواطنيه إلى حد كبير (GATS، المادة الثامنة والعشرون، الفقرة (ك)).
الاستعانة بمصادر أجنبية خارجية	عادة ما يستعمل هذا التعبير لوصف قرار الشركة (أو الحكومة) الاستعانة عن وظائف الخدمات الموردة محلياً بخدمات مستوردة منتجة في الخارج (OECD GST، الصفحة ٣٧٧).
النتائج	يعرّف الناتج بأنه السلع والخدمات المنتجة من قبل منشأة، مع استبعاد قيمة أي سلع وخدمات تستعمل في نشاط لا تتحمل المنشأة عنه أي مسؤولية عن استعمال المنتجات في الإنتاج، وباستبعاد قيمة السلع والخدمات المستهلكة في نفس المنشأة، فيما عدا السلع والخدمات المستعملة في تكوين رأس المال (رأس المال الثابت أو التغيرات في الرصيد) أو استهلاكها النهائي (SNA 2008، الصفحة ٦٢٩).
مقيم	تعتبر الوحدة المؤسسية مقيمة في إقليم اقتصادي حين يكون للوحدة في الإقليم الاقتصادي موقع أو مسكن أو موقع للإنتاج أو مقار أخرى تقوم فيها الوحدة، أو من خلالها، بالعمل، أو تعتزم الاستمرار في العمل، سواء إلى أجل غير محدود أو على مدى فترة طويلة محدّدة، في أنشطة اقتصادية ومعاملات على نطاق معتبر. ويعتبر الأفراد والوحدات المؤسسية الذين يغيرون بلدانهم مقيمين في البلد الجديد بعد مضي فترة سنة على الأقل، وإن كان يمكن تفسير فترة السنة بشيء من المرونة (BPM6، الصفحة ٧٠). والمقيمون في بلد ما هم أفراد يقع مركز اهتمامهم الاقتصادي في ذلك الإقليم الاقتصادي. وبالنسبة للبلدان فإن غير المقيمين هم الأفراد الذين يقع مركز اهتمامهم الاقتصادي خارج الإقليم الاقتصادي للبلد (IRTS 2008، الصفحة ٩٨).
خدمة	الخدمات هي نتاج لأنشطة إنتاجية من شأنها أن تغير أحوال الوحدة الاستهلاكية أو تيسر تبادل المنتجات أو الأصول المالية. ولا يمكن الاتجار في الخدمات بمعزل عن إنتاجها. ولا يعتبر إنتاج الخدمة كاملاً إلاً بوصولها إلى المستهلك (SNA 2008، الصفحة ٩٦، الفقرة ٦-١٧).
الكيانات ذات الأغراض الخاصة	الكيانات ذات الأغراض الخاصة هي جميع الكيانات القانونية التي ليس بها عمالة تذكر، أو عمليات، أو تواجد مادي في الولاية القضائية التي أنشئت فيها من قبل الشركات الأم، التي تقع عادة في ولايات قضائية (اقتصادات) أخرى. وتستعمل هذه الكيانات عادة كأدوات للاكتتاب في رأس المال أو لامتلاك رصيد دائن أو التزامات ولا تقوم عادة بإنتاج ذي حجم يذكر (OECD BD4، المرفق ١٣، الصفحة ٢٤١).

<p>نظام الحسابات القومية هو مجموعة التوصيات المتفق عليها دولياً التي تعتبر مقياساً لكيفية جمع مقاييس للنشاط الاقتصادي وفقاً لمعايير محاسبية صارمة تقوم على مبادئ اقتصادية. ووضعت التوصيات في شكل مجموعة من المفاهيم والتعاريف والتصانيف وقواعد المحاسبة التي تشتمل على معيار متفق عليه دولياً لقياس مؤشرات الأداء الاقتصادي. ويتيح الإطار لمحاسبي لنظام الحسابات القومية تجميع البيانات الاقتصادية وعرضها في نسق مصمم لأغراض التحليل الاقتصادي واتخاذ القرارات ووضع السياسات (SNA 2008، الصفحة ١، الفقرة ١-١).</p>	<p>نظام الحسابات القومية</p>
<p>تشير السياحة إلى أنشطة الزوار (التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨، الفقرة ٢-٩).</p>	<p>السياحة</p>
<p>الحساب الفرعي للسياحة هو معيار دولي لإحصاءات السياحة تم وضعه من أجل عرض البيانات الاقتصادية الخاصة بالسياحة في إطار متسق داخلياً وخارجياً مع باقي النظام الإحصائي عن طريق ربطه بنظام الحسابات القومية (IRTS 2008، الصفحة ٩٩).</p>	<p>الحساب الفرعي للسياحة</p>
<p>المعاملة هي تدفق اقتصادي يعكس إنشاء أو تحويل أو تبادل أو نقل أو انتهاء قيمة اقتصادية وينطوي على تغيير في ملكية السلع و/أو الأصول المالية، أو تقديم خدمات، أو تقديم عمالة ورأس المال. وتتكون المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين من المعاملات التي تنطوي على سلع وخدمات وإيرادات، ومعاملات تنطوي على مطالبات مالية والتزامات إزاء باقي العالم، وكذلك المعاملات المصنفة باعتبارها عمليات تحويل، التي تنطوي على تسوية بنود المعاملات ذات الاتجاه الواحد، بالمعنى المحاسبي (OECD GST, 2008، الصفحة ٥٥٠).</p>	<p>المعاملة</p>
<p>يشير السفر، في سياق ميزان المدفوعات، إلى اقتناء سلع وخدمات في اقتصاد من قبل أفراد يقومون بزيارة هذا الاقتصاد ولكن لا يقيمون فيه. ويدخل في السفر أيضاً مقتنيات السلع والخدمات من قبل العاملين عبر الحدود والعاملين الموسميين وغيرهم من العاملين لفترات قصيرة في الاقتصاد الذي يعملون فيه. ويستبعد من السفر حيازة المقتنيات الثمينة والسلع الاستهلاكية المعمرة وغيرها من المشتريات الاستهلاكية التي تدخل في عداد البضائع العامة (BPM6، الصفحة ٢٧٥، الفقرة ألف ٥-١٩).</p>	<p>السفر</p>
<p>إجمالي القيمة المضافة هي قيمة الناتج مطروحاً منها قيمة الاستهلاك الوسيط. وهي مقياس لمساهمة أي فرد منتج أو صناعة أو قطاع في الناتج المحلي الإجمالي. وترد في نظام الحسابات القومية، ٢٠٠٨ مزيد من التفاصيل عن هذا المفهوم (SNA 2008، الصفحتان ١٠٣ و ١٠٤).</p>	<p>القيمة المضافة (الإجمالية)</p>
<p>عادة ما تخول الأسهم العادية قوة تصويتية. ومع أن القوة التصويتية يتم الحصول عليها عادة من خلال شراء حصص في رأس المال، فمن الممكن الحصول على قوة تصويتية لا تتناسب مع ملكية الأسهم (مثلاً: "للأسهم الذهبية" قوة تصويتية أكبر من الأسهم العادية). ومن الممكن الحصول على قوة تصويتية دون شراء أسهم في رأس المال (مثلاً عن طريق التبادل واتفاقات إعادة الشراء) (OECD BD4، المرفق ١٣، الصفحة ٢٤٣).</p>	<p>القوة التصويتية</p>
<p>تحويلات العاملين هي التحويلات الجارية التي يقوم بها العاملون إلى مقيمين في اقتصاد آخر (BPM6، الصفحة ٢١٠، الفقرة ١٢-٢٢).</p>	<p>تحويلات العاملين</p>



ثبت المراجع

الأمم المتحدة: دليل المؤسسات غير الربحية في نظام الحسابات القومية. دراسات الطرق: دليل الحسابات القومية، السلسلة واو، العدد ٩١، رقم المبيع: A.03.XVII.9.

المحاسبة عن الأسر المعيشية: تجارب في المفاهيم والتجميع، المجلد ١، حسابات قطاع الأسر المعيشية. دراسات في الطرق: دليل الحسابات القومية، السلسلة واو، العدد ٧٥/المجلد ١. رقم المبيع: A.00.XVII.16, Vol. 1.

المحاسبة عن الأسر المعيشية: تجارب في المفاهيم والتجميع، المجلد ٢، امتدادات الحساب الفرعي للأسر المعيشية. دراسات في الطرق: دليل الحسابات القومية، السلسلة واو، العدد ٧٥/المجلد ٢. رقم المبيع: A.00.XVII.16, Vol. 2.

إحصاءات التجارة الدولية في البضائع: مفاهيم وتعريفات، ٢٠١٠. السلسلة ميم، العدد ٥٢/التنقيح ٣، رقم المبيع: A.10.XVII.13.

التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح ٤. وقرات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٤، التنقيح ٤، رقم المبيع: A.08.XVII.25.

دليل لإحصاءات التجارة الدولية في الخدمات. وقرات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٨٦، رقم المبيع: A.02.XVII.11.

التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات. وقرات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٧٧. رقم المبيع: A.91.XVII.7.

توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح ١. وقرات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ٥٨، التنقيح ١، رقم المبيع: A.98.XVII.14.

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، شعبة الإحصاءات؛ ومنظمة السياحة العالمية؛ ولجنة المجتمعات الأوروبية، المكتب الإحصائي الأوروبي؛ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الحساب الفرعي للسياحة: إطار منهجي موصى به، ٢٠٠٨. رقم المبيع: A.08.XVII.27.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقرير اللجنة الإحصائية عن دورها الثانية والثلاثين (٦ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠٠١). الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠١، الملحق رقم ٤، A/2001/24، ٢٠٠١.

ومنظمة السياحة العالمية: توصيات دولية لإحصاءات السياحة، ٢٠٠٨. دراسات في الطرق، السلسلة ميم، العدد ٨٣، التنقيح ١، رقم المبيع: A.08.XVII.28.

Bilsborrow, R. E., and others, *International Migration Statistics: Guidelines for Improving Data Collection Systems*. Geneva: International Labour Office, 1997.

الأمم المتحدة، والبنك الدولي، والمفوضية الأوروبية وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. نظام الحسابات القومية، رقم المبيع: A.08.XVII.29.

المكتب الإحصائي الأوروبي، *Foreign Affiliates Statistics (FATS) Recommendations Manual, 2009 ed. Eurostat Methodologies and Working Papers*. Luxembourg: Office for Official Publications of the European Communities, 2009.

Recommendations Manual on the Production of Foreign Affiliates Statistics (FATS), 2007 ed. Eurostat Methodologies and Working Papers. Luxembourg: Office for Official Publications of the European Communities, 2007.

صندوق النقد الدولي: دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الإصدار السادس، واشنطن العاصمة، ٢٠٠٩.

Balance of Payments Textbook, 5th ed. Washington, D.C., 1996.

International Transactions in Remittances: Guide for Compilers and Users. Washington, D.C., 2009.

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، *Frascati Manual: Proposed Standard Practice for Surveys on Research and Experimental Development*. Paris, 2002.

Measuring Globalisation: Activities of Multinationals, vol. II, Services. Paris, 25 April 2008.

Measuring Globalisation: OECD Handbook on Economic Globalisation Indicators 2005. Paris, 1 June 2005.

OECD Benchmark Definition of Foreign Direct Investment, 4th ed. Paris, 2008.

Directorate for Financial and Enterprise Affairs and Directorate for Science, Technology and Industry. Why users need to link FDI and AMNE statistics. Note by the secretariat. موزعة للنظر فيها في الدورة المشتركة للفريق العامل المعني بإحصاءات الاستثمار الدولي والفريق العامل المعني بالعمولة في الصناعة، باريس، 26-27 March 2009, Paris. Paris, 17 March 2009. COM/DAF/DSTI/WD(2009)1.

and Eurostat. *OECD Statistics on International Trade in Services, 1989-1998, 2000 ed.* Paris, 2000.

منظمة التجارة العالمية. اتفاق بشأن الجوانب المتعلقة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية. الصكوك القانونية التي تشتمل على نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، صادر في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، المرفق الأول جيم. جنيف: أمانة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (الغات)، ١٩٩٤، رقم المبيع: GATT/1994-4.

_____ .الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات. الصكوك القانونية التي تشتمل على نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، صادر في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، المرفق الأول باء. جنيف: أمانة الغات، ١٩٩٤. رقم المبيع: GATT/1994-4.

_____ . قائمة التصنيف القطاعي للخدمات، مذكرة من الأمانة العامة. ١٠ تموز/يوليه ١٩٩١ MTN.GNS/W/120.

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. تقرير الاستثمارات في العالم ٢٠٠٩: A.09. الشركات عبر الوطنية، الإنتاج الزراعي والتنمية. رقم المبيع: A.09. II.D.15.

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، معهد اليونسكو للإحصاءات. إطار اليونسكو للإحصاءات الثقافية، ٢٠٠٩. مونتريال، كندا، ٢٠٠٩.

United States Bureau of Economic Analysis. U.S. international services: cross-border trade in 2008 and services supplied through affiliates in 2007. *Survey of Current Business*, vol. 89, No. 10 (October 2009). Washington, D.C.

منظمة الجمارك العالمية. النظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترقيمها، ٢٠٠٧. بروكسل، ٢٠٠٥.

الفهرس

أ

(المحاسبة) على أساس الاستحقاق ٣-٢، ٣٥-٣، ١١٨-٣، ٤١-٣، ١٦٣-٣، ١٧٢-٣

أبحاث السوق ٣-٢٤٢

الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ٢-١١ إلى ٢-٢٥

تعهدات الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات ٢-١١ إلى ٢-٢٠

إحصاءات التجارة الدولية في البضائع ٢-٤٠

إحصاءات الشركاء التجاريين ٣-٥٧ إلى ٣-٥٨

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية ٤-١ إلى ٤-٤، ٤-١٥ إلى ٤-١٧

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الخارج، نسبة المتغيرات ٤-٣٢

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل وإلى الخارج، جمع الإحصاءات ٤-١٨ إلى ٤-١٩

إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل وإلى الخارج، جمع الإحصاءات ٤-١٨ إلى ٤-١٩

أساس المنتجات ٢-٧٣، ٤-٣٥، ٤-٤٣

الاستثمار المباشر الأجنبي ٤-٢٠ إلى ٤-٢١

الاستهلاك في الخارج ٥-١٣، انظر أيضاً: أنماط التوريد

أسعار التحويل ٣-٣٦ إلى ٣-٣٧

أسعار السوق ٣-٣٢ إلى ٣-٣٣، ٣-٥٢

أسعار الصرف ٣-٤٠ إلى ٣-٤١

إسناد الأعمال إلى الخارج ٣-٦١

الأشخاص الطبيعيون، انظر: أنماط التوريد

إطار الخدمات ١-١

إعادة التأمين ٣-١٥٤ إلى ٣-١٥٧، ٣-١٥٩، ٣-١٦١

الإعلان وأبحاث السوق واستطلاع الرأي العام ٣-٢٤٢ إلى ٣-٢٤٣، الإقامة

تعريفها ٣-٤ إلى ٣-٦

المؤسسات ٣-١٧ إلى ٣-٢٦

الحكومة العامة ٣-٢٧

الأسر المعيشية ٣-٧ إلى ٣-١٦

المنظمات الدولية ٣-٢٨ إلى ٣-٣٠

المنظمات غير الربحية التي تقدم الأسر المعيشية ٣-٣١

أقساط التأمين ٣-١٧٩

الإتفاق السياحي ٢-٣٩، ٣-١٣١ والمرفق الخامس

الإتفاق المتصل بالتعليم ٣-١٢٧

الإيجارات المالية ٣-١٩٠

ب

البحث والتطوير ٣-٢٣٣ إلى ٣-٢٣٩، ٤-٦٥

البرمجيات ٣-٢٢٤ إلى ٣-٢٣٢

البلد الشريك ٣-٥٧ إلى ٣-٥٨

انظر أيضاً: الشريك التجاري

نقل الركاب ٣-٩٤ إلى ٣-٩٥

فيما يتصل بالسياحة الإطار الثالث - ٥

البنود التكميلية ١-٣٠، ٣-١٢٦، ٣-١٣١، ٣-١٨٩، ٣-٣٠٦، ٣-٣١٥ والإطار الخامس - ٥ والمرفق ١

ت

التأمين المباشر ٣-١٤٨ إلى ٣-١٨٩

التأمين على البضائع ٣-١٠٦، ٣-١٧٨

التأمين على الحياة ٣-١٥٢، ٣-١٥٤، ٣-١٦٢، ٣-١٦٥، ٣-١٧٠ إلى ٣-١٧٥

التجارة الإلكترونية ٢-٤، ٣-٦٣

تجارة التجزئة ٥-٤١

تجارة الجملة ٢-٦٢، ٣-٥٣، ٣-١٩٥ والجدول الرابع ١

التجارة الدولية في الخدمات الإطار الأول - ٢ الإنترنت ٣-٦٣، ٣-٢٢٢ إلى ٣-٢٢٣

التجارة في البضائع ٢-٤٠، ٢-٤١، انظر أيضاً: إحصاءات التجارة الدولية في البضائع

تجميعات تكميلية ٣-٥٣، ٣-٥٥ إلى ٣-٥٦، ٣-٦١، ٣-٢٨٠، ٥-٤٢

تحديد نمط التوريد ٥-٢٢ إلى ٥-٢٤

التشييد ٣-١٣٢ إلى ٣-١٤٧

التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الصناعية ١-١٤، ١-٢٨، ٢٩-١

التصنيف الصناعي، انظر: التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الصناعية	أتماط التوريد ٤٩-٥
التصنيف المركزي للمنتجات ٤٧-٢ إلى ٤٩-٢	خدمات التعدين ٣-٢٤٥، ٥١-٥
تصنيف المنتجات، انظر: التصنيف المركزي للمنتجات	الخدمات التعليمية ٣-٢٦٣، ٣-٢٦٤، ٣-٢٨٠، ٣-٣٠٢ إلى ٣-٣٠٣، ٤٥-٥
التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات، ٢٠١٠، المرفق الأول	الخدمات التقنية الأخرى ٣-٢٤٤ إلى ٣-٢٥٢
الفئات التكميلية، ٢٨٠-٣ إلى ٣٠٣-٣، والمرفق ١	خدمات التوزيع ٣-٢٥٢، ٣-٢٩٦ إلى ٣-٢٩٧
التناظر مع التصنيف المركزي للمنتجات، انظر الموقع الشبكي: http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/TFSITS/msits2010/annexes.htm	خدمات الحاسوب والمعلومات ٣-٢٢١، ٥-٧٨، والجدول ٢-٥
تقييم المعاملات ٣-٣٢ إلى ٤٠-٣	أتماط التوريد ٣٦-٥
تكوين رأس المال الثابت الإجمالي ٣١-١، ٣٣-٢، ٦٥-٤	الخدمات الحاسوبية ٣-٢٢١ إلى ٣-٢٣٢
تواجد الأشخاص الطبيعيين ١٦-٥، انظر أيضاً: أتماط التوريد	الخدمات الزراعية ٥٨-٥
التوريد عبر الحدود ١٢-٥، انظر أيضاً: أتماط التوريد	خدمات السعاة ٣-١١١ إلى ٣-١١٤
التوزيع الجغرافي ٢-٨٩، ٣-٥٧	الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية ٣-٢٥٣ إلى ٣-٢٦٨
التوصيات الدولية لإحصاءات السياحة ٢٠٠٨، ٢-٣٨ إلى ٢-٣٩، والمرفق الخامس	أتماط التوريد ٤٩-٥
	الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية الأخرى ٣-٢٦٣
	الخدمات الصحية ٣-٢٦٤، ٣-٢٨٠، ٣-٣٠٠ إلى ٣-٣٠١
	الخدمات الصناعية على المدخلات المادية المملوكة للغير ٣-٦٦ إلى ٣-٧٧
	خدمات العلاقات العامة ٣-٢٤٠
	الخدمات القانونية ٣-٢٤١
	الخدمات المالية ٣-١٩٠ إلى ٣-٢١٢
	الخدمات المتصلة بالتجارة، الأخرى، ٣-٥٩، ٣-٢٤٤، ٣-٢٥٠ إلى ٣-٢٥١
	خدمات النقل ٣-٨٠ إلى ٣-١١٤
	النقل الجوي ٣-٨٤
	نقل الكهرباء ٣-٩١
	نقل البضائع ٣-٩٧ إلى ٣-١٠٣
	النقل المائي الداخلي ٣-٨٩
	الخدمات المعاونة والمساعدة الأخرى للنقل ٣-٩٢، ٣-١٠٤ إلى ٣-١٠٥
	خدمات الركاب ٣-٩٤ إلى ٣-٩٦
	النقل بالأنابيب ٣-٩٠
	الخدمات البريدية وخدمات السعاة ٣-١١١ إلى ٣-١١٤
	النقل على السكك الحديدية ٣-٨٧
	العلاقة بالسياحة، الإطار الخامس - ٥
	النقل على الطرق ٣-٨٨
	النقل البحري ٣-٨٣
	النقل الفضائي ٣-٨٦
	خدمات النقل المساعدة ٣-١٠٤ إلى ٣-١٠٥
	الخدمات الهندسية ٢-٢٢
	ح
	الحساب الفرعي للسياحة ٢-٣٩، ٥-٨٩، ٥-٩٠، والمرفق الخامس
	خ
	خدمات الاتصالات ٣-٢٢٣، ٥-٣٦
	أتماط التوريد ٥-٣٦
	الخدمات الاستشارية الضريبية ٣-٢٤١
	الخدمات الاستشارية للإدارة ٣-٢٤٠ إلى ٣-٢٤٣
	خدمات الإعلان ٣-٢٨٩
	خدمات الأعمال الأخرى ٣-٢٣٣ إلى ٣-٢٥٢
	أتماط التوريد ٥-٤٩، ٥-٥١
	خدمات الاقتصادات والحاسوب والمعلومات ٣-٢٢١ إلى ٣-٢٣٢
	الخدمات البريدية ٣-١١٢
	خدمات البضائع ٣-٩٧ إلى ٣-١٠٣
	خدمات التآجير التشغيلي ٣-٢٣١
	خدمات التأمين ٣-١٤٨ إلى ٣-١٨٩
	أتماط التوريد ٥-٢٣، ٥-٣٧
	خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية ٣-١٤٨ إلى ٣-١٨٩
	خدمات التراث والخدمات الترفيهية ٣-٢٦٦
	الخدمات الترفيهية ٢-٥٦، ٣-٢٦٣ إلى ٣-٢٦٨، ٥-٤٩

سلع برسم التجهيز، انظر: خدمات الصناعات التحويلية المتعلقة بمدخلات
مادية يملكها آخرون
السلع والخدمات الحكومية غير المصنفة في موضع آخر ٣-٢٦٩ إلى ٣-٢٧٩
أنماط التوريد ٥-٤
السياح ٣-١٣١، ٥-١٣، ٥-٩٩ والمرفق الخامس
السياحة ٢-٣٨ إلى ٢-٣٩ والمرفق الخامس
فيما يتعلق بخدمات النقل، الإطار الثالث - ٥
فيما يتعلق بالسفر، الإطار الثالث - ٥

خدمات الوساطة المالية المقاسة بطريقة غير مباشرة ٣-٢٠٢ إلى ٣-٢١٠
الخدمات بين المؤسسات المترابطة ٣-٥٦
خدمات سمعية بصرية والخدمات المتصلة بها ٣-٢١٦، ٣-٢١٧، ٣-٢٢٠،
٣-٢٣٢، ٣-٢٥٣ إلى ٣-٢٥٩
خدمات مراكز النداء ٣-٢٩٤
خدمات مساعدة ٣-١٨٤، ٥-٤٦
خدمات معمارية ٣-٢٤٤
خدمات وكالات الأنباء ٣-٢٣٢، ٣-٢٨٩

ش

الشركات المترابطة ٣-٥٦، ٣-٢٩٥
المعاملات بينها ٣-٢٩٥ والإطار الرابع - ١
شركات مترابطة ٣-٢٩٥
الشفافية ١-٣٦، ٢-١٦

ص

صناديق المعاشات التقاعدية ٣-١٥١ إلى ٣-١٥٣، ٣-١٥٧، ٣-١٨٤ إلى
٣-١٨٧
الصناعة ١-١٤، ٤-٤٩ إلى ٤-٥٠

ض

لضرائب على الدخل ١-٣١، ٢-٣٣، ٤-٦٥

ط

طرائق التوريد، انظر: أنماط التوريد
طريقة بديلة لعرض السفر ٣-١٢٧
الطلاب
الإقامة ٣-١٠ إلى ٣-١٢
السفر ٣-١١٧، ٣-١٢٦

ع

العمال العابرون للحدود ٣-١٦
العمال الموسميون ٣-١٦ والإطار الثالث - ٥
العمالة ٤-٥٣ إلى ٤-٥٤
العناصر الأساسية (الموصى بها) ١-٢٦ إلى ١-٢٩

د

الدليل التجميعي لميزان المدفوعات ١-١٩
دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الإصدار السادس ٢-٣٤
إلى ٢-٣٧

ر

رسوم الترخيص ٣-٢٢٥، ٣-٢٨٣، ٣-٢٩٢
رسوم عقود الامتياز ٣-٢٢٠
الرصيد دائن ٤-٦٥
رقم الأعمال ٤-٤٦ إلى ٤-٥٢

ز

الزوار ٣-١٣١

س

سعر المشتريين ٣-٥٢
السفارات والتفصليات ٣-١٥، ٣-٢٨، ٣-١٤٥، ٣-١٤٦، ٣-٢٤٨،
٣-٢٦٩ إلى ٣-٢٧٤
السفر ٣-١١٥ إلى ٣-١٣١
السفر لأغراض الأعمال ٣-١٢٣ إلى ٣-١٢٥
السفر لأغراض شخصية ٣-١٢٦ إلى ٣-١٣٠
السفر فيما يتعلق بالسياحة، الإطار الثالث - ٥
الخدمات المتعلقة بالسفر في السفر ونقل الركاب ٣-١٣١
السفر لأغراض العمل ٣-١١٧، ٣-١٢٣، ٣-١٢٥
السفر لأغراض شخصية ٣-١٢٦
السلع المشتراة في الموانئ ٣-١٠٦

- العوائد ورسوم التراخيص ٢١٦-٣
 العوامة ٤-٢ إلى ١٠-٢
- ف**
 فائض التشغيل الصافي ٣٣-٢، ٢٠١-٣، ٦٥-٤
 الفروع ١٩-٣ إلى ٢٥-٣، ٣١-٣، ١٤٢-٣، ٢٤١-٣، ٢٩٥-٣
- ق**
 قائمة التصنيف القطاعي للخدمات ٢١-٢ إلى ٢٣-٢ (القائمة W/120)
 القيمة الصافية ٣٣-٢، ٦٥-٤
 القيمة المضافة ٥٥-٤ إلى ٥٧-٤
- ك**
 الكيانات ذات الأغراض الخاصة ٦-٣، ١٩-٣، ٢٠٣-٣
- م**
 مبادئ التسجيل ٩٠-٢، ٣١٥-٣
 المبيعات ١٥-١، ٢٩-١، ٣٢-١، ٣٣-٢، ٤٦-٤ إلى ٥٢-٤
 التعريف ٤٦-٤، ٤٨-٤
 المحلية ٦٦-٥
 متطلبات البيانات الفوقية ٣٦-١
 مجموع الخدمات التعليمية ٣٠٢-٣ إلى ٣٠٣-٣
 مجموع الخدمات الصحية ٣٠٠-٣ إلى ٣٠١-٣
 مجموع المعاملات المتعلقة بالتجارة ٢٩٦-٣ إلى ٢٩٧-٣
 مجموع معاملات الخدمات بين المؤسسات المترابطة ٢٩٥-٣
 المرضى الساعون للعلاج ١٢٦-٣ والإطار الثالث - ٥
 أنماط التوريد ١١-٥ إلى ٢١-٥
 تحديدها ٢٢-٥ إلى ٢٤-٥
 التصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات ٣٣-٥ إلى ٣٥-٥
 المعلومات المطلوبة لتقييمها ٢٥-٥ إلى ٢٦-٥
 المعاملة الإحصائية ٣٠-٥ إلى ٣٢-٥
 قيمتها ٢٧-٥ إلى ٢٩-٥
 المسائل المتعلقة بتجميع إحصاءات فروع الشركات الأجنبية ٦٦-٤ إلى ٧٢-٤
 المستثمر المباشر ٣٠-٤ إلى ٣١-٤، ٤٩-٤
 المستثمر النهائي ١٢-٤، ٣٠-٤ إلى ٣١-٤ والإطار الرابع - ٢
- مصادر البيانات (وأيضاً جمع البيانات) ٣٠٤-٣ إلى ٣١٤-٣
 مصاريف استعمال الملكية الفكرية غير المصنفة في موضع آخر ٢١٣-٣ إلى ٢٢٠-٣
 مطالبات التأمين ١٥٠-٣، ١٥٣-٣، ١٦٣-٣
 معالجة النفايات وإزالة التلوث ٢٤٥-٣
 المعاملات ٥٣-٣، ٥٥-٣
 بين المؤسسات المترابطة ٥٦-٣
 بين المقيمين وغير المقيمين ٤٢-٣
 وقت التسجيل ٤١-٣
 التقييم ٣٨-٣ إلى ٣٩-٣
 معاملات البرمجيات الحاسوبية ٢٩١-٣ إلى ٢٩٣-٣
 المعاملات البيئية ٢٩٨-٣ إلى ٢٩٩-٣
 المعاملات الثقافية ٢٨٨-٣ إلى ٢٩٠-٣
 معاملات سمعية بصرية ٥٥-٣، ٢٢٠-٣، ٢٨٠-٣ إلى ٢٨٩-٣
 المعاملات من الخارج إلى الخارج ٦٢-٣
 معاملة الدولة الأولى بالرعاية ١٦-٢
 المعدات المنقولة ١٣-٣، ٢٠-٣، ١٠٦-٣
 معيار الملكية ٦-٤ إلى ١٢-٤
 المنتجات ذات الخصائص السياحية ٣٩-٢، ٤٥-٥ والمرفق الخامس (الفقرات ١٧ إلى ٢٠)
 المنظمات الدولية ٦٩-٢، ٨٥-٢، ١٥-٣، ٢٨-٣ إلى ٣٠-٣، ١٢٣-٣
 ١٩٥-٣، ٣٤٨-٣، ٢٧١-٣، ٢٧٣-٣ إلى ٢٧٤-٣، ٢٧٦-٣، ١٩-٤
 المعاملات معها ١٤٥-٣
 المهاجرون ٤١-٢
 المؤسسات غير المترابطة (الأطراف غير المترابطة)، انظر: المؤسسات المترابطة
- ن**
 نسبة المتغيرات في إحصاءات فروع الشركات الأجنبية إلى الداخل ٣٠-٤ إلى ٣١-٤
 نظام الحسابات القومية ٦-١، ٨-١، ١٧-١، ٢٨-٢ إلى ٣٣-٢، ٥٣-٢
 نظام ترميز ٢٦-٢ إلى ٢٧-٢
 النقل البحري ٨٣-٣
 نقل البضائع ١٠٧-٣
 النقل الجوي ٨٤-٣، ١١٣-٣
 النقل الفضائي ٨٦-٣
 نقل الكهرباء ٢٤-٣، ٨٢-٣، ٩١-٣، ٢٥٢-٣
 النقل بالأنابيب ٨٣-٣، ٩٠-٣

و

الوجود التجاري ٥-١٤، انظر: أنماط التوريد
الوحدات والوكالات العسكرية ٣-٢٧٠
وحدة الحساب ٣-٣٨
الوحدة المؤسسية المهمة النهائية، انظر: المستثمر النهائي
وقت التسجيل ٢-٣٥، ٢-٩٠، ٣-٤١
الوكلاء ٣-١٨٤، ٥-٤٠

النقل بالسكك الحديدية ٣-٨٧

النقل عبر الممرات المائية الداخلية ٣-٨٩

النقل على الطرق ٣-٨٨

نمذج هذا الدليل ٢-٥٣ إلى ٢-٥٩

هـ

الهجرة ٢-٤١، ٢-٤١، ٢-٨٤



